بدع الحج والعمرة

للشيخ الألباني

محدث ديار الشام

هذه بدع الحج، وزيارة المدينة المنورة، وبيت المقدس كما جمعها محدث ديار الشام، والمجدد للحديث فى هذا الزمان فضيلة الشيخ محمد ناصر الدين الألبانى حفظه الله.

قال الشيخ الألبانى فى " حجة النبى صلى الله عليه وسلم" ص١١٠ - ١٦٠.

✿ اعلم أن البدع التى ستمر بك على نوعين: بدع وجدت أنا من نص على بدعيتها من أهل العلم فى كتبهم، فهذا العلامة عليه عزوها إليهم. وهذا النوع هو الأكثر والآخر: بدع لم أجد من نص على بدعيتها ولكن السنة أو القواعد العلمية الأصولية تحكم ببدعتها، فهذا الدليل عليه خلوه من العزو.

✿ ومرجع هذه البدع إلى أمور:

الأول: أحاديث ضعيفة لا يجوز الاحتجاج بها ولا نسبتها إلى النبى صلى الله عليه وسلم، ومثل هذا لا يجوز العمل به عندنا على ما بينته فى مقدمة صفة صلاة النبى صلى الله عليه وسلم، وهو مذهب جماعة من أهل العلم كابن تيمية وغيره.

الثانى: أحاديث موضوعة، أو لا أصل لها، خفى أمرها على بعض الفقهاء فبنوا عليها أحكاماً! هى من صميم البدع ومحدثات الأمور!

الثالث: اجتهادات واستحسانات صدرت من بعض الفقهاء خاصة المتأخرين منهم، لم يدعموها بأى دليل شرعى، بل ساقوها مساق الأمور المسلمات، حتى صارت سنناً تتبع ! ولا يخفى على المتبصر فى دينه، أن ذلك مما لا يسوغ اتباعه، إذ لا شرع إلا ما شرعه الله تعالى، وحسب المستحسن - إن كان مجتهداً - أن يجوز له هو العمل بما استحسنه، وأن لا يؤاخذه الله به، أما أن يتخذ الناس ذلك شريعة وسنة فلا، ثم لا فكيف وبعضها مخالف للسنة العملية كما سيأتى التنبيه عليه إن شاء الله تعالى.

الرابع: عادات وخرافات لا يدل عليها شرع ولا يشهد لها عقل، وأن عمل بها بعض الجهال واتخذوها شرعة لهم، ولم يعدموا من يؤيدهم ولو فى بعض ذلك ممن يدعى العلم ويتزيى بزيهم.

ثم ليعلم أن هذه البدع ليست خطورتها فى نسبة واحدة، بل هى على درجات، بعضها شرك وكفر صريح كما سترى، وبعضها دون ذلك، ولكن يجب أن نعلم أن أصغر بدعة يأتى الرجل بها فى الدين هى محرمة بعد تبين كونها بدعة، فليس فى البدع - كما يتوهم البعض - ما هو فى رتبة المكروه فقط، كيف ورسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول " كل بدعة ضلالة، وكل ضلالة فى النار" أى صاحبها.

وقد حقق هذا أتم تحقيق الإمام الشاطبى رحمة الله فى كتابه العظيم "الاعتصام"، ولذلك فأمر البدعة خطير جداً، لا يزال أكثر الناس فى غفلة عنه، ولا يعرف ذلك إلا طائفة

من أهل العلم، وحسبك دليلا على خطورة البدعة قوله صلى الله عليه وسلم: " إن الله احتجب التوبة عن كل صاحب بدعة حتى يدع بدعته" رواه الطبراني والضياء المقدسي في "الأحاديث المختارة" وغيرها بسند صحيح وحسنه المنذري.

وأختم هذه الكلمة بنصيحة أقدمها إلى القراء من إمام كبير من علماء المسلمين الأولين وهو الشيخ حسن بن على البربهاري من أصحاب الإمام أحمد رحمه الله.

" واحذر من صغار المحدثات، فإن صغار البدع تعود حتى تصير كباراً، وكذلك كل بدعة أحدثت في هذه الأمة كان أولها صغيراً.

بدع ما قبل الاحرام.

١- الإمساك عن السفر في شهر صفر وترك ابتداء الأعمال فيه من النكاح والدخول وغيره[١].

٢- ترك السفر في محاق الشهر، وإذا كان القمر في العقرب[٢].

٣- ترك تنظيف البيت وكنسه عقب سفر المسافر " المدخل لا بن الحاج" (٦٧/٢).

٤- صلاة ركعتين حين الخروج إلى الحج، يقرأ في الأولى بعد الفاتحة (قل يا أيها الكافرون) وفي الثانية (الإخلاص) فإذا فرغ قال "اللهم بك انتشرت، وإليك توجهت" ويقرأ آية الكرسي، وسورة الإخلاص، والمعوذتين وغير ذلك مما جاء في بعض الكتب مثل "إحياء الغزالي" و "الفتاوى الهندية" و "شرعة الإسلام" وغيرها[٣].

يشبه الحق، فاغتر بذلك من دخل فيها، ثم لم يستطع المخرج منها فعظمت، وصارت دينا يدان به، فانظر رحمك الله كل من سمعت كلامه من أهل زمانك خاصة فلا تعجلن ، ولا تدخل في شيء منه حتى تسأل وتنظر : هل تكلم فيه أحد من أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم ، أو أحد من العلماء ، فإن أصبت أثرا عنهم فتمسك به ولا تجاوزه بشيء ، ولا تختر عليه شيئا فتسقط في النار .

واعلم رحمك الله أنه لا يتم إسلام عبد حتى يكون متبعا مصدقاً مسلماً ، فمن زعم أنه قد بقي شيء من أمر الإسلام لم يكفوناه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقد كذبهم ،

---

(١) وحديث " من بشرني بخروج صفر بشرته بالجنه" موضوع كما في "الفتاوى الهندية" (٣٣٠/٥) وكتب الموضوعات.

(٢) وفيه حديث لا يصح كما في " تذكرة الموضوعات" ص(١٣٢).

(٣) وحديث " ما خلف عبد عند أهله أفضل من ركعتين يركعهما عندهم حين يريد سفراً ضعيف الاسناد كما بينته في "سلسلة الأحاديث الضعيفة" رقم "٣٧٢" فلا يصح التعبد به كما هو مقرر في علم الأصول.

بدع الحرام والتلبية وغيرها

٢١- اتخاذ نعل خاصة بشروط معينة معروفة في بعض الكتب[١] .

٢٢- الإحرام قبل الميقات[٢] .

(١) فإن مثل هذه الشروط لم تأت فى السنة، ودين الله يسر، اذ كل شرط ليس فى كتاب الله فهو باطل ولو كان مائة شرط كما ثبت فى صحيح البخارى، وكل الذى اشترطه صلى الله عليه وسلم فى النعل أن لايكون ساتراً للكعبين وهما العظمان الناتئان عند مفصل الساق المذكوران فى آية الوضوء . وذلك قوله صلى الله عليه وسلم :
" لايلبس المحرم الخفين إلا أن لايجد نعلين، فليقطعهما حتى يكونا أسفل من الكعبين " متفق عليه . فيجزئ من النعال مثل التى تعرف فى سورية بـ (الكندوة) أو (الصباط) .

(٢) لأنه خلاف السنة . وأما حديث " من تمام الحج أن تحرم من دويره أهلك " . فهو حديث منكر كما بينته فى " سلسلة الأحاديث الضعيفة " (رقم ٢١٠) على أنه قد روى ما يعارضه مرفوعاً وموقوفاً عن جماعة من الصحابة كعمر وعثمان رضى الله عنهما كما ذكرت هناك، وما أحسن ما روى الهروى وغيره من ابن عيينة انه قال : سمعت مالك بن أنس وأتاه رجل فقال : يا أبا عبد الله من أين أحرم ؟ قال : من " ذى الحليفة، من حيث أحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال : إنى أريد أن أحرم من المسجد من عند القبر ؟ قال : لاتفعل فأنى اخشى عليك الفتنة، فقال : وأى فتنة فى هذه ؟ وإنما هى أميال أزيدها قال : وأى فتنة أعظم من أن ترى انك سبقت إلى فضيلة قصر عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ إنى سمعت الله يقول (فليحذر الذين يخالفون عن امره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب اليم) ومن ذلك تعلم قيمة الاتفاق المزعوم على جواز الإحرام قبل الميقات المذكور فى " شرح الهداية " (١٣٢/٢) والله المستعان .

٢٣- " الاضطباع عند الاحرام "[1].

" تلبيس إبليس " لابن الجوزى (ص ١٥٤) .

٢٤- التلفظ بالنية[2] .

٢٥- " الحج صامتاً لايتكلم " .

" الاقتضاء " (ص ٦٠) .

٢٦- " التلبية جماعة فى صوت واحد " .

" شرح الطريقة المحمدية " للحاج رجب (١/١١٥) و " المدخل " لابن الحاج (٢ / ٢٢١).

٢٧- " التكبير والتهليل بدل التلبية "

" كنز العمال " عن ابن عباس (٣ / ٣٠) .

٢٨- القول بعد التلبية : " اللهم إنى أريد الحج فيسره لى وأعنى على أداء فرضه وتقبله منى، اللهم إنى نويت أداء فريضتك فى الحج فاجعلنى من الذين استجابوا لك .... "[3] .

٢٩- " قصد المساجد التى بمكة، وما حولها، غير المسجد الحرام، كالمسجد الذى تحت الصفا، وما فى سفح أبى قبيس، ومسجد المولد، ونحو ذلك من المساجد التى بنيت على آثار النبى صلى الله عليه وسلم " .

" مجموعة الرسائل الكبرى " (٢ / ٣٨٨ - ٣٨٩) و " تفسير سورة الإخلاص " لابن تيمية (١٧٩) .

٣٠- " قصد الجبال والبقاع التى حول مكة، مثل جبل حراء، والجبل الذى عند منى، الذى يقال : إنه كان فيه الفداء، ونحو ذلك " .

" مجموعة الرسائل الكبرى " (٢ / ٢٨٩) .

٣١- " قصد الصلاة فى مساجد عائشة بـ (التنعيم) " .

" مجموعة الرسائل الكبرى " (٢ / ٣٥٧ - ٣٥٨)

٣٢- " التصليب أمام البيت "

" الاقتضاء " (١٠١) .

---

(١) قال ابن عابدين فى " الحاشية " (٢/٢١٥) : " والمسنون الاضطباع قبيل الطواف إلى انتهائه لاغير " . وكذا فى " فتح القدير " (٢/١٥٠)

(٢) انظر التعليق (رقم ٩) .

(٣) ذكر الغزالى أن هذا مستحب وأما الباجورى فقال (١ / ٣٢٩) انه يسن ولعله يعنى سنة المشايخ، وإلا فكل من له معرفة بالسنة يعلم أنه لا أصل له .

بدع الطواف

٣٣- " الغسل للطواف " .

" مجموعة الرسائل الكبرى " (٢ / ٣٨٠) .

٣٤- لبس الطائف الجورب أو نحوه لئلا يطأ على ذرق الحمام وتغطية يديه لئلا يمس امرأة [١] .

٣٥- صلاة المحرم إذا دخل المسجد الحرام تحية المسجد [٢] .

٣٦- " قوله : نويت بطوفى هذا الأسبوع كذا وكذا "

" زاد المعاد " (١ / ٤٥٥ ، ٣ / ٣٠٣) ، و " الروضة الندية " (١ / ٢٦١) .

٣٧- " رفع اليدين عند استلام الحجر كما يرفع للصلاة " .

" زاد المعاد " (١ / ٣٠٣) و " سفر العادة للعلامة الفيروز ابادى (ص ٧٠) [٣] .

٣٨- " التصويت بتقبيل الحجر الأسود "

" المدخل " (٤ / ٢٢٣)

٣٩- المزاحمة على تقبيله، ومسابقة الامام بالتسليم فى الصلاة لتقبيله

٤٠- " يشير نحو نيله عند استلام الحجر أو الركن اليمانى " الحاج رجب فى " شرح الطريقة المحمدية " (١ / ١٢٢) .

٤١- " قولهم عند استلام الحجر : اللهم ايماناً بك، وتصديقاً بكتابك " .

" المدخل (٤ / ٢٢٥) [٤]

---

(١) قال شيخ الإسلام ابن تيمية فى " المجموعة " (٢ / ٣٧٤) : " من فعل ذلك فقد خالف السنة، فإن النبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه والتابعين مازالوا يطوفون بالبيت، ومازال الحمام فى مكة " .

(٢) وإنما تحيته الطواف ثم الصلاة خلف المقام كما تقدم عنه صلى الله عليه وسلم من فعله وانظر " القواعد النورانية " لابن تيمية (١٠١) .

(٣) وذكر انه لايفعل ذلك إلا الجهال مع أن ذلك مذهب الحنفية، وقد احتج لهم فى " الهداية " بحديث " لا ترفع الأيدى إلا فى سبع مواطن، وذكر من جملتها " استلام الحجر " ولكنه حديث ضعيف من جميع طرقه، ومع ذلك فقد أشار ابن الهمام فى " الفتح " (٢ / ١٤٨ ، ١٥٣) إلى أنه لا أصل لذكر الحجر فيه . وكأنه أخذ من الزيلعى " نصب الراية " ٢ / ٣٨)، وفيه نظر ليس هذا محل بيانه .

(٤) والحديث الوارد فيه ذكره السيوطى فى " ذيل الموضوعات " (ص ١٢٢) وقال : " فيه نهشل كذاب " .

٤٢- القول عند إستلام الحجر : اللهم إنى أعوذ بك من الكبر والفاقه، ومراتب الخزى فى الدنيا والآخرة [١].

٤٣- " وضع اليمنى على اليسرى حال الطواف "
المصدر السابق (١ / ١٢٢) .

٤٤- القول قبالة باب الكعبة : اللهم إن البيت بيتك، والحرم حرمك، والأمن أمنك، وهذا مقام العائذ بك من النار - مشيراً إلى مقام إبراهيم عليه السلام .

٤٥- الدعاء عند الركن العراقى : اللهم إنى أعود بك من الشك والشرك، والشقاق والنفاق، وسوء الأخلاق، وسوء المنقلب فى الأهل والمال والولد .

٤٦ - الدعاء تحت الميزاب . اللهم أظللنى فى ظلك يوم لاظل إلا ظلك، وأسقنى بكأس سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم شربه هنيئة مريئة، لا أظمأ بعدها أبداً . ياذا الجلال والإكرام .

٤٧- الدعاء فى الرمل : اللهم اجعله حجاً مبروراً، وذنباً مغفوراً، وسعياً مشكوراً، وتجارة لن تبور، يا عزيز ياغفور [٢] .

٤٨- وفى الأشواط الأربعة الباقية : رب أغفر وارحم، وتجاوز عما تعلم، إنك أنت الأعز الأكرم [٣].

٤٩- " تقبيل الركن اليمانى " .
" المدخل " (٤ / ٢٢٤) .

---

(١) وفى " المدونة " (٢ / ١٢٤) أن الامام مالك أنكر قول الناس إذا حاذوا الحجر الأسود : إيماناً بك ..... وقد روى ذلك عن على ابن عمر موقوفاً بسندين ضعيفين، ولا تغتر بقول الهيثمى فى حديث ابن عمر : " ورجاله رجال الصحيح " فانه قد ألتبس عليه رلو بآخر كما قد بينته فى " السلسلة " .

(٢) أورده الرافعى حديثاً مرفوعاً إلى النبى صلى الله عليه وسلم، ولا أصل له كما أشار إلى ذلك الحافظ بقوله فى " التلخيص " (ص ٢١٤) : " لم أجده " .

(٣) قال شيخ الإسلام فى منسكه (ص ٣٧٢) : " ويستحب له فى الطواف أن يذكر الله تعالى، ويدعوه بما يشرع، وإن قرأ القرآن سراً فلا بأس به، وليس فيه ذكر محدود عن النبى صلى الله عليه وسلم، لابأمر . ولا بقوله، ولابتعليمه، بل يدعو فيه بسائر الأدعية الشرعية، وما يذكره كثير من الناس من دعاء معين تحت الميزاب ونحو ذلك، فلا أصل له، وكان النبى صلى الله عليه وسلم يختم طوافه بين الركنين بقوله : (ربنا آتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار) كما كان يختم سائر أدعيته بذلك، وليس فيه ذكر واجب باتفاق الأئمة " .

٥٠- " تقبيل الركنين الشاميين والمقام واستلامهما "

" الاقتضـا " (٢٠٤) و " مجموعــة الرســائل " (٢ / ٩٣٧١ و " الاختيــارات " لابن تيمية ص ٦٩)

٥١- " التمسح بحيطان الكعبة والمقام "

" تفسير سورة الإخـلاص " (١٧٧) و " إغاثـة اللهفـان " (١ / ٢١٢) و " السـنن والمبتدعات " (١١٣) .

٥٢- " العروة الوثقى وهو موضع عال من جدار البيت المقابل لباب البيت، تزعم العامـة أن من ناله بيده، فقد استمسك بالعروه الوثقى "

" الباعث على إنكار البدع والحوادث " لأبي شامه (ص ٦٩)[١] .

و " فتح القدير " لابن الهمام (٢ / ١٨٢ - ١٨٢) و " الإبداع (١٦٥) .

٥٣- " مسمار في وسط البيت، سموه سرة الدنيا، يكشف احدهم عن سرته وينبطـح بهـا علـى ذلك الموضع، حتى يكون واضعاً سرته على سرة الدنيا [٢].

" المصادر السابقة " .

٥٤- قصد الطواف تحت المطر، بزعم أن من فعل ذلك غفر له ما سلف من ذنبه[٣] .

٥٥- التبرك بالمطر النازل من ميزاب الرحمة من الكعبة .

٥٦- " ترك الطواف بالثوب القذر " .

" الاقتضاء . لابن تيمية (٦٠) .

٥٧- إفراغ الحاج سؤره من ماء زمزم في البئر وقوله : اللهم إني أسألك رزقاً واسعاً، وعلماً نافعاً، وشفاء من كل داء .

٥٨- اغتسال البعض من زمزم[٤] .

٥٩- " اهتمامهم بزمزمة لحاهم، وزمزمة ما معهم من النقود والثياب لتحل بها البركة "

" السنن والمبتدعات (١١٣) .

٦٠- ما ذكر في بعض كتب الفقه أنه يتنفس في شرب ماء زمزم مرات، ويرفع بصره في

---

(١) وقال : " ويقاسون للوصول اليها شدة وعناء ويركب بعضهم فوق بعض وربما صعدت الأنثى فوق الذكر " .

(٢) وصف ابن الهمام هذه البدعة والتي قبلها بأنها بدعة باطلة لا أصل لها، وبأنها فعل من لا عقل له فضلاً عن علم

(٣) أما حديث " من طاف أسبوعاً في المطر غفر له ما سلف من ذنبه فلا أصل له كما قال البخاري وغيره .

(٤) قال ابن تيمية في " منسكه " (ص ٣٨٨) : " ويستحب أن يشرب من ماء زمزم ويتضلـع منه ويدعو عند شربه بما شاء من الأدعية الشرعية، ولا يستحب الاغتسال منها " .

كل مرة وينظر إلى بيت[١] .

بدع السعى بين الصفا والمروة :

٦١- الوضوء لأجل المشى بين الصفا والمروة بزعم أن من فعل ذلك كتب له بكل قدم سبعون ألف درجة[٢] .

٦٢- " الصعود على الصفا حتى يلصق بالجدار " حاشية ابن عابدين " (٢ / ٢٣٤) .

٦٣- الدعاء فى هبوطه من الصفا : اللهم استعملنى بسنة نبيك، وتوفنى على ملته، وأعذنى من مضلات الفتن، برحمتك يا أرحم الراحمين[٣] .

٦٤- القول فى السعى : رب اغفر وارحم، وتجاوز عما تعلم، إنك أنت الأعز الأكرم، اللهم اجعله حجاً مبروراً، أو عمرة مبرورة، وذنباً مغفوراً، الله أكبر ثلاثاً، ولله الحمد، الله أكبر على ما هدانا، والحمد لله على ما أولانا، لا إله إلا الله وحده لاشريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شئ قدير، لا إله إلا الله وحده .... إلى قوله : ولو كره الكافرون[٤] .

٦٥- السعى أربعة عشر شوطاً بحيث يختم على الصفا[٥] .

٦٦- " تكرار السعى فى الحج أوالعمرة " .

" شرح النووى على مسلم " (٩ / ٢٥) .

٦٧- " صلاة ركعتين بعد الفراغ من السعى "[٦] .

---

(١) وهذه البدع أصبحت اليوم غير ممكنة، والحمد لله، ذلك أن القبة التى كانت على زمزم قد هدمت وسويت بالأرض للتوسيع على المصلين، ونزل بغرفة البئر إلى ما تحت أرض المسجد، بحيث صار لايمكن رؤية البيت منها .

(٢) والحديث الوارد فى ذلك الموضوع، أورده السيوطى وغيره فى " الموضوعات " فراجع " الذيل " (ص ١٢٢) ، و " التذكرة " (ص ٧٤) .

(٣) روى بعضه عن ابن عمر أنه كان يقوله عند الصفا، أخرجه البيهقى بسند ضعيف .

(٤) صح عنه موقوفاً على ابن مسعود وابن عمر : رب أغفر وأرحم وأنت الأعز الأكرم . رواه البيهقى . وروى مرفوعاً ولم يصح .

(٥) والسنة سبعة أشواط والختم على المروة كما سبق فقرة (٣٣) .

(٦) ذهب إلى استحبابهما غير واحد قياساً على ركعتي الطواف وقال ابن الهمام فى " الفتح " (٢ / ١٥٦ - ١٥٧) : " ولا حاجة إلى هذا القياس، إذ فيه نص، وهو ما روى المطلب بن أبى وداعة قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين فرغ من سعيه جاء . فصلى ركعتين فى حاشية المطاف، وليس بينه وبين الطائفين أحد، رواه أحمد وابن ماجه " .

قلت : هذا وهم عجيب من مثل هذا العالم النحرير، فقد تحرف عليه لفظ " سعيه " والصواب " سبعة " كما فى ابن ماجه رقم (٢٩٥٨)، وهو فى المسند بلفظ " أسبوعه " أصله لايصح من قبل إسناده، فان فيه اضطراباً وجهالة كما بينته فى " سلسلة الأحاديث الضعيفة " رقم (٩٣٢)كما سبق التنبيه عنه (ص ٢٤ - ٢٥) وانظر التعليق (١٧٣) .

" الباعث على إنكار البدع " (٢٨)، و " القواعد النورانية " لشيخ الإسلام ابن تيمية (١٠٢) .

٦٨- استمرارهم في السعي بين الصفا والمروة، وقد أقيمت الصلاة، حتى تفوتهم صلاة الجماعة .

٦٩- التزام دعاء معين إذا أتى منى كالذي في " الإحياء " : " اللهم هذه منى فامنن على بما مننت به على أوليائك وأهل طاعتك "، وإذا خرج منها " اللهم أجعلها خير غدوة غدوتها قط .... " الخ .

بدع عرفة

٧٠- الوقوف على جبل عرفة في اليوم الثامن ساعة من الزمن احتياطاً خشية الغلط في الهلال[1] .

٧١- " إيقاد الشمع الكثير ليلة عرفة بمنى " .

" مجموعة الرسائل الكبرى " (٢ / ٣٧٧ ، ٣٧٨ ، ٣٧٩) والبجيرمي في " حاشيته " (٢ / ٢١١) .

٧٢- الدعاء ليلة عرفة بعشرة كلمات ألف مرة : سبحان الذي في السماء عرشه، سبحان الذي في الأرض موطئه، سبحان الذي في البحر سبيله .... الخ[2] .

٧٣- " رحيلهم في اليوم الثامن من مكة إلى عرفة رحلة واحدة " .

" الباعث على إنكار البدع " (٦٩ - ٧٠)[3] .

٧٤- " الرحيل من منى إلى عرفة ليلاً "[4] . " المدخل " (٤ / ٢٢٧) .

٧٥- " إيقاد النيران والشموع على جبل عرفات ليلة عرفة " .

" الباعث على إنكار البدع " (٦٩) و " مجموعة الرسائل " (٢ / ٣٧٨ ، ٣٧٩) و " الاعتصام " للشاطبي (٢ / ٢٧٣) و " الابداع في مضار الابتداع " (١٦٥) .

---

(١) استحسن ذلك في " الاحياء " وقال : " وهو الحزم " وهذا شئ عجيب من مثل هذا الفقيه إذ لو كان حسناً حقاً لفعله النبي صلى الله عليه وسلم وهو أتقى الناس . قال شيخ الإسلام في " المجموعة " (٢ / ٣٧٤) : " الاحتياط حسن ما لم يخالف السنة المعلومة، فاذا أفضى إلى ذلك كان خطأ " .

(٢) وقد جاء فيه حديث، ولكن إسناده ضعيف، بل أورده ابن الجوزي في " الموضوعات " وقال " لايصح " . وتعقبه السيوطي في اللآلي " (١ / ١٢٠) بما يؤخذ منه أنه مسلم بضعفه .

(٣) والسنة، بل الواجب المبيت في منى ليلة عرفة كما تقدم . وقد تساهل الناس بهذه السنة كثيراً ويساعدهم على ذلك بعض المطوفين الذين لا يهمهم متابعة النبي صلى الله عليه وسلم في حجه، وقد يجدون من الفقهاء من يهون عليهم ذلك كقول الغزالي : " إن المبيت في منى مبيت منزل لا يتعلق به نسك " .

(٤) والسنة الخروج من منى بعد طلوع شمس يوم عرفة كما تقدم .

٧٦- الاغتسال ليوم عرفة[١] .

٧٧- قوله إذا قرب من عرفات، ووقع بصره على جبل الرحمة : سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر .

٧٨- " الرواح إلى عرفات قبل دخول وقت الوقوف بانتصاف يوم عرفة " .

" الابداع " (١٦٦) .

٧٩- " التهليل على عرفات مائة مرة، ثم قراءة سورة الاخلاص مائة مرة، ثم الصلاة عليه (عليه الصلاة والسلام) يزيد فى آخرها : وعلينا معهم مائة مرة[٢] .

٨٠- السكوت على عرفات وترك الدعاء[٣] .

٨١- " مجموعة ابن تيمية " (٢ / ٣٨٠) و " اختياراته العلمية " (٦٩)[٤] و " المدخل " (٤ / ٢٢٧) .

٨٢- " دخول القبه التى على جبل الرحمة، ويسمونها : قبة آدم، والصلاة فيها، والطواف بها كطوافهم بالبيت " .

" مجموعة ابن تيمية " (٢ / ٣٨٠) و اقتضاء الصراط المستقيم " لـه (١٤٩) و " المدخل " (٤ / ٢٣٧) .

٨٣- " اعتقاد أن الله تعالى ينزل عشيه عرفة على جمل أورق، يصافح الركبان، ويعانق المشاة " .

" مجموعة ابن تيمية " (١ / ٢٧٩)[٥] .

---

(١) وأما حديث " أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يغتسل يوم الفطر ويوم النحر ويوم النحر ويوم عرفة " فهو ضعيف جداً كما بينه الزيلعى فى " نصب الراية " (١ / ٨٥) وابن الحمام فى " الفتح " (١ / ٤٥)، وقد خفى حاله على ابن تيمية فقال فى " مجموعته " (٢ / ٣٨٠) : " ولم ينقل عن النبى صلى الله عليه وسلم ولا عن أصحابه فى الحج

إلا ثلاثة أغسال : غسل الاحرام، والغسل عند دخول مكة، والغسل يوم عرفة، وما سوى ذلك كالغسل لرمى الجمار والطواف، وللمبيت بمزدلفة، فلا أصل له بل هو بدعة " .

(٢) والحديث الوارد فيه لايصح إسناده، أخرجه البيهقى فى " الشعب " وقال : " هذا متن غريب، وليس فى إسناده من ينسب إلى الوضع " كما نقله فى اللآلى " (١٢٦١) وذكره ابن الهمام فى " الفتح " (١ / ١٦٧) بدون لفظ " ليس " .

(٣) انظر " المدخل " (٤ / ٢٢٩) .

(٤) قال فيه : " ولا يشرع صعود جبل الرحمة إجماعاً " .

(٥) وذكر إن بعضهم روى ذلك حديثاً ثم قال :

" وهذا من أعظم الكذب على الله ورسوله عليه وسلم وقائله من أعظم القائلين على الله غير الحق " .

٨٤- خطبة الإمام فى عرفة خطبتين يفصل بينهما بجلسه كما فى الجمعة[١] .

٨٥- صلاة الظهر والعصر قبل الخطبة[٢] .

٨٦- الأذان للظهر والعصر فى عرفة قبل أن ينتهى الخطيب من خطبته[٣] .

٨٧- قوله الإمام لأهل مكة بعد فراغه من الصلاة فى عرفة : أتموا صلاتكم فإنا قوم سفر[٤] .

٨٨- التطوع بين صلاة الظهر والعصر فى عرفة[٥] .

٨٩- تعيين ذكر أو دعاء خاص بعرفة، كدعاء الخضر عليه السلام الذى أورده فى " الإحياء " وأوله : يا من لا يشغله شأن عن شأن، ولا سمع عن سمع ...... " وغيره من الأدعيه، وبعضها يبلغ أكثر من ست صفحات من قياس كتابنا هذا[٦] .

٩٠- إفاضة البعض قبل غروب الشمس .

٩١- ما استفاض على ألسنة العوام أن وقفة عرفة يوم الجمعة تعدل اثنتين وسبعين حجة !

---

(١) قال فى " الهداية " : " هكذا فعله الرسول صلى الله عليه وسلم " فتعقبه ابن الهمام فى " الفتح " (٢ / ١٦٣) بقوله " ولا يحضرنى فيه حديث " .

(٢) والحديث الذى فيه ذلك شاذ ومنكر : لأنه مخالف ما سبق فى الفقرة (٥٨ - ٦١) وانظر " نصب الراية " (٣ / ٥٩ - ٦٠) .

(٣) والسنة البدء بالأذان بعد الفراغ من الخطبة كما سبق فى الفقرة (٦٠ - ٦١) .

(٤) جاء هذا فى غير ما كتاب من كتب الحنفية على أنه من وظائف الامام فى عرفة إذا كان مسافراً، منها " تحفة الفقهاء " (١ / ٢ / ٨٧٦)، وقد قال شيخ الاسلام ابن تيمية فى " مجموعته " (٢ / ٣٧٨) :

" ويقصر أهل مكة، وغير أهل مكة، وكذلك يجمعون الصلاة بعرفة ومزدلفة ومنى، كما كان أهل مكة يفعلون خلف النبى صلى الله عليه وسلم بعرفة ومزدلفة ومنى، وكذلك كانوا يفعلون خلف أبى بكر وعمر رضى الله عنهما، ولم يأمر النبى صلى الله عليه وسلم ولاخلفاؤه أحداً من أهل مكة أن يتموا الصلاة، ولا قالوا لهم بعرفة ومزدلفة ومنى : أتموا صلاتكم فإنا قوم سفر، ومن حكى ذلك عنهم فقد أخطأ .... " .

(٥) وصف ذلك فى " شرح الهداية " بأنه مكروه . وهذا معناه أنه بدعة .

(٦) قال شيخ الاسلام فى " مجموعته " (٢ / ٣٨٠) :

" ولم يعين النبى صلى الله عليه وسلم لعرفة دعاء ولا ذكراً، بل يدعو الرجل بما شاء من الأدعية الشرعية، وكذلك يكبر ويهلل ويذكر الله تعالى حتى تغرب الشمس " .

قلت : ويستدرك عليه أنه يسن أن يلبى أيضاً فانظر التعليق المتقدم برقم (٦٤) .

"زاد المعاد" (٢٣/١)[1].

٩٢ـ "التعرف الذى يفعله بعض الناس من قصد الاجتماع عشية يوم عرفة فى الجوامع، أو فى مكان خارج البلد، فيدعون، ويذكرون، مع رفع الصوت الشديد، والخطب والأشعار، ويتشبهون بأهل عرفة".

"سنن البيهقي" (١١٨/٥) عن الحكم وحماد وإبراهيم، و"الاقتضاء" (١٤٩) و "منية المصلى" لحلبى (٥٧٣).

بدع المزدلفة:

٩٣ـ "الإيضاع (الاسراع) وقت الدفع من عرفة إلى مزدلفة".

"زاد المعاد" (٣٣٧/١ ـ ٣٣٨).

٩٤ـ الأغتسال للمبيت بمزدلفة.

"مجموعة شيخ الإسلام" (٢٨٠/٢).

---

(١) ولصل هذه البدعة حديث موضوع لشار إليه ابن القيم فى المصدر المذكور أعلاه، قال: "باطل لا لصل له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلا تغتر بما نقله العلامة اللكنوى فى "الأجوبة الفاضلة" (ص٣٧ طبع حلب) عن الشيخ على القارى أنه قال:

" أما ما ذكره بعض المحدثين فى اسناد هذا الحديث أنه ضعيف، فعلى تقدير ضعفه لا يضر المقصود فإن الحديث الضعيف معتبر فى فضائل الأعمال عند جميع العلماء من أرباب الكمال".

فلا نعلم أن أحداً نص على تضعيفه قط، مع حكم المحقق ابن القيم ببطلانه، وهذا فى الواقع نمن الأمثلة الكثيرة على شؤم ما يذهب إليه البعض من العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال على كثرة اختلافهم فى تفسير هذا المذهب كما تجده مبسوطاً فى "الأجوبة" المشار إليها آنفاً، فقد يكون الحديث باطلاً كهذا، فيطلق البعض عليه أنه ضعيف، فيأتى آخر فيقول يعمل بالحديث الضعيف فى فضائل العمال، دون أن يتحقق من سلامته من الضعف الشديد الذى هو من شروط العمل به! مع ان الضعف المطلق لا ينافى الضعف الشديد، بل ولا الوضع لأنهما من أقسام الضعيف كما هو مقرر فى المصطلح.

ثم ليت شعرى ما علاقة هذا الحديث بالعمل بالحديث الضعيف، فإن هذا محله فيما للإنسان فيه الخيرة تركاً وفعلاً وليس كذلك الوقوف فى عرفة الموافق ليوم الجمعة!

هذا وتجد نص الحديث الباطل المشار إليه فى كتابى "سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة" رقم (٢٠٧) مع ذكر العلماء الذين وافقوا ابن القيم على حكمه ببطلان الحديث.

(تنبيه) قول القارئ السابق: أن الحديث الضعيف معتبر فى فضائل الأعمال عند جميع العلماء، غير صحيح، فالخلاف فى ذلك معروف تجده فى "الأجوبة الفاضلة" وإن كان لم يحرر القول فى هذه المسألة.

٩٥- استحباب نزول الراكب ليدخل مزدلفة ماشياً توقيراً للحرم[1].

٩٦- التزام الدعاء بقوله إذا بلغ مزدلفة: اللهم إن هذه مزدلفة، جمعت فيها ألسنة مختلفة، نسألك حوائج مؤتنفة ... الخ ما في "الاحياء".

٩٧- ترك المبادرة إلى صلاة المغرب فور النزول في المزدلفة، والانشغال عن ذلك بلقط الحصى.

٩٨- صلاة سنة المغرب بين الصلاتين، أو جمعها إلى سنة العشاء والوتر بعد الفريضتين كما يقول الغزالي!

٩٩- "زيادة الوقيد ليلة النحر وبالمشعر الحرام".

"الباعث على إنكار البدع والحوادث" (٦٩,٢٥).

١٠٠- إحياء هذه الليلة[2].

١٠١- الوقوف بالمزدلفة بدون بيات

"الروضة الندية" (٢٦٧/١).

١٠٢- التزام الدعاء إذا انتهي إلى المشعر الحرام بقوله: اللهم بحق المشعر الحرام، والبيت الحرام، والشهر الحرام، والركن والمقام، أبلغ روح محمد منا التحية والسلام، وأدخلنا دار السلام، ياذا الجلال والاكرام[3].

١٠٣- قول الباجوري (٣٢٥/١): " ويسن أخذ الحصى الذي يرميه يوم النحر من المزدلفة، وهي سبع، والباقي من الجمرات تؤخذ من وادي محسر"[4].

بدع الرمي:

١٠٤ - الغسل لرمي الجمار.

"مجموعة ابن تيمية" (٣٨٠/٢).

---

(١) استحب ذلك الغزالي في إحيائه، ولو كان لفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد مضى أنه أتى مزدلفة راكباً، وأنه حينما صلى الفجر ركب ناقته حتى أتى المشعر الحرام!

(٢) استحسن إحياءها الغزالي وقال: إنها من محاسن القربات وقد علمت من الفقرة (٧٢) أنه صلى الله عليه وسلم نام حتى طلع الفجر، وخير الهدى هدى محمد، وقد مضى كلام ابن القيم في ذلك.

(٣) وهذا الدعاء مع كونه محدثاً، ففيه ما يخالف السنة وهو التوسل إلى الله بحق المشعر الحرام والبيت والشهر والركن والمقام، وإنما يتوسل إليه تعالى بأسمائه وصفاته كما هو مفصل في كتب ابن تيمية رحمة الله وقد نص الحنفية على كراهية هذا القول: اللهم إني أسألك بحق المشعر الحرام الخ .. انظر" رد المحتار على الدر المختار" من كتبهم.

(٤) وليس لهذا أصل في السنة، فلعله يعني سنة المشاريخ! وقد خالفه الغزالي في التفصيل الذي ذكره فقال بأنه يتزود بالحصيات كلها من المزدلفة! وكل ذلك خلاف السنة كما تقدم فقرة (٨٣).

١٠٥- غسل الحصيات قبل رمي[1].

١٠٦ - التسبيح أو غيره من الذكر مكان التكبير.

١٠٧- الزيادة على التكبير قولهم: "رغماً للشيطان وحزنه، اللهم اجعل حجي مبروراً، وسعيي مشكوراً، وذنبي مغفوراً، اللهم إيماناً بكتابك، واتباعاً لسنة نبيك.

١٠٨ - قول الباجوري في شيته (٣٢٥/١):

"ويسن أن يقول مع كل حصاة عند الرمي: بسم الله، والله أكبر، صدق الله وعده ... إلى قوله: ولو كره الكافرون".

١٠٩- التزام كيفيات معينة للرمي، كقول بعضهم: يضع طرف إبهامه اليمنى على وسط السبابة، ويضع الحصاة على ظهر الإبهام كأنه عاقد سبعين فيرميها، وقال آخر: يحلق سبابته ويضعها على مفصل إبهامه كأنه عاقد عشرة[2].

١١٠- تحديد موقف الرامي أن يكون بينه وبين المرمى خمسة أذرع فصاعداً.

١١١- رمي الجمرات بالنعال.

بدع الذبح والحلق

١١٢- الرغبة عن ذبح الواجب من الهدى إلى التصدق بثمنه، بزعم أن لحمه يذهب في التراب لكثرته، ولا يستفيد منها إلا القليل[3].

١١٣- ذبح بعضهم هدى التمتع بمكة قبل يوم النحر.

١١٤- البدء بالحلق بيسار رأس المحلوق.

١١٥- الاقتصار على حلق ربع الرأس[4].

١١٦- قول الغزالي في الإحياء: "والسنة أن يستقبل القبلة في الحلق".

---

(١) قال البجيرمي (٤٠٠/٢):

" ولا يشترط في حجر الرمي طهارته".

(٢) قال ابن الهمام: وهذا في التمكن من الرمي به مع الزحمة والوهلة، ثم ذكر أنه لم يقم دليل على أولوية تلك الكيفية. والأصل ما هو الأيسر. راجع التعليق (رقم ٨٣).

(٣) قلت: وهذا من أخبث البدع لما فيه من تعطيل الشرع المنصوص عليه في الكتب والسنة بمجرد الرأي! مع أن المسؤول عن عدم الاستفادة التامة منها، إنما هم المضحون أنفسهم، لأنهم لا يلتزمون في الذبح توجيهات الشارع الحكيم كما سبق بيانه في التعليق رقم (٢٩).

(٤) والواجب حلقه كله، لقوله تعالى (محلقين رؤوسكم ومقصرين) وقوله صلى الله عليه وسلم: " رحم الله المحلقين.." ولأن في الاقتصار المذكور مخالفة صريحة لنهيه صلى الله عليه وسلم عن القزع وقوله "احلقوه، أو دعوه كله" ولذلك قال ابن الهمام: " مقتضى الدليل في الحلق وجوب الاستيعاب كما هو في مالك وهو الذي يدين الله به".

١١٧ـ الدعاء عند الحلق بقوله: الحمد لله على ما هدانا وأنعم علينا، اللهم هذه ناصيتي بيدك فتقبل مني، واغفر لي ذنوبي، اللهم اكتب لي بكل شعره حسنة، وامح بها عني سيئة، وارفع لي بها درجة، اللهم اغفر لي وللمحلقين والمقصرين، يا وسع المغفرة آمين[١].

١١٨ـ "الطواف بالمساجد التي عند الجمرات".

" مجموعة الرسائل الكبرى" (٢/٣٨٠ ـ ٣٨١).

١١٩ـ "استحباب صلاة العيد بمنى يوم النحر".

"القواعد النورانية" (ص١٠١)[٢].

١٢٠ـ ترك السعي بعد طواف الافاضة من المتمتع[٣].

بدع متنوعة والوداع

١٢١ـ "الاحتفال بكسوة الكعبة".

" تفسير المنار" (١/٤٦٨).

١٢٢ـ كسوة مقام ابراهيم عليه السلام[٤].

١٢٣ـ ربط الخرق بالمقام والمنبر لقضاء الحاجات[٥].

١٢٤ـ كتابة الحجاج أسماءهم على عمد حيطان الكعبة وتوصيتم بعضهم بذلك.

" السنن والمبتدعات" (١١٣).

---

(١) استحب ذلك في " فتح القدير" ولم يذكر عليه أي دليل، ومع أن هذا لا أصل له في السنة فيما علمت، فأني أخشى أن يكون قوله فيه:

"اللهم اكتب لي بكل شعرة حسنة" من الاعتداء في الدعاء المنهي عنه، وأن يكون أوله مقتبساً من حديث " الأضحية لصاحبها بكل شعرة حسنة" وهو حديث موضوع كما بينته في الأحاديث الضعيفة" بلفظ "الأضحية" ورقمه بعد الألف.

(٢) قال: "هذا غفله عن السنة، فإن النبي صلى الله عليه وسلم وخلفاؤه، لم يصلوا بمنى عيداً قط" وقال في "مجموعته" (٢/٣٨٥):

"وليس بمعنى صلاة عيد، بل رمي جمرة العقبة لهم كصلاة العيد لأهل الأمصار".

(٣) لأنه قد ثبت الأمر بهذا السعي كما سبق بيانه في التعليق رقم (٩٤).

(٤) قال الباجوري في حاشيته (١/٤١):

"ويحرم التفرج على المحمل المعروف، وكسوة مقام إبراهيم ونحوه".

(٥) هذه الظاهرة قد تضخمت في الآونة الأخيرة تضخماً لم يكن فيما سبق مما يدل على أن دولة التوحيد بدأت تتهاون بالقضاء على ما ينافي توحيدها الذي هو رأس مالها! والمشايخ وجماعة الأمر بالمعروف هيئة! إلا من شاء الله.

١٢٥- استباحتهم المرور بين يدى المصلى فى المسجد الحرام، ومقاومتهم للمصلى الذى يحاول دفعهم[1].

١٢٦- "مناداتهم لمن حج بـ (الحاج)".

"تلبيس إبليس" لابن الجوزى (ص١٥٤) و " نور البيان" فى بدع آخر الزمان" (ص٨٢).

١٢٧ - "الخروج من مكة لعمرة تطوع".

"الاختيارات العلمية". (٧٠)

١٢٨- "الخروج من المسجد الحرام بعد طواف الوداع على القهقرى[2].

"مجموعة الرسائل الكبرى" (٢٨٨/٢) و "الاختيارات العلمية" (ص٧٠) و "المدخل" (٢٣٨/٤).

١٢٩- "تبييض بيت الحجاج بالبياض (الجير) ونقشه بالصور، وكتب اسم وتاريخ الحاج عليه".

"السنن والمبتدعات" (ص١١٣).

بدع المدينة المنورة

هذا، ولما كان من السنة شد الرحل إلى زيارة المسجد النبوى الكريم، والمسجد الأقصى، لما ورد فى ذلك من الفضل والأجر، وكان الناس عادة يزورونهما قبل الحج أو بعده، وكان الكثير منهم يرتكبون فى سبيل ذلك العديد من المحدثات والبدع المعروفة عند أهل العلم، رأيت من تمام الفائدة أن أسرد ما وقفت عليه منها تبليغاً وتحذيراً، فأقول:

١٣٠- قصد قبره صلى اله عليه وسلم بالسفر[3].

١٣١- إرسال العرائض مع الحجاج والزوار إلى النبى صلى الله علية وسلم.

١٣٢- الاغتسال قبل دخول المدينة المنورة.

---

(١) وهذا وإن قال به بعض أهل العلم، فلا شك أنه مخالف للسنة لأن الأحاديث التى وردت فى النهى عن المرور بين يدى المصلى، وأمره بدفع المار بين يديه عامة تشمل كل مصل وفى أى مسجد. وما استدلوا به من الخصوصية لمكة لا ينهض، وهو حديث المطلب بن أبى وداعة أنه رأى النبى صلى الله عليه وسلم يصلى ليس بينه وبين الكعبة سترة والناس يمرون بين يديه، فمع أنه ليس صريحاً فى المرور بينه وبين موضع سجوده، فإنه ضعيف السند كما بينته فى "السلسة" (رقم ٩٣٢).

(٢) قال الغزالى فى "الإحياء" (٢٣٢/١):

"والأحب أن لا يصرف بصره عن البيت حتى يغيب عنه" ونقل نحوه شيخ الاسلام فى "الاختيارات" (ص٧٠) عن ابن عقيل وابن الزاغونى، ثم قال: "هذه بدعة".

(٣) والسنة قصد المسجد لقوله صلى الله عليه وسلم: " لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد..." الحديث، فإذا وصل إليه وصلى التحية زار قبره صلى الله عليه وسلم.

١٣٣- القول إذا وقع بصره على حيطان المدينة: اللهم هذا حرم رسولك، فاجعله لى وقاية من النار، وأماناً من العذاب وسوء الحساب.

١٣٤- القول عند دخول المدينة: بسم الله وعلى ملة رسول الله، رب أدخلنى مدخل صدق، وأخرجنى مخرج صدق، واجعل لى من لدنك سلطاناً نصيراً.

١٣٥- إبقاء القبر النبوى فى مسجده[١].

١٣٦- زيارة قبره صلى الله عليه وسلم قبل الصلاة فى مسجده.

١٣٧- وقوف بعضهم أمام القبر بغاية الخشوع واضعاً يمينه على يساره كما يفعل فى الصلاة[٢].

١٣٨- قصد استقبال القبر أثناء الدعاء.

١٣٩ - قصد القبر للدعاء عنده رجاء الإجابة.

"الاختيارات العلمية"(٥٠).

١٤٠- التوسل به صلى الله عليه وسلم إلى الله فى الدعاء.

١٤١- طلب الشفاعة وغيرها منه.

١٤٢- قول ابن الحاج[٣] فى "المدخل" (٢٥٩/١) أن من الأدب: " أن لا يذكر حوائجه ومغفرة ذنوبه بلسانه عند زيارة قبره صلى الله عليه وسلم لأنه أعلم منه بحوائجه ومصالحه"!!

١٤٣- قوله أيضاً (٢٦٤/١):

"لا فرق بين موته عليه السلام وحياته فى مشاهدته لأمته ومعرفته بأحوالهم ونياتهم وتحسراتهم وخواطرهم"!!

١٤٤- وضعهم اليد تبركا على شباك حجرة قبره صلى الله عليه وسلم وحلف البعض بذلك بقوله: وحق الذى وضعت يدك على شباكه وقلت: الشفاعة يارسول الله!!

١٤٥- " تقبيل القبر أو استلامه أو ما يجاور القبر من عود ونحوه " .

" فتاوى ابن تيمية " (٤ / ٣١٠) و " الاقتضاء " (١٧٦) و " الاعتصام " (٢ / ١٣٤ - ١٤٠) و " إغاثة اللهفان " (١ / ١٩٤) و " الباعث " لأبى شامة (٧٠)

---

(١) والواجب فصله عن المسجد بجدار كما كان فى عهد الخلفاء الراشدين كما بينته منذ سنوات فى "تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد".

(٢) انظر "مجموعة الرسائل الكبرى" لشيخ الاسلام (٣٩٠/٢).

(٣) وهذا الرجل مع فضله وكون كتابه المذكور مرجعاً حسناً لمعرفة البدع، فانه فى نفسه مخرف لا يعتمد عليه فى التوحيد والعقيدة .

والبركوى فى " أطفال المسلمين " (٢٣٤) و " الإبداع "[1] .

١٤٦- التزم كيفية خاصة فى زيارته ﷺ وزيارة صاحبيه، والتقيد بسلام ودعاء خاص ، مثل قول الغزالى : " يقف عند وجهه ﷺ ، ويستدبر القبلة ويستقبل جدار القبر على نحو أربعة أذرع من السارية التى فى زاوية جدار القبر ، ويقول : السلام عليك يا رسول الله، السلام عليك يا نبى الله ..... يا أمين الله ...... يا حبيب الله " فنكر سلاماً طويلاً، ثم صلاة ودعاء نحو ذلك فى الطول، قريباً من ثلاث صفحات " ، ثم يتأخر قدر ذراع ويسلم على أبى بكر الصديق، لأن رأسه عند منكب رسول الله ﷺ ، ثم يتأخر قدر ذراع، ويسلم على الفاروق، ويقول : السلام عليكما يا وزيرى رسول الله والمعاونين له على القيام ...... ثم يرجع فيقف عند رأس رسول الله ﷺ ويستقبل القبلة .... " ثم نكر أنه يحمد ويمجد ويقرأ آية (ولو إنهم إذا ظلموا ...... " ثم يدعو بدعاء نحو نصف صفحة[2] .

١٤٧- " قصد الصلاة تجاه قبره "[3] .

" الرد على البكرى " لابن تيمية (٧١) و " القاعدة الجليلة " (١٢٥ - ١٢٦) و " الإغاثة " (١ / ١٩٣ - ١٩٥) والخادمى على " الطريقة المحمدية " (٤ / ٣٢٢) .

١٤٨- " الجلوس عند القبر وحوله للتلاوة والذكر " . " الاقتضاء " (١٨٣ - ٢١٠) .

---

(١) وقد أحسن الغزالى رحمة الله تعالى حين أنكر التقبيل المذكور وقال (١ / ٢٢٤) :
" إنه عادة النصارى واليهود " .
فهل من معتبر ؟

(٢) والمشروع هو السلام مختصراً : السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته ، السلام عليك يا أبا بكر، السلام عليك يا عمر، كما كان ابن عمر يفعل فان زاد شيئاً يسيراً مما يلهمه ولا يلتزمه، فلا بأس إن الله تعالى .

(٣) لقد رأيت فى السنوات الثلاث، التى قضيتها فى المدينة المنورة (١٣٨ - ١٣٨٣) أستاذاً فى الجامعة الإسلامية، بدعاً كثيرة جداً تفعل فى المسجد النبوى، والمسؤلون عن كل ذلك ساكتون، كما هو الشأن عندنا فى سورية تماماً .
ومن هذه البدع ما هو شرك صريح، كهذه البدعة : فإن كثيراً من الحجاج يتقصدون الصلاة تجاه القبر الشريف، حتى بعد صلاة العصر فى وقت الكراهية ! ويشجعهم على ذلك أنهم يرون فى جدار القبر الذى يستقبلون محراباً صغيراً من آثار الأتراك ينادى بلسان حاله الجهال إلى الصلاة عنده، زد على ذلك أن المكان الذى يصلون فيه سده مفروشة بأحسن السجاد، ولقد تحدثت مع بعض الفضلاء بضرورة الحيلولة بين هؤلاء الجهال وما يأتون من المخالفات، وكان من أبسط ما أقترحته رفع السجاد من ذلك المكان، وليس المحراب ! فوعدنا خيراً، ولكن المسؤول الذى يستطيع ذلك لم يفعل ولن يفعل إلا إن شاء الله تعالى . ذلك لأنه يساير بعض أهل المدينة على رغباتهم وأهوائهم ، ولا يستجيب للناصحين من أهل العلم، ولو كانوا من أهل البلاد فإلى الله المشتكى، من ضعف الإيمان وغلبة الهوى الذى لم يفد فيه حتى التوحيد لغلبة حب المال على أهله إلا من شاء الله وقليل ما هم، وصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ يقول : " فتنة أمتى المال " " الصحيحة " (٥٩٣) .

١٤٩- قصد القبر النبوى للسلام عليه دبر كل صلاة[١] .

١٥٠- " قصد أهل المدينة زيارة القبر النبوى، كلما دخلوا المسجد، أو خرجوا منه " .

" الرد على الاخنائى " (ص ١٥٠ - ١٥١ و ١٥٦ ، ٢١٧ ، ٢١٨) و " الشفا فى حقوق المصطفى " للقاضى عياض (٢ / ٧٩) و " المدخل " (١ / ٢٦٢) .

١٥١- التوجه إلى جهة القبر الشريف عند دخول المسجد أو الخروج منه، والقيام بعيداً عنه بغاية الخشوع .

١٥٢- " رفع الصوت عقيب الصلاة بقولهم : السلام عليك يا رسول الله .... " .

" مجموعة الرسائل الكبرى " (٢ / ٣٩٧) .

١٥٣- تبركهم بما سقط مع المطر من قطع الدهان الأخضر من قبة القبر النبوى !

١٥٤- " تقربهم بأكل التمر الصيحانى فى الروضة الشريفة بين المنبر والقبر " .

" الباعث على إنكار البدع " (ص ٧٠) و " مجموعة الرسائل الكبرى " (٢ / ٣٩٦) .

١٥٥- " قطعهم من شعورهم ورميها فى القنديل الكبير القريب من التربة النبوية " .

" المصدران السابقان " .

١٥٦- مسح البعض بأيديهم النخلتين النحاسيتين الموضوعتين فى المسجد غربى المنبر[٢] .

١٥٧- التزام الكثيرين من أهل المدينة والغرباء الصلاة فى المسجد القديم، وقطعهم الصفوف الأولى التى فى زيادة عمر وغيره[٣] .

---

(١) وهذا مع كونه بدعة وغلوا فى الدين ومخالفاً لقوله صلى الله عليه وسلم " لا تتخذوا قبرى عيداً وصلوا على حيثما كنتم فان صلاتكم تبلغنى " ، فانه سبب لتضييع سنن كثيرة وفضائل غزيرة، إلا وهى الأذكار والأوراد بعد السلام، فانهم يتركونها ويبادرون إلى هذه البدعة . فرحم الله من قال : " ما أحدثت بدعة، إلا وأميتت سنة " .

(٢) ولا فائدة مطلقاً من هاتين النخلتين، وإنما وضعتا للزينة، وافتتة النفس، وقد وعدنا حين كنا هناك، برفعهما، ولكن عبثاً

(٣) وقد يقع فى هذه البدعة بعض أهل العلم، وشبهتهم فى ذلك التمسك باسم الاشارة فى قوله صلى الله عليه وسلم : " صلاة فى مسجدى هذا بألف صلاة .... " ومع ان ذلك ليس نصاً بما ذهبوا إليه، لأنه لاينافى امتداد الفضيلة إلى الزيادة كما هو الشأن فى الزيادات التى ضمت إلى المسجد المكى، فما أن غاية ما فى الأمر الحض على الصلاة فى المسجد وليس فيه إيجاب ذلك فاذا كان كذلك، فلهم أن يلتزموا صلاة النوافل فيه التى لا تجمع فيها، وأما يتعدوا ذلك إلى صلاة الجماعة فلذلك خطأ محض لأنهم بذلك كمن يبنى قصراً ويهدم مصراً، لاسيما إذا كانوا من أهل العلم، فانهم يضيعون أموراً كثيرة، وهى أولى من تلك الفضيلة بكثير، بل إن بعضها واجب يأثم تاركه، اذكر من ذلك ما تيسر الآن:

١- ترك وصل الصفوف، وهو واجب بأحاديث كثيرة منها قوله صلى الله عليه وسلم : " من وصل صفا، وصله الله، ومن قطع صفا قطعه الله " أخرجه النسائى وغيره بسند صحيح . ومن المشاهد فى المسجد النبوى أن الصفوف الأولى فى الزيادة القبلية لا تتم بسبب حرص أولئك الناس على الصلاة فى المسجد القديم ! وبذلك يقعون فى الإثم .

٢- ترك أهل العلم الصلاة خلف الامام، مع أمر النبى صلى الله عليه وسلم إياهم بذلك فى قوله : " ليلينى منكم أولو الأحلام والنهى، ثم الذين يلونهم " رواه مسلم –

١٥٨- التزام زوار المدينة الاقامة فيها اسبوعاً حتى يتمكنوا من الصلاة في المسجد النبوى أربعين صلاة، لتكتب لهم براءة من النفاق وبراءة من النار[١] .

١٥٩- " قصد شئ من المساجد والمزارات التى بالمدينة وما حوله بعد مسجد النبى صلى الله عليه وسلم إلا مسجد قباء " .

" تفسير سورة الاخلاص " (١٧٣ - ١٧٧) .

١٦٠- تلقين من يعرفون بـــ " المزورين " جماعات الحجاج بعض الأذكار والأوراد عند الحجرة أو بعيداً عنها بالأصوات المرتفعة، وإعادة هؤلاء ما لقنوا بأصوات أشد منها !

١٦١- زيارة البقيع كل يوم، والصلاة فى مسجد فاطمة رضى الله عنها[٢] .

١٦٢- تخصيص يوم الخميس لزيارة شهداء أحد .

١٦٣- ربط الخرق بالنافذة على أرض الشهداء[٣] .

١٦٤- التبرك بالاغتسال فى البركة التى بجانب قبورهم .

- ٣- تفويتهم جميعاً الصلاة فى الصفوف الأولى وخاصة الأول منها، مع قوله صلى الله عليه وسلم : " خير صفوف الرجال أولها، وشرها آخرها .... " رواه مسلم وغيره . وقال : " لو يعلم الناس مافى النداء والصف الأول، ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا " رواه الشيخان ونحن إن كنا لانستطيع أن نجزم بأن فضيلة الصف الأول مطلقاً من الصفوف المتأخرة فى المسجد القديم فكذلك لايستطيع أحد منهم أن يدعى العكس، لكن إذا انضم اليه ما سبق ذكره من الأمرين الأولين، فلا شك حينئذ من ترجيح الصلاة الصلاة فى الزيادة على الصلاة فى المسجد القديم، ولذلك اقتنع بهذا غير واحد من العلماء وطلاب للعلم حين باحثتهم فى المسألة، وصاروا يصلون فى الزيادة . فرحم الله من أنصف ولم يتعسف .

(١) والحديث الوارد فى ذلك ضعيف لاتقوم به حجة، وقد بينت علته فى " السلسلة " رقم (٣٦٤) ، فلا يجوز العمل به لأنه تشريع، لاسيما وقد يتحرج من ذلك بعض الحجاج كما علمت ذلك بنفسى، ظناً منهم أن الوارد فيه ثابت صحيح ! وقد تفوته بعض الصلوات فيه ! فيقع فى الحرج وقد أراحه الله منه !

(٢) استحب هذا والذى قبله الغزالى عفا الله عنا وعنه ولم يذكر على ذلك دليلاً وهيهات، ولا شك فى مشروعية زيارة القبور، ولكن مطلقاً دون تقييد ذلك بيوم خاص، أو بكل يوم، بل حسبما يتيسر . وأما الصلاة فى مسجد فاطمة رضى الله عنها، فإن كان مسجداً مبنياً على قبرها، فلا شك فى حرمة الصلاة فيه، وإن كان مسجداً منسوباً إليها فقط، فقصد الصلاة فيه بدعة، كما سبق آنفاً نقلاً عن ابن تيمية قبل فقرتين .

(٣) كانت الأرض التى فيها قبر حمزة وغيره من شهداء أحد لابناء عليها إلى السنة الماضية (١٣٨٣)، ولكن الحكومة السعودية فى هذه السنة أقامت على أرضهم حائطاً مبنياً بالأسمنت، وجعلت له باباً كبيراً من الحديد من الجهة القبلية، ونافذة من الحديد فى آخر الجدار الشرقى، فلما رأينا ذلك استبشرنا شراً، وقلنا هذا نذير شر، ولا يبعد أن يكون توطئة لإعادة المسجد والقبب على قبورهم كما كان الأمر قبل الحكم السعودى الأول حين كان القوم متحمسن للدين عاملين بأحكامه، والله غالب على أمره . وهذا أول الشهر، فقد رأيت الخرق على النافذة تتكاثر، ولما يتكامل بناء الحائط وقيل لى : إن بعضهم صاروا يصلون داخل البناء تبركاً، وإذا استمر الأمر على هذا المنوال من التساهل فى تطبيق الشرع والتجرؤ على مخالفته، فلا أستبعد أن تعود مظاهر الوثنية إلى أرض دولة التوحيد كما كان الشأن من قبل حكمها، ثبت الله خطاها، ووجهها إلى العمل بالشرع كاملاً، لا تأخذها فى الله لومة لائم . وهو المستعان .

١٦٥- " الخروج من المسجد النبوى على القهقرى عند الوداع "

" مجموعة الرسائل الكبرى " (٢ / ٣٨٨) و " المدخل " (٤ / ٢٣٨) .

بدع بيت المقدس

١٦٦- قصد زيارة بيت المقدس مع الحج، وقولهم : قدس الله حجتك ! [١] .

١٦٧- " الطواف بقبة الصخرة تشبهاً بالطواف بالكعبة "

" مجموعة الرسائل الكبرى " (٢ / ٣٧٢ و ٣٨٠ - ٣٨١) .

١٦٨- " تعظيم الصخرة بأى نوع من أنواع التعظيم كالتمسح بها وتقبيلها، وسوق الغنم إليها لذبحها هناك والتعريف بها عشية عرفة، والبناء عليها، وغير ذلك " .

" مجموعة الرسائل الكبرى " (٢ / ٥٦ - ٥٧) [٢] .

١٦٩- " زعمهم أن من وقف ببيت المقدس أربع وقفات أنها تعدل حجة !

" الباعث " (ص ٢٠) .

١٧٠- زعمهم أن هناك على الصخرة أثر قدم النبى صلى الله عليه وسلم، وأثر عمامته،

---

(١) قال شيخ الاسلام فى " مجموعته " (٢ / ٦٠ - ٦١) :

" ولما زيارة بيت المقدس فمشروعه في جميع الأوقات ..... والسفر اليه لأجل التعريف به معتقداً أن هذا قربه محرم . وليس السفر إليه مع الحج قربه، وقول القائل : قدس الله حجتك قول باطل لا أصل له، كما روى : " من زارنى وزار أبى إبراهيم فى واحد ضمنت له الجنة " فان هذا كذب باتفاق أهل المعرفة بالحديث، بل وكذلك كل حديث يروى زيارة قبر النبى صلى الله عليه وسلم فإنه ضعيف، بل موضوع " .

(٢) وقال رحمة الله (ص ٥٧ - ٥٨) :

" المسجد الأقصى اسم لجميع المسجد الذى بناه سليمان عليه السلام، وقد صار بعض الناس يسمى الأقصى المصلى الذى بناه عمر ابن الخطاب رضى الله عنه فى مقدمة، والصلاة فى هذا المصلى الذى بناه عمر للمسلمين أفضل من الصلاة فى سائر المسجد، فان عمر ابن الخطاب لما فتح بيت المقدس وكان على الصخرة زبالة عظيمة، لأن النصارى كانوا يقصدون إهانتها مقابلة لليهود الذين يصلون اليها، فأمر عمر رضى الله عنه بازالة النجاسة عنها، وقال لكعب : أين ترى أن نبنى مصلى للمسلمين ؟ فقال : خلف الصخرة ! فقال : يا ابن اليهودية ! خالطتك اليهودية، بل ابنيه أمامها فان لنا صدور المساجد، ولهذا كان ائمه الأمه إذا دخلوا المسجد قصدوا الصلاة فى المصلى الذى بناه عمر . وأما الصخرة فلم يصل عندها عمر رضى الله عنه، ولا الصحابه ولا كان على عهد الخلفاء الراشدين عليها قبة، بل كانت مكشوفة فى خلافة عمر وعثمان وعلى ومعاوية ويزيد ومروان، ولكن .... " ثم ذكر أن عبد الملك ابن مروان هو الذى بنى القبة عليها، وكساها فى الشتاء والصيف ليرغب الناس فى زيارة بيت المقدس .... " ثم قال : " وأما أهل العلم من الصحابة والتابعين لهم بإحسان فلم يكونوا يعظمون الصخرة، فإنها قبلة منسوخة، وانما يعظمها اليهود وبعض النصارى " .

قلت : ومن ذلك تعلم أن ترميمها وتجديد بنائها وقد أنفقوا عليها الملايين من الليرات انما هو إسراف وتبذير، ومخالفة لسبيل المؤمنين الأولين .

ومنهم من يظن أنه موضع قدم الرب سبحانه وتعالى[1] .

١٧١- المكان الذى يزعمون أنه مهد عيسى عليه السلام .

١٧٢- زعمهم أن هناك الصراط والميزان، وأن السور الذى يضرب به بين الجنة والنار هو ذلك الحائط المبنى شرقى المسجد .

١٧٣- " تعظيم السلسلة أو موضعها " .

" مجموعة الرسائل " (٢ / ٥٩) .

١٧٤- " الصلاة عند قبر إبراهيم الخليل عليه السلام " .

" المصدر السابق " (٣ / ٥٦) .

١٧٥- الاجتماع فى موسم الحج لإنشاد الغناء والضرب بالدف بالمسجد الأقصى .

" اقتضاء الصراط المستقيم " (ص ١٤٩) .

وهذا آخر ما تيسر جمعه من بدع الحج والزيارة . أسأله تبارك وتعالى أن يجعل ذلك عوناً للمسلمين على اقتفاء أثر سيد المرسلين والإهتداء بهديه صلى الله عليه وسلم .

و " سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك " .

انتهى النقل من كتاب الشيخ الألبانى حفظه الله .

(١) ذكر هذه الأمور كلها شيخ الإسلام رحمه الله تعالى فى " المجموعة " (٢ / ٥٨ -٥٩) ووصفها بقوله : " فكله كذب " . وقال فى مكان المهد : " وانما كان موضوع معمودية النصارى " .

(١) " من تزوج قبل أن يحجَّ، فقد بدأ بالمعصية"

موضوع : " رواه ابن عدي عن أبي هريرة مرفوعاً، وفي إسناده: أحمد بن جمهور القرقساني، ومحمد بن أيوب بن سويد الرملي، والأول يروي الموضوعات، والثاني: متهمٌ بالكذب"[1].

(٢) "إنّ الله لا ييسّر لعبده الحجَّ إلا بالرضا، فإذا رضي عنه أطلق له الحجَّ".

موضوع: "رواه ابن عدي والخطيب عن المقداد بن الأسود مرفوعاً حكم عليه بالوضع ابن الجوزي ولم يخالف فيه.

قال ابن الجوزي: لا يصحّ فيه سعيد بن عبدالرحمن.قال ابن حبان: يروي الموضوعات عن الثقات.

قال ابن عراق: قلت: سعيد بن عبدالرحمن هو الجمحي قاضي بغداد، من رجال مسلم، وكلام ابن حبان فيه رده ابن عدي، وقال: له غرائبُ حِسَان. والله تعالى أعلم". وحكم على الحديث بالوضع: ابن عراق في تنزيه الشريعة" (١٦٧/٢)، والشوكاني في " الفوائد المجموعة" ص١٠٣.

(٣) "ما من عبد ولا أمة دعا الله ليلة عرفة بهذه الدعوات، وهي عشر كلماتٍ ألف مرة، إلا لم يسأل الله شيئاً إلا أعطاه، إلا قطيعة رحم.أو مأثماً: سبحان الذى فى السماء عرشُه، سبحان الذى فى الأرض موطئه، سبحان الذي في البحر سبيله، سبحان الذى فى النار سلطانه، سبحان الذى فى الجنة رحمته، سبحان الذي في القبور قضاؤه، سبحان الذى فى الهواء روحه، سبحان الذى رفع السماء، سبحان الذي وضع الأرض، سبحان الذي لا ملجأ منه إلا إليه".

ضعيف: رواه العقيلى عن ابن مسعود مرفوعاً، وفى إسناده: عرزة بن قيس الحميدي. قال العقيلي: ضعيف، ولا يتابع عليه. حكم عليه بالوضع ابن الجوزى. وتعقّبه السيوطى فى "اللآلئ" بأن هذا لا يقتضي الوضع.

قال ابن عراق: " ورواه البيهقى فى فضائل الأوقات أيضاً، وقال :إن بعض رواته زاد فيه: أن يكون على وضوء، فإذا فرغتَ من آخره صليت على النبى صلى الله عليه وسلم، واستأنفْ حاجتك، والله تعالى أعلم".

قال عبدالرحمن المعلمي اليماني فى تعليقهِ على " الفوائد المجموعة" ص١٠٣: "عزرة: قال ابن معين: "ضعيف" وقال البخارى: " لا يُتابع على حديثه" راواه عن أم الفيض مولاة

---

(١) انظر: "تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة" لابن عراق الكناني (١٦٧/٢). طبع دار الكتب العلمية، " الفوائد المجموعة فى الأحاديث الموضوعة" للشوكاني ص١٠٣ مطبعة السنة المحمدية.

عبدالملك ابن مروان، عن ابن مسعود رفعه ولم الفيض لا تعرف، والخبر منكر، سنداً ومتناً، وكيف ينفرد هذا الواهى عن امرأة لا تعرف، عن ابن مسعودٍ، بمثل هذا ويقبل منه؟!".

(٤) من طاف بالبيت أسبوعاً، وصلى خلف المقام ركعتين، وشرب من ماء زمزم، غُفرتْ له ذنوبه بالغةً مابلغت".

موضوع: قال الشوكانى فى " الفوائد المجموعة" (١٠٦): " ذكره ابن طاهر فى الموضوعات، وحكى عن السخاوى أنه عزاه فى "المقاصد" إلى الواحدى والديلمى وغيرهما، وقال: لايصح. وقد ولع به العامّة كثيراً وتعلقوا فى ثبوته بمقامٍ وشبهة، مما لا تثبت الأحاديث النبوية بمثله".

(٥) (من طاف أسبوعاً فى المطر، غُفر له ما سلف من ذنوبه).

لا أصل له: قال الشوكانى فى "الفوائد المجموعة" (١٠٦): " قال الصغانى: هو باطل لا أصل له".

(٦) (من طاف بالكعبة في يوم مطير، كان له بكّل قطرة تصيبه حسنةٌ، ومُحي عنه بالأخرى سيئة).

قال الشوكاني فى الفوائد المجموعة (١٠٦): "باطل لا أصل له".

(٧) (من طاف أسبوعاً خالياً، كان كعتق رقبة).

قال الشوكانى: باطل لا أصل له، ولا عبرة بكون مثل هذه الأحاديث فى الإحياء، فهو لا يميز بين الصحيح والموضوع.

(٨) (ليس فى الموقف بعرفة قول ولا عمل أفضل من هذا الدعاء، وأول من ينظر الله إليه صاحبُ هذا القول؛ إذا وقف بعرفة فيستقبل البيت الحرام بوجهه ويبسط يديه كهيئة الداعى، ثم يلبّي ثلاثاً ويكبّر ثلاثاً، ويقول: لا إله إلا الله وحده لاشريك له، له الملك وله الحمد، يحيى ويميت، بيده الخير. يقول ذلك مائة مرة، ثم يقول: لا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم، أشهد أن الله على كل شئ قدير وأن الله قد أحاط بكل شئ علماً يقول ذلك مائة مرة، ثم يتعوذ من الشيطان الرجيم، إن الله هو السميع العليم. يقول ذلك ثلاث مرات، ثم يقرأ فاتحة الكتاب، ويبدأ فى كلّ مرة ببسم الله الرحمن الرحيم، وفى آخر فاتحة الكتاب يقول فى كل مرة: آمين. ثم يقرأ (قل هو الله أحد) مائة مرة، ثم يقول: بسم الله الرحمن الرحيم. ثم يصلي على النبى صلى الله عليه وسلم يقول صلى الله وملائكته على النبى الأمى وعليه السلام ورحمة الله وبركاته ثم يدعو لنفسه ويجتهد فى الدعاء، لوالديه ولقرابته ولإخوانه فى الله من المؤمنين والمؤمنات، فإذا فرغ من دعائه، عاد فى مقاله هذا يقوله ثلاثاً، لا يكون له فى الموقف قول ولا عمل حتى يمسى غير هذا فإذا أمسَى باهى الله به الملائكة،

يقول: انظروا إلى عبدى استقبل بيتى وكبرنى ولبانى وسبحنى، وحمدنى وهللنى وقرأ بأحب السور إلى وصلى على نبيى، أشهدكم أنى قد قبلت عمله، وأوجبت له أجره، وغفرت له ذنبه، وشفعته فيمن يشفع، ولو شفع فى أهل الموقف شفعته فيهم".

موضوع: قال (ابن عراق في " تنزيه الشريعة" (٢/١٧١): "رواه أبو يوسف الجصّاص فى فوائده"، من حديث على وابن مسعود، وفيه عبدالرحيم بن زيد العمى" وقال الشوكانى فى " الفوائد المجموعة" (١٠٨): " فى إسناده: عبدالرحيم بن زيد: كذاب، ومحمد بن المنذر: لا تحلُّ الرواية عنه.

(٩) (ما من مسلم يقف عشيّة عرفة بالموقف، فيستقبل القبلة بوجهه ثم يقول: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير مائة مرة، ثم يقرأ (قل هو الله أحد) مائة مرة، ثم يقول: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، إنك حميد مجيد، وعلينا معهم مائة مرة إلا قال الله: يا ملائكتى، ما جزاء عبدى هذا؟! سبحنى وهللنى وكبرنى وعظمنى، وعرفنى وأثنى على، صلّى على نبيى، واشهدوا أنى قد غفرت له وشفّعتُه في نفسه، ولو سألنى عبدى هذا، لَشفّعتُه في أهل الموقف كلهم".

منكر: " أخرجه البيهقي فى الشُعب، وقال: متنٌ غريب. وليس فى إسناده من يُنسب إلى الوضع، وأورده الحافظ ابن حجر فى أماليه، وقال: رواته كلهم موثقون، إلا عبدالرحمن بن محمد الطلحى، فإنه مجهول. انتهى. وقد تابع الطلحى أحمد بن ناصح البغدادى، أخرجه الديلمى وابن النجار بزيادة"[1] قال عبدالله بن محمد الصديق الغمارى في التعليق على تنزيه الشريعة (١٧١): " بل منكر، وشواهده لا ترقيه عن درجة الوضع". وحكم عليه بالوضع ابن الجوزى.

(١٠) (من مات فى هذا الوجه من حاج أو معتمر، لم يعرض ولم يحاسب وقيل له: ادخل الجنة).

ضعيف: رواه الخطيب من حديث عائشة، وأخرجه أبو يعلى والعقيلى، وابن عدى، وأبو نعيم فى الحلية والبيهقى فى الشعب، وفيه عائذ بن نسير المكتب ضعيف.

ورواه ابن عدى من حديث جابر، وفيه إسحاق بن بشر الكاهلى ورواه الطبرانى فى الأوسط وتفرد به حسين بن على الجعفى والحارث فى مسنده عن جابر، وفيه داود بن المحبر.

ورواه ابن منده فى تاريخ أصبهان عن ابن عمر، وفيه على بن قرين، متهم والله أعلم"[2].

(١) تنزيه الشريعة ٢/١٧١.

(٢) تنزيه الشريعة ٢/١٧٢ ـ ١٧٣.

وحكم عليه بالوضع (ابن الجوزى والصغانى والشوكانى.

(١١) (مثل الذى يحج من أمتى عن أمتى، كمثل أم موسى، كانت ترضعه وتأخذ الكراء من فرعون".

ضعيف: حكم عليه بالوضع ابن الجوزى، والشوكانى فى "الفوائد".

اخرجه ابن عدى من حديث معاذ، والخطأ فيه من إسماعيل بن أبى‌عياش قال ابن عراق فى تنزيه الشريعة" (١٧٤/٢) : " هذا الحديث لم يتعقبه السيوطى، وتعقبه الذهبى فى تلخيصه، فقال: هذا إسناد صالح، ومتن غريب، لا يليق إيراده فى الموضوعات، والله أعلم".

(١٢) " الحج قبل التزوج"

موضوع: أورده السيوطى فى " الجامع الصغير" من رواية الديلمى فى " مسند الفردوس" عن أبى هريرة، وتعقبه المناوى بقوله: " وفيه غياث بن إبراهيم؛ قال الذهبى: تركوه. وميسرة بن عبد ربه، قال الذهبى: كذاب مشهور".

قال الألبانى: غياث بن ابراهيم كذاب معروف، قال له المهدى: " أشهد أن قفاك قفا كذاب"[١].

(١٣) " من مات فى أحد الحرمين، استوجب شفاعتى وجاء يوم القيامة من الآمنين"

" رواه ابن شاهين عن سلمان الفارسى مرفوعاً، وفى إسناده: عبد الغفور بن سعيد الواسطى، وضاع". وذهب السيوطى فى "اللآلئ" إلى الحكم بحسن متن الحديث؛ لكثرة شواهده. وقال: أفرط ابن الجوزى فى إيراد هذين الحديثين فى الموضوعات قال الشوكانى فى الفوائد": " إن ابن الجوزى حكم بالوضع؛ لكون فى الإسنادين وضاعين، فلا يضره ورود الحديث من طرق أخرى، ولا سيما إذا كان من طريقهما أو أحدهما. فمن كذب على النبى صلى الله عليه وسلم من طريق صحابى، لا يعجزه أن يكذب عليه من طريق غيره. وأنا أستخير الله، وأحكم بعدم صحة هذا المتن عن رسول الله، وبعدم حسنه. وقد اعترف صاحب اللآلئ بأن جميع طرق هذا المتن لا تخلو عن وضاع أو متروك، كما صرح به فى " وجيزه" بعد سياقها"[٢].

(١٤) " من مات بين الحرمين حاجاً أو معتمراً، بعثه الله بلا حساب عليه ولا عذاب".

ضعيف: رواه الحاكم عن ابن عمر، من طريق محمد بن إسماعيل الصائغ، عن عبدالله بن نافع، عن مالك، حكم عليه الذهبى فى الميزان بأن هذا الحديث أنكر ما لعبد الله بن نافع الصائغ. وقال عبد الرحمن المعلمى اليمانى فى التعليق على الفوائد المجموعة (١١٦): " لا يصح هذا الخبر عن مالك".

---

(١) "السلسلة الضعيفة للألبانى" رقم (٢٢١) ط٢٥٦/١.

(٢) الفوائد المجموعة" للشوكانى ص١١٤ ـ ١١٥.

(١٥) " إذا أحرم أحدكم فليؤمن على دعائه إذا قال: اللهم أغفر لي فليقل: آمين. ولا يلعن بهيمة ولا إنساناً؛ فإن دعاءه مستجاب، ومن عم بدعائه المؤمنين والمؤمنات، استجيب له".

موضوع: رواه الديلمي في "مسند الفردوس"، من حديث ابن عباس، وفيه إسماعيل الشامي؛ كذاب يضع الحديث، وفيه غيره من المتهمين.

قال الشوكاني في " الفوائد المجموعة" (١٠٩): " قال في الذيل: فيه كذاب ومجروحان".

(١٦) " إذا خرج الحاج من بيته كان في حرز الله، فإن مات قبل أن يقضي نسكه، غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وإنفاقه الدرهم الواحد في ذلك الوجه يعدل أربعين ألف درهم، فيما سواه من سبيل الله".

موضوع: قال ابن عراق في تنزيه الشريعة" (١٧٥/٢): رواه الديلمي في "مسند الفردوس" من حديث عائشة. قال الحافظ ابن حجر في "زهر الفردوس": هذا موضوع.

(١٧) (حديث) " من زارني وزار أبي إبراهيم في سنة واحدة، ضمنت له على الله الجنة".

موضوع: قال السيوطي في ذيل الأحاديث الموضوعة" رقم (١١٩): " قال ابن تيمية والنووي: إنه موضوع، لا أصل له". وأقره ابن عراق في تنزيه الشريعة" (١٧٦/٢)، والزركشي في " اللآلئ المنثورة"، والشوكاني في الفوائد" (٤٢)، والألباني في "السلسلة الضعيفة" رقم (٤٦)، (٦١/١).

(١٨) " من حج فليقدس حجته من سنته".

لا أصل له: قال ابن عراق في "تنزيه الشريعة" (١٧٦/٢):

"سئل النووي عما اشهر بين عوام أهل الشام من قولهم: (من حج ....)، فقال: لا أصل له".

(١٩) " رحم الله من زارني وزمام ناقته بيده".

لا أصل له: قال ابن عراق (١٧٦/٢): " سئل الحافظ ابن حجر عنه فقال: لا أصل له".

(٢٠) " من توضأ فأحسن الوضوء ثم مشى بين الصفا والمروة، كتب له بكل قدم سبعون ألف درجة".

موضوع: رواه الديلمي في "مسند الفردوس" عن عبدالله بن عمر، وفيه إسماعيل الشامي، كذاب يضع الحديث[1].

وقال الشوكاني في الفوائد (١١٢): " فيه كذاب ومجروحان؛ قاله في "الذيل".

---

(١) انظر "تنزيه الشريعة" ١٧٤/٢ ـ ١٧٥.

(٢١) " ما أتيت الركن اليماني قط إلا وجدت جبريل قائماً عنده، يقول: يا محمد، استلم، وقل: اللهم إني أعوذ بك من الكبر والفاقه ومراتب الخزى في الدنيا والآخرة، قلت: ياجبريل، لماذا؟ قال: لأن بينهما حوضاً يليه سبعون ألف ملك، فإذا قال العبد هذا، قالوا: آمين".

موضوع: رواه الحاكم في "تاريخه" عن ابن عباس، وفيه نهشل بن سعيد بن وردان؛ متروك وكذبه إسحاق بن راهويه.

وحكم عليه بالوضع السيوطي وأقره الشوكاني وابن عراق.

(٢٢) "لا يجتمع ماء زمزم ونار جهنم في جوف عبد أبداً، وما طاف عبد بالبيت إلا وكتب الله له بكل قدم يضعه مائة ألف حسنة، فإن صلى عدلت صلاته بأربعة آلاف ألف حسنة وخمسمائة ألف حسنه".

موضوع: رواه الديلمي في "مسند الفردوس" من حديث ابن عباس، وفيه مقاتل بن سليمان المفسر. قال وكيع وغيره: كذاب. وقال النسائي هو من المعروفين بوضع الحديث"[١].

قال الشوكاني في "الفوائد المجموعة" (١١٢): " في إسناده كذاب، قاله في الذيل"

(٢٣) " من حج حجة الإسلام وزار قبري، وغزا غزوة، وصلى في بيت المقدس؛ لم يسأله الله عما افترض عليه".

موضوع: رواه أبو الفتح الأزدي في فوائده، وفيه بدر بن عبدالله أبو سهل المصيصي. قال عنه الذهبي في الميزان: " هذا خبر باطل، آفته بدر".

وقال عن بدر :" يخبر بباطل".

والحديث حكم عليه بالوضع: الذهبي، وابن عبدالهادي، وابن حجر، والشوكاني في "الفوائد"، وابن عراق في "تنزيه الشريعة" (١٧٥/٢)، والألباني في السلسلة رقم (٢٠٤)، (٢٤٢/١-٢٤٣).

(٢٤) " لو يعلم الناس ما للحجاج من الفضل عليهم، لأتوهم حتى يغسلوا أرجلهم".

موضوع: رواه الديلمي في " مسند الفردوس"، من حديث أبي سعيد. قال ابن عراق في تنزيه الشريعة" (١٧٥/٢): " لم يبين علته، وهو من طريق عطية العوفي، وقد مر أن ابن الجوزي اتهمه وقال: إنه جالس الكلبي، فكان يروي عنه ويكنيه بأبي سعيد تدليسه، يوهم أنه سمعه من الخدري وإنما سمعه من الكلبي. والله أعلم". وذكره الشوكاني في " الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة".

---

(١) تنزيه الشريعة" (١١٩/١).

قال الشيخ عبد الرحمن المعلمي اليماني في " تعليقه على الفوائد المجموعة" (١١٠): عن الديلمي بسند فيه جماعة لم أجدهم إلى إسماعيل بن عياش، عن طلحة بن أبي سليمان عن عطية العوفي. وطلحة لم أعرفه، غير أن فيمن يروى عنهم إسماعيل بن عياش. طلحة بن زيد، أبو مسكين القرشي الرقي، وهوهالك، ولم تذكر له رواية عن عطية، وعطية فيه كلام".

(٢٥) " من حج البيت ولم يزرني فقد جفاني".

موضوع: فيه محمد بن محمد بن النعمان بن شبل، وهو المتهم به، وحكم عليه بالوضع: الذهبي في الميزان" ص٦، وابن الجوزي، والشوكاني في "الفوئد المجموعة"، وضعفة الزركشي وابن عدي. وحكم عليه بالوضع أيضاً الألباني في السلسلة رقم (٤٥)، (١/٤٥)؛ قال: " ومما يدل على وضعه أن جفاء النبي صلى الله عليه وسلم من الذنوب الكبائر إن لم يكن كفراً، وعليه فمن ترك زيارته صلى الله عليه وسلم يكون مرتكباً لذنب كبير، وذلك يستلزم أن الزيارة واجبة كالحج، وهذا مما لايقوله مسلم، ذلك لأن زيارته صلى الله عليه وسلم وإن كانت من القربات، فإنها لا تتجاوز عند العلماء حدود المستحبات، فكيف يكون تاركها مجافياً للنبي صلى الله عليه وسلم ومعرضاً عنه؟!".

(٢٦) " من حج فزار قبري بعد موتي، كان كمن زارني في حياتي".

موضوع: " أخرجه الطبراني في المعجم الكبير" وفي "الأوسط"، وابن عدي في "الكامل" والدارقطني في " سننه" والبيهقي والسلفي في "الثاني عشر من المشيخة البغدادية عن ابن عمر وفيه علتان:

الأولى: ضعف ليث بن أبي سليم؛ فإنه كان قد اختلط.

الثانيه: أن حفص بن سليمان القارئ ويقال له الغاضري ضعيف جداً. قال ابن حجر: " متروك الحديث" وقال يحيى بن معين: " كان كذاباً" كما في كامل ابن عدي وقال البيهقي: ضعيف، وقال ابن عدي: عامة حديثه غير محفوظ. وقد تفرد بهذا، الحديث كما قال الطبراني وابن عدي والبيهقي"[1] وحكم عليه بالوضع الألباني.

(٢٧) " من قضى مناسك الحج من مكة إلى أن يعود فيما يبلغ، قضى عنه دينه، ما كان قديماً وحديثاً".

موضوع: رواه الديلمي في "مسند الفردوس" من حديث ابن عمر، وفيه وهب بن وهب أبو الحنجتري القاضي (قال أحمد وغيره: كذاب وضاع)[2] [3] وحكم عليه بالوضع: الشوكاني في

---

(١) السلسلة الضعيفة رقم (٤٧) (١/٦٢).

(٢) انظر "تنزيه الشريعة" (١/١٢٥).

(٣) تنزيه الشريعة" (٢/١٧٦).

"الفوائد المجموعة" (١١١).

(٢٨) "من شيع حاجاً أربعمائة خطوة ثم عانقه وودعه، لم يتفرقا حتى يغفر الله له".

موضوع: رواه الديلمي في " مسند الفردوس" من حديث فضالة بن عبيد، وفيه محمد بن سعيد البورقي. قال ابن عراق في " تنزيه الشريعة" (١٠٥/١): كان أحد الوضاعين بعد الثلثمائة" وحكم عليه بالوضع: ابن عراق في تنزيه الشريعة" (١٧٦/٢)، والشوكاني في " الفوائد المجموعة" (١١١).

(٢٩) "سفهاء مكه حشو الجنة"

قال الشوكاني في "الفوائد المجموعة" (١١٤):" قال السخاوي في المقاصد قال شيخنا ـ يعني ابن حجر ـ لم أقف عليه".

(٣٠) " لما نادى إبراهيم بالحج لبىّ الخلق، فمن لبىّ تلبية واحدة حج حجة واحدة، ومن لبىّ مرتين حج حجتين، ومن زاد فبحساب ذلك".

موضوع: قال ابن عراق في تنزيه الشريعة" (١٧٦/٢): " رواه ابن الأشعث في "سننه" التي وضعها على آل البيت من حديث علي".

(٣١) "كثرة الحج والعمرة تمنع العيلة"

موضوع: رواه المحاملي في الأمالي عن أم سلمة مرفوعاً وفيه عبدالله بن شبيب، قال ابن حبان: يقلب الأخبار ويسرقها[1]"، وخالد بن إياس كذلك، قال ابن حبان: يروي الموضوعات عن الثقات. وقال الحاكم:"روى عن ابن المنكدر وهشام بن عروة والمقبري أحاديث موضوعة" وكذا قال أبو سعيد النقاش، وضعفه سائر الأئمة، وذهب إلى أنه موضوع: الألباني[2].

(٣٢) "الحج جهاد، والعمرة تطوع".

ضعيف: أخرجه ابن ماجه وابن أبي حاتم في العلل، عن طلحة بن عبيدالله مرفوعاً. فيه عمر بن قيس المعروف بـ "مندل" قال فيه أحمد: أحاديثه بواطيل. وضعفه ابن معين، وفيه الحسن بن يحيى الخشني، ضعفه النسائي، وقال الدارقطني متروك. وقال ابن حبان: منكر الحديث جداً، يروي عن الثقات ما لا أصل له. وهذا الحديث: قال ابن حاتم: سألت أبي عنه؟ فقال: هذا حديث باطل. وضعف الحديث السندي، والألباني في "السلسلة الضعيفة" رقم (٢٠٠)، (٢٣٣/١-٢٣٤).

---

(١) تنزيه الشريعة" (٧٣/١).

(٢) انظر السلسلة الضعيفة رقم (٤٧٧) (٤٨٩/١).

(٣٣) (للماشي أجر سبعين حجة، وللراكب أجر ثلاثين حجة)

موضوع: رواه الطبراني في "الأوسط" من حديث أبي هريرة، وفيه محمد بن إسحاق العكاشي، وهو كذاب، قال الهيثمي: وهو متروك.

حكم عليه بالوضع الألباني في " الضعيفة" رقم (٤٩٧)، (١/٥٠٤ - ٥٠٥).

(٣٤) (إن للحاج الراكب بكل خطوة تخطوها راحلته سبعين حسنة، والماشي بكل خطوة يخطوها سبعمائة حسنة".

ضعيف: أخرجة الطبراني في "الكبير"، والضياء في المختارة"، عن ابن عباس مرفوعاً، وفيه يحيى بن سليم ومحمد بن مسلم، ضعفهما أحمد وغيره.

وقال أبو حاتم: وليس هذا بحديث صحيح.

(٣٥) (إن من المثلة أن ينذر الرجل أن يحج ماشياً، فمن نذر أن يحج ماشياً فليهد هدياً ويركب).

ضعيف: أخرجه الحاكم وأحمد عن عمران بن حصين مرفوعاً، وصححه الحاكم وأقره الذهبي، ثم الزيلعي في "نصب الراية" ثم العسقلاني في "الدراية" وضعفة الألباني؛ لضعف صالح بن رستم أبي عامر الخزار، ولعنعنة الحسن البصري[1].

(٣٦) " من حج من مكة ماشياً حتى يرجع إلى مكة، كتب الله له بكل خطوة سبعمائة حسنة، كل حسنة مثل حسنات الحرم. قيل: وما حسنات الحرم؟ قال: لكل حسنة مائة ألف حسنة".

ضعيف جداً: أخرجه الطبراني في " الكبير" وفي " الأوسط"، والدولابي في " الكنى"، والحاكم والبيهقي عن ابن عباس مرفوعاً. وفيه عيسى بن سوادة، قال فيه البخاري: منكر الحديث. وقال أبو حاتم منكر الحديث، وقال ابن معين: كذاب.وضعفه أيضاً الألباني في الضعيفة رقم ٤٩٥ (١/٥٠١).

(٣٧) "من حج راكباً كان له بكل خطوة حسنة، ومن حج ماشياً كان له بكل خطوة سبعون حسنة من حسنات الحرم". قال: قلت: وما حسنات الحرم؟ قال: "الحسنة بمائة ألف".

ضعيف: رواه ابن عدي عن ابن عباس مرفوعاً، وفيه عبدالله بن محمد القدامي، عامة حديثه غير محفوظ وهو ضعيف.وضعف الحديث ابن عدي والألباني في الضعيفة (١/٥٠٤).

(٣٨) " إن الله قد وعد هذا البيت أن يحجه في كل سنة ستمائة ألف، فإن نقصوا كملهم الله بالملائكة، وإن الكعبة تحشر كالعروس المزفوفة، فكل من حجها يتعلق بأستارها يسعون حولها، حتى تدخل الجنة فيدخلون معها).

---

(١) "السلسلة الضعيفة" رقم (٤٨٤)، (١/٤٩٤).

لا أصل له: قال الشوكانى فى "الفوائد المجموعة" (١٠٧): "قال فى المختصر: لا أصل له".

(٣٩) "إنى لأعلم أرضاً يقال لها: "عمان"، ينضح بجانبها البحر،الحجة منها أفضل من حجتين من غيرها".

ضعيف: أخرجه أحمد، والثقفى فى "مشيخته"، والبيهقى فى "سننه"، فيه الحسن به هادية؛ ذكره ابن أبى حاتم فى " الجرح والتعديل" ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً،وضعف الحديث الشيخ الألبانى فى الضعيفة رقم (٢١٣)، (٢٤٩/١).

(٤٠) "إن لإبليس مردة من الشياطين يقول لهم: عليكم بالحجاج والمجاهدين، فأضلوهم عن السبيل".

ضعيف جداً: "رواه الطبرانى وابن شاهين، وزاهر الشحامى فى "السباعيات"،وابن عساكر فى "التجريد" عن أنس مرفوعاً. وفيه نافع أبو هرمز مولى يوسف بن عبدالله السلمى؛ قال البخارى: منكر الحديث، وقال أبو حاتم: متروك الحديث، وضعفه الهيثمى فى "المجمع"وطريق ابن عساكر فيه كثير بن سليم الأيلى، ضعفوه، بل قال البخارى: منكر الحديث،وقال النسائى: متروك،وجبارة ابن مفلس ضعيف"[1] .

(٤١) "من خرج حاجاً فمات كتب الله له أجر الحاج إلى يوم القيامة، ومن خرج معتمراً فمات، كتب له أجر المعتمر إلى يوم القيامة".

ضعيف: رواه الطبرانى فى "الأوسط" عن أبى هريرة مرفوعاً، وأبو يعلى، والضياء فى " المنتقى من مسموعاته بمرو"، وزاد:"ومن خرج غازياً فى سبيل الله فمات، كتب له أجر الغازى إلى يوم القيامة". وفى الحديث عنعنة محمد بن إسحاق، وهو مدلس. قال الهيثمى "وفيه جميل بن أبى ميمونة، وقد ذكره ابن أبى حاتم، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً". وقد ضعف الحديث الألبانى فى الضعيفة رقم (٧٤٥)، (١٦٨/٢).

(٤٢) "حجوا فإن الحج يغسل الذنوب كما يغسل الماء الدرن".

موضوع: "رواه أبو الحجاج يوسف بن خليل فى "السباعيات"، عن عبدالله بن جراد مرفوعاً وموقوفاً، ومن هذا الوجه أخرجه الطبرانى فى "الأوسط"،، كما فى "المجمع".

وقال الهيثمى:" وفيه يعلى بن الأشرق، وهو كذاب" قاله الألبانى فى الضعيفة (٥٤٢)، (٢٠٣/٢).

(٤٣) "حجوا قبل أن لا تحجوا، يقعد أعرابها على أذناب أوديتها، فلا يصل إلى الحج أحد".

باطل: "رواه أبو نعيم فى " أخبار أصفهان"، والبيهقى، والخطيب فى "التلخيص" عن أبى

---

(١) انظر الضعيفة للألبانى رقم ٦٨٠ جـ١/ ١٢٦ ـ ١٢٧.

هريرة مرفوعاً، وفيه عبدالله الجندى، ذكره العقيلى فى " الضعفاء"، قال العقيلى عن هذا الحديث: إسناد مجهول فيه نظر. وقال الذهبى: إسناد مظلم، وخبر منكر. وقال فى "المهذب" كما فى المناوى: "إسناده واه".

ومحمد بن أبى محمد قال أبو حاتم: مجهول. وقال ابن حبان: " وهذا خبر باطل. وأبو محمد لا يدرى من هو؟"[١].

(٤٤) "حجوا قبل أن لا تحجوا، فكأنى أنظر إلى حبشى أصمع أفدع، بيده معول يهدمها حجراً حجراً".

موضوع: أخرجه الحاكم، وأبو نعيم والبيهقى، عن على مرفوعاً. وفيه حصين بن عمر الأحمسى؛ قال الذهبى: "حصين واه". وقال ابن حبان:"يروى الموضوعات عن الأثبات". وقد تفرد بهذا الحديث، كما قال أبو نعيم. ويحيى الحمانى ليس بعمدة [٢].

(٤٥) "من تمام الحج أن تحرم من دويرة أهلك".

منكر: أخرجه البيهقى عن أبى هريرة. وقال البيهقى عن الإسناد: فيه نظر.وفيه جابر بن نوح، متفق على تضعيفه، أورد له ابن عدى هذا الحديث، وقال" لا يعرف إلا بهذا الإسناد، ولم أر له أنكر من هذا".

قال الألبانى فى الضعيفة (٢٤٧/١): " وقد روى البيهقى كراهة الإحرام قبل الميقات، عن عمر وعثمان رضى الله عنهما، وهو الموافق لحكمة تشريع المواقيت. وما أحسن ما ذكر الشاطبى رحمه الله فى الاعتصام" (١٦٧/١)، ومن قبله الهروى فى "ذم الكلام" (١/٥٤/٣)، عن الزبير بن بكار قال:"حدثنى سفيان بن عيينه قال: " سمعت مالك بن أنس، وأتاه رجل فقال: يا أبا عبدالله من أين أحرم؟ قال: من ذى الحليفة، من حيث أحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: إنى أريد أن أحرم من المسجد من عند القبر.قال: لا تفعل؛ فإنى أخشى عليك الفتنة، فقال: وأى فتنة فى هذه؟! إنما هى أميال أزيدها! قال: وأى فتنة أعظم من أن ترى أنك سبقت إلى فضيلة قصر عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ إنى سمعت الله يقول: (فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبتهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم) فانظره مبلغ أثر الأحاديث الضعيفة فى مخالفة الأحاديث الصحيحة والشريعة المستقرة، ولقد رأيت بعض مشايخ الأفغان هنا فى دمشق فى إحرامه، وفهمت منه أنه أحرم من بلده، فلما أنكرت ذلك عليه، احتج على بهذا الحديث، ولم يدر المسكين أنه ضعيف لا يحتج به، ولا يجوز العمل به لمخالفته سنة المواقيت المعرفة" ونحو هذا:

---

(١) السلسلة الضعيفة رقم (٥٤٣) ، (٢٣/٢).

(٢) السلسلة الضعيفة رقم (٥٤٤) ، (٢٣/٢ ـ ٢٤).

(٤٦) "من أهل بحجة أو عمرة من المسجد الأقصى إلى المسجد الحرام، غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، أو وجبت له الجنة".

ضعيف: أخرجه أبو داود، وابن ماجة، والدارقطني، والبيهقي، وأحمد من طريق حكيمة عن أم سلمة مرفوعاً. قال ابن القيم في " تهذيب السنن"

"قال غير واحد من الحفاظ: إسناده غير قوي". وقال المنذري في "مختصر السنن" "وقد اختلف الرواه في متنه وإسناده اختلافاً كثيراً". وكذا أعله بالاضطراب ابن كثير كما في نيل الأوطار" (٢٥٣/٤). وقال الألباني: علته عندي "حكيمة" هذه؛ فإنها ليست بالمشهورة، ولم يوثقها غير ابن حبان، وهو متساهل في توثيقه[١].

(٤٧) "ينزل الله كل يوم عشرين ومائة رحمة، ستون منها للطائفين، وأربعون للعاكفين حول البيت، وعشرون منها للناظرين إلى البيت".

موضوع: رواه الطبراني في "المعجم الكبير" عن ابن عباس مرفوعاً وفيه خالد بن يزيد العمري، كذبه أبو حاتم ويحيى بن معين، وقال ابن حبان: "يروى الموضوعات عن الأثبات". وحكم عليه بالوضع الألباني في الضعيفة رقم (٢٥٦).

(١) انظر الضعيفة للألباني رقم (٢١١) ، (٢٤٨/١).

٤٨) " إن الله تعالى ينزل على أهل هذا المسجد ـ مسجد مكة ـ في كل يوم وليلة عشرين ومائة رحمة، ستين للطائفين، وأربعين للمصلين، وعشرين للناظرين " .

ضعيف : رواه الطبراني في " الأوسط " وابن عساكر ، والضياء في " المنتقى من مسموعاته بمرو " ، عن ابن عباس مرفوعاً . وعزاه السيوطي للحاكم أيضاً في الكنى " . وقال الطبراني: " لم يروه عن الأوزاعي إلا ابن السفر " .

قال المنذري في الترغيب " رواه البيهقي بإسناد حسن " .

وفي الحديث عبد الرحمن بن السفر ، قال المناوي " نقل عن ابن مندة أنه متروك، وتبعه الذهبي . وقال ابن الجوزي : " حديث لايصح، تفرد به يوسف بن السفر ، . وهو كما قال الدراقطني والنسائي : متروك . وقال الدارقطني : يكذب . وابن حبان : لايحل الاحتجاج به . وقال يحي : ليس بشئ " .

وقال الهيثمي : يوسف بن السفر متروك .

وقال ابن أبي حاتم : " سألت أبي عنه فقال : هذا حديث منكر ، ويوسف : ضعيف الحديث شبه المتروك " . وقال عنه ابن عدي : " روى بواطيل " . والبيهقي " هو في عداد من يضع الحديث " ذكره الذهبي في الميزان " ، وساق له هذا الحديث . وهو عبد الرحمن بن السفر ، قال الذهبي في ترجمته : " كذا سماه بعضهم، والصواب : يوسف بن السفر ، متروك " . وذكره البخاري فقال : " عبد الرحمن ابن السفر روى حديثاً موضوعاً "[(١)] .

٤٩) " إن الله تعالى ينزل في كل يوم مائة رحمة، ستين منها على الطائفين بالبيت، وعشرين على أهل مكة، وعشرين على سائر الناس " .

ضعيف : أخرجه ابن عدي، والخطيب في ' تاريخه ' ، عن ابن عباس مرفوعاً وقال ابن عدي : " وهذا منكر " . فيه محمد ابن معاوية النيسابوري ، قال فيه ابن معين والدارقطني : كذاب . وقال الدارقطني : ' يضع الحديث ' . وساق الذهبي في ترجمته هذا الحديث .

٥٠) " لا صرورة في الإسلام " .

ضعيف : أخرجه أبو داود ، والحاكم، وأحمد، والطبراني في " الكبير " ، والضياء في المختارة " عن ابن عباس . وقال الحاكم : صحيح الإسناد . ووافقه الذهبي .

قال الألباني : " وفيه عمر بن عطاء بن وراز ، وهو ضعيف اتفاقاً، والذهبي نفسه أورده في

(١) يقول الألباني في الضعيفة (٢٢٣/١) : ثم وجدت للحديث طريقاً آخرى عن ابن جريج، ذكرها الأزرقي في أخبار مكة، ولولا عنعنة ابن الجريج ـ فإنه مدلس ـ لحكمت على هذا السند بإنه حسن، ولعله الذي رواه البيهقي وحسنه المنذري، ثم رأيت الحديث رواه الحارث بن أبي أسامه في مسنده : من طريق أخرى، عن سعيد بن سالم مثل لفظ النيسابوري .

الميزان وقال : " ضعفه يحي بن معين والنسائي . وقال أحمد : ليس بقوى " .
وهو غير عمر بن عطاء بن أبى الخوار ، فهذا ثقة، وهو يروى عن ابن عباس مباشرة، فلعل الأول اشتبه عليهما بهذا فصححا إسناده "[١] .

٥١) " حجة خير من أربعين غزوة، وغزوة خير من أربعين حجة "

ضعيف : رواه البزار عن ابن عباس[٢] . وفيه عنبسة بن عشرة . قال المناوى : " قال الهيثمي : رجاله ثقات، وعنبسة وثقه ابن حبان، وجهله الذهبى " . وضعفه الألبانى .

٥٢) " حجة قبل غزوة أفضل من خمسين غزوة، وغزوة بعد حجة أفضل من خمسين حجة، ولموقف ساعة فى سبيل الله أفضل من خمسين حجة "

ضعيف جداً : رواه أبو نعيم فى " الحلية " عن ابن عمر[٣] . ضعفه السيوطى فى الجامع الصغير " وضعفه الألبانى فى " ضعيف الجامع " .

٥٣) " حجة لمن لم يحج خير من عشر غزوات ، وغزوة لمن قد حج خير من عشر حجج، وغزوة فى البحر خير من عشر غزوات فى البر، ومن أجاز البحر فكأنما أجاز الأودية كلها، والمائد فيه المتشحط فى دمه " .

ضعيف : رواه الطبرانى فى " الكبير " والبيهقى فى " شعب الإيمان[٤] " ،عن عبد الله ابن عمرو مرفوعاً، وحسنه السيوطى فى " الجامع الصغير "، وقال المناوى : " سنده لابأس به " . وضعفه الألبانى فى " ضعيف الجامع " " والسلسلة " فيه عبد الله ابن صالح، قال فيه الحافظ : " صدوق كثير الغلط " .

٥٤) " حجج تترى، وعمر نسقاً، يدفعن ميتة السوء، وعيلة الفقر " .

ضعيف : أخرجه عبد الرازق فى " الجامع "، عن عامر بن عبد الله بن الزبير مرسلاً ، والديلمى فى " مسند الفردوس[٥] " . ضعفه السيوطى، وقال المناوى : " فيه أحمد بن عصام فإن كان هو الموصلى فقد قال الدارقطنى ضعيف، أو البلخى : فقال أبو حاتم : مجهول .

٥٥) " حجوا تستغنوا، وسافروا تصحوا "

ضعيف : أخرجه عبد الرزاق فى " الجامع " عن صفوان ابن سليم مرسلاً . وضعفه الألبانى فى " ضعيف الجامع " رقم (٢٦٩٣) ، (٩٣/٣) . وضعفه السيوطى . وقال المناوى فى

---

(١) السلسلة الضعيفه رقم (٦٨٥) ، (١٣٠/٢) .
(٢) ضعيف الجامع حديث رقم (٢٦٨٩) ، (٩٢/٣) .
(٣) ضعيف الجامع حديث رقم (٢٦٩٠) ، (٩٢/٣) .
(٤) ضعيف الجامع حديث رقم (٢٦٩١) ، (٩٢/٣ - ٩٣) ، والضعيفة رقم (١٢٣٠) ، (٣٧٥/٣) .
(٥) ضعيف الجامع حديث رقم (٢٦٩٢) ، (٩٣/٣) .

فيض القدير (٣/٣٧٦) : " ظاهر صنيع المؤلف أنـه لـم يقف عليـه متصـلاً لأحد، وإلا لما اقتصر على رواية إرساله وهو عجب، فقد رواه فى " مسند الفردوس " من حديث ابن عمر "

٥٦) " أتانى جبريل عليه السلام لثلاثٍ بقين من ذى القعدة، فقال : دخلتِ العمرة إلى الحج إلى يوم القيامة، فعند ذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لو استقبلت من أمرى ما استدبرت لم أسق الهدى " .

ضعيف جداً : رواه المخلص فـى " الفوائد المنتقاه " . عن ابن عبـاس مرفوعـاً، وأخرجـه الطبراني فى " المعجم الكبير " . وفيه عمرو بن عبيد المعتزلى، قال ابـن حبـان " كـان يكذب في الحديث، وهماً لاتعمداً " ورمـز السيوطى لحسنه وتبعـه المنـاوى . وضعفـه الألبـانى[1] .

والشطر الثانى من الحديث ثابت من حديث جابر الطويل فى مسلم، ومن حديث ابن عباس .

٥٧) " إذا حج رجل بمال من غير حله فقال : لبيك اللهم لبيك ، قال الله: لالبيـك ولاسعديك، هذا مردود عليك " .

ضعيف : رواه ابن دوست فى " الفوائد العوالى " وابن عدي، والديلمـى فـى " مسنده " وابـن الجوزى فى " الواهية " ، والأصبهانى فى " الترغيب " ، والسيوطى فى " الجامع الكبـير "عن عمر ابن الخطاب مرفوعاً . وفيه أبو الغصن الدجين ابن ثابت .

قال ابن عدي " مقدار ما يرويه ليس بمحفوظ " . وقـال عبد الرحمن بـن مهـدى : لايعتد بـه وقال يحي بن معين : ليس بشئ . والنسائى : غير ثقة . وضعفه المناوي فى " فيض القديـر " والألبانى فى " السلسلة الضعيفه" " (٣/٦٢٦) ، رقم (١٤٣٣) .

٥٨) " إذا حج الرجل عن والديه تقبل منه ومنهما، وأستبشرت أرواحهما فى السماء، وكتب عند الله براً " .

ضعيف : أخرجه الدارقطنى فى " السنن " وابن شاهين فـى " الـترغيب "، وأبـو بكـر الأزدى الموصلى فى " حديثه "، عن زيد ابن أرقم . وفيه أبو سعد البقال سعيد ابن مرزبان : ضعيـف مدلس، قاله الحافظ فـى "التقريـب" ، وأبـو خـالد الأمـوي لايعرف، وأبـو أميـة الطرسوسـي : صدوق يهم .

وضعفه الألبانى فى " السلسلة الضعيفة " رقم (١٤٣٤) ، (٣/٦٢٦ - ٦٢٧) .

٥٩) " من حج عن والديه، أو قضى عنهما مغرماً بعثه الله يوم القيامة مع الأبرار " .

ضعيف جداً : أخرجه ابن شاهين فى " الـترغيب " ، والطـبرانى فـى " الأوسـط" والدارقطنـى، وابن عدي فى " الكامل " ، وأبوبكر الأزدى فى " حديثه "، والأصبهانى فى " الـترغيب " عن

---

(١) فى السلسلة الضعيفة (٣/٤٨٣) ، حديث رقم (١٣١٧) .

ابن عباس .وفيه صلة بن سليمان ، قال الذهبي في الضعفاء والمتروكين : تركوه . وأقره الحافظ في " اللسان "، ونقل عن ابن معين وأبي داود أنهما قالا فيه : " كذاب " . وقال فيه ابن حبان : " يروى عن الثقات المقلوبات " . وضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة رقم (١٤٣٥) ، (٦٣٨/٣ - ٦٣٩) .

٦٠) " **تحية البيت الطواف** " .

لا أصل له : " وإن أشتهر على الألسنة . قال الزيلعي : " غريب جداً " . وقال الحافظ ابن حجر في " الدراية " (١٩٢) : لم أجده . وقال الألباني : في " السلسلة الضعيفة " (٧٣/٣)، حديث رقم (١٠١٢) : " لا أعلم له أصلاً " . " هذا بالنسبة لغير المحرم، وإلا فالسنة في حقه أن يبدأ بالطواف ثم بالركعتين بعده .

٦١) " **الرفث : الإعرابة والتعريض للنساء بالجماع، والفسوق : المعاصي كلها، والجدال : جدال الرجل صاحبه** " .

ضعيف : " أخرجه الطبراني في " المعجم الكبير "، عن ابن عباس رضي الله عنهما، وأخرجه العقيلي في " الضعفاء " . وفيه سوار بن محمد العنبري، قال فيه العقيلي : " لايتابع على رفع حديثه " . وقال الذهبي " محله الصدق، رفع حديثاً فأخطأ " . قال الألباني : يعني هذا الحديث، فقد ساقه ابن حجر بعد كلمة الذهبي هذه، من طريق العقيلي " .

وقال الضياء في المختارة : " أرى أن الموقوف أولى من المرفوع، وروى البخاري نحو هذا تعليقاً"[(١)] .

٦٢) " **قولي لها تتكلم، فإنه لاحج لمن لم يتكلم** "

ضعيف : أخرجه ابن حزم في " المحلى " عن زينب بنت جابر الأحمسية، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها في امرأة حجت معها مصمتة ..." : فذكره فيه عبد الله بن جابر الأحمسي، وابنه عبد السلام . قال ابن القطان : " لايعرف هو ولا أبنه، وليس له إلا حديث واحد، ولاروى عنه إلا ابنه " نقله في الميزان "[(٢)] .

٦٣) " **من سبح الله مائة بالغداة، ومائة بالعشي، كان كمن حج مائة مرة، ومن حمد الله مائة بالغداة، ومائة بالعشي، كان كمن حمل على مائة فرس في سبيل الله ....** " .

ضعيف : أخرجه الترمذي عن عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده، وفيه الضحاك ابن حمرة، ضعيف كما قال " الحافظ " في " التقريب " وحسنه الترمذي، وقال الذهبي : " حسنه الترمذي

---

(١) السلسلة الضعيفة للألباني رقم (١٣١٣) (٤٧٨/٣ - ٤٧٩) .

(٢) السلسلة الضعيفة للألباني رقم (١٠٤٣) (١٤٧/٣) .

فلم يصنع شيئاً "[1] .

٦٤) " من سنة الحج أن يصلى الإمام الظهر والعصر والمغرب والعشاء الآخرة والصبح بمنى، ثم يغدو إلى عرفة فيقيل حيث قضى له، حتى إذا زالت الشمس خطب الناس، ثم صلى الظهر والعصر جميعاً، ثم وقف بعرفات حتى تغرب الشمس، فإذا رمى الجمرة الكبرى حل له كل شئ حرم عليه، إلا النساء والطيب، حتى يزور البيت " .

ضعيف : أخرجه الحاكم، وعنه البيهقى، عن عبد الله بن الزبير موقوفاً على عبد الله، وله حكم الرفع . وقال الحاكم : " حديث على شرط الشيخين " ووافقه الذهبى .

قال الألبانى " قلت : وفيه نظر، فإن يزيد ابن هارون، وإن كان على شرطهما فليس هو من شيوخهما، وإنما يرويان عنه بواسطة أحمد وإسحاق ونحوهما، وإبراهيم بن عبد الله الراوى للحديث عن يزيد فضلاً عن كونه ليس من شيوخهما، فهو غير معروف. ولم يذكر فيه الخطيب جرحاً ولاتعديلاً، فهو مجهول الحال، فلا يحتج بحديثه، ولايعتد به[2] بجانب الأحاديث المثبتة لحل الطيب، فقد ثبت عن عائشة رضى الله عنهاأنها طيبت النبى صلى الله عليه وسلم حين رمى جمرة العقبة : " طيبت رسول الله عليه وسلم لإحرامه حين أحرم، ولحله حين أحل، قبل أن يفيض .... وحين رمى جمرة العقبة يوم النحر، قبل أن يطوف بالبيت "[3] .

٦٥) " يأتى على الناس زمان يحج أغنياء أمتى للنزهة، وأوساطهم للتجارة،وقراؤهم للرياء والسمعة، وفقراؤهم للمسألة " .

ضعيف : أخرجه الخطيب، ومن طريقة ابن الجوزى فى " منهاج القاصدين "، عن أنس ابن مالك مرفوعاً .

قال الألبانى فى "السلسلة الضعيفة " رقم (١٠٩٣) (٣/٢١٣) : " هذا إسناد مظلم، كل من دون جعفر بن سليمان لم أجد له ترجمة، سوى شيخ الخطيب عبد الرحمن بن الحسن،وأورده السيوطي فى " الجامع الكبير " من رواية الخطيب والديلمي " .

٦٦) " من حج بمال حرام فقال : لبيك اللهم لبيك، قال الله عز وجل له : لا لبيك ولاسعديك، وحجك مردود عليك " .

ضعيف : رواه ابن مردويه فى " ثلاثة مجالس من الأمالى "، عن عمر بن الخطاب مرفوعاً، وفيه الدجين ابن ثابت، قال عنه الذهبى فى الضعفاء " لايحتج به . وقال فى الميزان : "

---

(١) السلسلة الضعيف رقم (١٣١٥) (٣/ ٤٨٠ - ٤٨١) .

(٢) السلسلة الضعيف رقم (١٠١٥) (٣/ ٨٠ -٨١) .

(٣) رواه الشيخان .

قال ابن معين : ليس حديثه بشئ، وقال أبو حاتم وأبو زرعة ضعيف . وقال النسائى : ليس بثقة . وقال الدارقطنى : ليس بالقوى " .

وضعفه الألبانى فى الضعيفة رقم (١٠٩١) ، (٣/٢١١ - ٢١٢) .

٦٧) " من أم هذا البيت من الكسب الحرام، شخص فى غير طاعة الله، فإذا أهل ووضع رجله فى الغرز أو الركاب وأنبعثت به راحلته، قال : لبيك اللهم لبيك . ناداه مناد من السماء : لا لبيك ولا سعديك، كسبك حرام، وزادك حرام، وراحلتك حرام، فارجع مأزوراً غير مأجور، وأبشر بما يسوؤك . وإذا خرج الرجل حاجاً بمال حلال، ووضع رجله فى الركاب وانبعثت به راحلته قال : لبيك اللهم لبيك . ناداه مناد من السماء : لبيك وسعديك، قد أجبتك، راحلتك حلال، وثيابك حلال، وزادك حلال، فارجع مأجوراً غير مأزور، وأبشر بما يسرك " .

ضعيف جداً : رواه البزار فى مسنده، والطبرانى فى الأوسط عن أبى هريرة وفيه سليمان بن داود قال عنه البزار : " الضعف بين على أحاديث سلمان ولايتابعه عليها أحد، وهو ليس بالقوى، وقال الهيثمى فى " مجمع الزوائد " (٣/٢١٠) " ضعيف " وأشار إلى ضعفه المنذرى قال الألبانى فى "الضعيفة". "١٠٩٢" جـ٣/٢١٢ـ ٢١٣.

حـ ٣/ ٢١٢ - ٢١٣ .

" قلت : بل هو ضعيف جداً . قال الذهبى فى الميزان : " قال ابن معين : ليس بشئ، وقال البخارى : منكر الحديث . وقد مر معنا أن البخارى قال : من قلت فيه " منكر الحديث " فلا تحل رواية حديثه " . وضعفه ابن حبان .

٦٨) " كان إذا استلم الحجر قال : اللهم إيماناً بك، وتصديقاً بكتابك، واتباعاً لسنة نبيك " .

موقوف ضعيف : أخرجه الطبرانى فى " المعجم الأوسط " عن على وفيه الحارث الأعور وهو ضعيف، ورواه عن ابن عمر وفيه محمد ابن مهاجر القرشى الكوفى قال الذهبى عنه : لايعرف، وقال ابن حجر " لين " .

وضعفه الألبانى فى الضعيفة رقم ١٠٤٩ حـ ٣ /١٥٦ - ١٥٧ .

٦٩) " من أتى البيت فليحيه بالطواف " .

لا أصل له : " قال عنه الزيلعي : ضعيف جداً . وقال ابن حجر فى الدراية (١٩٢) : لم أجده " .

---

(١) السلسلة الضعيفة رقم (١٠٩٢) ، (٣/ ٢١٢ - ٢١٣) .

(٢) السلسلة الضعيفة صـ ٧٣ .

٧٠) " من حج عن ميت فللذى حج عنه مثل أجره، ومن فطر صائماً فله مثل أجره، ومن دل على خير فله مثل أجرفاعله " .

ضعيف : أخرجه الخطيب عن أبى هريرة مرفوعاً . وفيه أبوحجية على بن بهرام، ذكره الخطيب ولم يذكر فيه جرحاً ولاتعديلاً، وفيه ابن جريج، وهو مدلس وقد عنعن . والفقرة الثانية والثالثة قد جاءتا من طرق ثابتة، أما الأولى فهى غريبة ومنكرة .

وضعفه الألبانى فى " الضعيفه " رقم (١١٨٤) (٣٣٢/٣) .

٧١) " بل لنا خاصة . يعنى فسخ الحج إلى العمرة "

ضعيف : أخرجه أصحاب السنن، إلا الترمذى والدارقطنى والبيهقى، وأحمد عن الحارث بن بلال بن الحارث، عن أبيه قال : " قلت : يا رسول الله، فسخ الحج لنا خاصة ؟ أم للناس عامة ؟ قال : " فذكره وفيه الحارث، قال الحافظ فى " التقريب " : " مقبول " يعنى عند المتابعة، وإلا فلين الحدث، كما نص عليه فى " المقدمة " وضعفه الإمام أحمد، قال أبو داود فى " المسائل " صـ ٣٠٢ : " قلت لأحمد : حديث بلال بن الحارث فى فسخ الحج ؟ قال : ومن بلال بن الحارث أو الحارث بن بلال ؟ ومن روى عنه ؟ ليس يصح حديث فى أن الفسخ كان لهم خاصة، وهذا أبو موسى يفتى به فى خلافة أبى بكر وصدر من خلافة عمر ".

وقال ابن القيم فى " زاد المعاد " (٢٨٨/١) : " وأما حديث بلال بن الحارث فلا يكتب، ولا يعارض بمثله تلك الأساطين الثابتة . قال عبد الله ابن أحمد : كان أبى يرى للمهل بالحج أن يفسخ حجه إن طاف بالبيت وبين الصفا والمروة . وقال فى المتعه : هو آخر الأمرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقال صلى الله عليه وسلم : " أجعلوا حجكم عمرة " قال عبد الله : فقلت لأبى : فحديث بلال بن الحارث فى فسخ الحج ؟ يعنى قوله " لنا خاصة " قال : لا أقول به، لايعرف هذا الرجل، يعنى : (ابن الحارث)، هذا حديث ليس إسناده بالمعروف، ليس حديث بلال بن الحارث عندى بثبت " . قال ابن القيم : " ومما يدل على صحة قول الإمام أحمد، وأن هذا الحديث لايصح، أن النبى صلى الله عليه وسلم أخبر عن تلك المتعه التى أمرهم أن يفسخوا حجهم إليها أنها لأبد الأبد، فكيف يثبت عنه بعد هذا أنها لهم خاصة ؟ هذا من أمحل المحال، وكيف يأمرهم بالفسخ ويقول : " دخلت العمرة فى الحج إلى يوم القيامة " ثم يثبت عنه أن ذلك مختص بالصحابة، دون من بعدهم ؟ فنحن نشهد بالله أن حديث بلال بن الحارث هذا لايصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو غلط عليه " .

وهذا الحديث الضعيف يحتّج به من لا يذهب إلى أفضلية متعة الحج، ويرى أن الإفراد أو القرآن أفضل، مع أن ذلك خلاف الثابت عنه فى أحاديث كثيرة استقصاها ابن القيم فى " الزاد " فلتطلب من هناك . وقال ابن حزم فى " المحلى " (١٠٨/٧) .

" والحارث بن بلال مجهول، ولم يخرج أحد هذا الخبر في صحيح الحديث، وقد صح خلافه بيقين، كما أوردنا من طريق جابر بن عبد الله أن سراقة ابن مالك قال لرسول الله إذ أمرهم بفسخ الحج إلى العمرة : يا رسول الله، ألعامنا هذا أم لأبد ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " بل لأبد الأبد " رواه مسلم " . قاله الألباني فى الضعيفة رقم (١٠٠٣) ثم قال :

" روى الطحاوى فى شرح المعانى " بسند صحيح عن ابن عباس قال : " يقولون إن عمر رضى الله عنه نهى عن المتعة، قال عمر رضى الله عنه : لو أعتمرت في عام مرتين ثم حججت، لجعلتها مع حجتى " .

وقال ابن حزم فى صدد الرد على القائلين بمفضولية المتعة، المحتجين على ذلك بنهى عمر عنها :

" هذا خالفه الحنفيون والمالكيون والشافعيون، لأنهم متفقون على اباحة متعة الحج، وقد صح بن عمر الرجوع إلى القول بها فى الحج روينا من طريق شعبة عن سلمة ابن كهيل، عن طاووس، عن ابن عباس قال : قال عمر ابن الخطاب : لو أعتمرت فى سنة مرتين ثم حججت، لجعلت مع حجتى عمرة " .

ويقول الشيخ الألبانى فى الضعيفة جـ (٣/٥١) .

" من المشهور الأستدلال فى رد دلالة حديث جابر وما فى معناه على أفضلية التمتع، بل وجوبه بما ثبت عن عمر وعثمان من النهى عن متعة الحج، بل ثبت عن عمر أنه كان يضرب على ذلك، وروى مثله عن عثمان، حتى صار ذلك فتنة لكثير من الناس وصاداً لهم عن الأخذ بحديث جابر وغيره، ويدعمون ذلك بقوله صلى الله عليه وسلم : " عليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين "، وقوله " أقتدوا باللذين من بعدى، أبى بكر وعمر " . وهذان الحديثان لا يراد بهما قطعاً . اتباع أحد الخلفاء الراشدين فى حالة كونه مخالفاً لسنته صلى الله عليه وسلم باجتهاده، لا قصداً لمخالفتها، حاشاه من ذلك، ومن أمثلة هذا ما صح عن عمر رضى الله عنه أنه كان ينهى من لايجد الماء أن يتيمم ويصلى " وإتمام عثمان الصلاة فى منى، مع أن السنة الثابتة عنه صلى الله عليه وسلم قصرها كما هو ثابت مشهور، فلايشك عاقل، أنهما لايتبعان فى مثل هذه الأمثلة المخالفة للسنة ...... وقد رجع عمر رضى الله عنه إلى القول بالمتعة اتباعاً للسنة، وذلك هو الظن به رضى الله عنه.

٧٢) " خير يوم طلعت عليه الشمس يوم عرفة إذا وافق يوم جمعة، وهو أفضل من سبعين حجة فى غيرها " .

لا أصل له : قال السخاوى فى " الفتاوى الحديثيه " : " ذكره رزين فى " جامعه " ، مرفوعاً

إلى النبى صلى الله عليه وسلم، ولم يذكر صاحبه ولامن خرجه والله أعلم "[١] .

٧٣) " **يا صاحب الحبل ألقه** " .

ضعيف : أخرجه ابن حزم فى " المحلى "، عن صالح بن حسان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى محرماً محتزماً بحبل، فقال : " يا صاحب الحبل، ألقه " .

قال ابن حزم فى " المحلى " (٢٥٩/٧) : " مرسل لاحجة فيه " قال الألبانى فى " السلسلة الضعيفة " رقم (١٠٢٦) : " وهو كما قال، ورجاله ثقات غير صالح بن أبى حسان،فهو مختلف فيه، فقال البخارى : ثقة . وقال النسائى : مجهول . وقال أبو حاتم : ضعيف الحديث . وفى " التقريب " : " صدوق من الخامسة " .

ومع ضعف هذا الحديث فقد روى بسند جيد عن عطاء، عن ابن عباس قال فى الهميان للمحرم : " لا بأس به " وصححه ابن حجر فى الفتح .

وأخرج البيهقى بسند صحيح عن عائشة أنها سئلت عن الهميان للمحرم ؟ فقالت : وما بأس ؟ ليستوثق من نفقته . ورواه سعيد ابن منصور بلفظ : " إنها كانت ترخص فى الهميان يشده المحرم على حقويه، وفى المنطقة أيضاً " وسنده صحيح على شرط الشيخين .

٧٤) " **رخص عليه السلام فى الهميان للمحرم** " .

ضعيف : أخرجه ابن حزم فى " المحلى " عن ابن عباس وضعفه، وضعفه الألبانى . فيه صالح مولى التوأمة : ضعيف، والراوى عنه مجهول لم يسم . والصواب فيه الوقف . فهو ضعيف مرفوعاً، صحيح موقوفاً .وفيه دليل على جواز شد الهميان والمنطقة للمحرم . قال الحافظ : " قال ابن عبد البر : أجاز ذلك فقهاء الأمصار، وأجازوا عقده إذا لم يمكن إدخال بعضه فى بعض، ولم ينقل عن أحد كراهته إلا عن ابن عمر، وعنه جوازه "[٢] .

٧٥) " **إذا رميتم وذبحتم وحلقتم، حل لكم كل شئ إلا النساء** " .

منكر : روى الطبرى فى " تفسيره " والدارقطنى فى " سننه " عن عائشة . قال الحافظ فى " بلوغ المرام " فيه ضعف . وعليه الحجاج وهو ابن أرطاة، وهو مدلس وقد عنعنه "[٣] .

---

(١) السلسلة الضعيفة رقم (١١٩٣) (٣٤١/٣) .

(٢) السلسلة الضعيفة رقم (٩٥/٣ - ٩٧) .

(٣) السلسلة الضعيفة رقم (١٠١٣) ، (٧٤/٣) .

٧٦) " من حج عن أبويه، ولم يحجا، أجزأ عنهما وعنه، وبشرت أرواحهما فى السماء " .
ضعيف : أخرجه الثقفى فى " الثقفيات " عن زيد ابن أرقم . فيه سعد ابن الصلت، ذكره ابن حبان فى " الثقات " (٣٧٨/٦)، وترجمه ابن أبى حاتم، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .
وضعفه الألبانى فى السلسلة الضعيفة صـ ٦٢٧ - ٦٢٨ .
٧٧) " بعث الله جبريل إلى آدم وحواء، فقال لهما : ابنيا لى بيتاً، فخط لهما جبريل، فجعل آدم يحفر وحواء تنقل حتى أجابه الماء، ثم نودى من تحته : حسبك يا آدم . فلما بنياه أوحى الله إليه أن يطوف به، وقيل له : أنت أول الناس، وهذا أول بيت . ثم تناسخت القرون حتى حجه نوح، ثم تناسخت القرون حتى رفع ابراهيم القواعد منه " .
منكر : أخرجه البيهقى فى " دلائل النبوة " عن عبد الله بن عمرو بن العاص، وقال البيهقى : " تفرد به ابن لهيعة مرفوعاً " .
قال الألبانى فى " الضعيفة " رقم (١١٠٦) (٢٣١/٣ - ٢٣٢) :
" قال الحافظ ابن كثير فى " السيرة " (٢٧٢/١) : " قلت : وهو ضعيف، ووقفه على عبد الله بن عمرو أقوى وأثبت " قلت : هذا يوهم أنه روى عنه موقوفاً بإسناد أقوى، مع أنه يخرجه هو ولا البيهقى موقوفاً، فالظاهر أنه يعنى أن الوقف به أشبه . والله أعلم " .
٧٨) " كان يرمى الجمرة فى هذا المكان، ويقول كلما رمى بحصاة : الله أكبر، الله أكبر، اللهم اجعله حجاً مبروراً، وذنباً مغفوراً، وعملاً مشكوراً " .
ضعيف : أخرجه البيهقى فى " سننه "، والخطيب فى " تلخيص المتشابه " ، عن أبى أسامة، قال : رأيت سالم بن عبد الله بن عمر استبطن الوادي، ثم رمى الجمرة بسبع حصيات، يكبر مع كل حصاة : الله أكبر، الله أكبر .... فسألته عما صنع، فقال : " حدثني أبى أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يرمى الجمرة .... " .
قال البيهقى : فيه عبد الله بن حكيم المزنى : ضعيف .
قال أحمد : أبو بكر الداهرى البصرى عبد الله بن حكيم : ليس بشئ .
وقال الجوزجانى : كذاب . وقال أبو نعيم : روى عن اسماعيل بن أبى خالد والأعمش الموضوعات . وقال العقيلى : " يحدث بالبواطيل عن الثقات "[(١)] .
٧٩) " من زارنى بعد موتى، فكأنما زارنى فى حياتى " .
باطل : رواه الدارقطنى فى " سننه " عن رجل من آل حاطب، عن حاطب
باطل : قال الألبانى فى الضعيفة رقم (١٠٢١) ، (٨٩/٣ - ٩٠) .
وهذا سند ضعيف، وله علتان :

(١) السلسلة الضعيفة رقم (١١٠٧) جـ (٢٣٢/٣ - ٢٣٣) .

الأولى : الرجل الذى لم يسم، فهو مجهول .

والثانية : ضعف هارون أبى قزعة، ضعفه يعقوب بن شيبة، وذكره العقيلى والساجى، وابن الجارود فى " الضعفاء " ، وقال البخارى " لا يتابع عليه " ثم ساق له هذا الحديث، ولكنه لم يذكر فيه حاطباً، فهو مرسل، وقد أشار إلى ذلك الأزدى بقوله " هارون أبو قزعة يروى عن رجل من آل حاطب المراسيل " فهذه علة ثالثة، وهى الاختلاف والاضطراب على هارون فى إسناده، فبعضهم يوصله ، وبعضهم يرسله، وقد أضطرب فى متنه أيضاً، وبين ذلك كله الحافظ ابن عبد الهادى فى " الصارم المنكى " صـ ١٠٠ فليرجع إليه من شاء الفصيل وبالجملة : فالحديث واهى الأسناد " .

٨٠) " يا عمر، هاهنا تسكب العبرات "

ضعيف جداً : سبق تخرجه .

٨١) " إن الله عز وجل يدخل بالحجة الواحدة ثلاثة نفر الجنة : الميت، والحاج عنه، والمنفذ لذلك " .

ضعيف : أخرجه البيهقى فى " سننه " عن جابر بن عبد الله، وفيه :

أبو معشر نجيح السندي، قال البيهقى : مدني ضعيف .

وضعفه الألبانى فى " الضعيفة " رقم (١٩٦٤) ، (٤٣٣/٣ - ٤٣٤) .

٨٢) " حجة للميت ثلاثة : حجة للمحجوج عنه، وحجة للحاج، وحجة للوصى " .

ضعيف : رواه الدارقطنى عن أنس، وذكره السيوطى فى " اللآلئ المصنوعة " وسكت عليه .

قال الألبانى فى " الضعيفة " رقم (١٩٧٩) ، (٤٤٦/٣) .

" وهو سند ضعيف فيه من لم أجد له ترجمة، حاشا إبراهيم بن محمد شيخ الدارقطني، فإنه ثقة " .

٨٣) " كتبت له أربع حجج : حجة للذى كتبها، وحجة للذى أنفذها، وحجة للذى أخذها، وحجة للذى أمر بها " .

ضعيف : أخرجه البيهقى فى سننه عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فى رجل أوصى بحجة : " كتبت له أربع .... " وفيه زياد بن سفيان،

قال البيهقى : " زياد بن سفيان مجهول، وإلاسناد ضعيف " .

قال الألبانى فى الضعيفة جـ٣ صـ ٤٤٦ - ٤٤٧ : " قلت : والراوى عنه زاجر بن الصلت لم أجد له ترجمة " .

٨٤) "ما أمعر حاج قط"

ضعيف : " رواه الطبراني في الاوسط " عن شريك ، عن محمد بن زيد عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله مرفوعا . وفيه شريك بن عبد الله القاضي ضعيف لسوء حفظه ، ولذلك أخرج له مسلم متابعة ، فلا تغتر بقول من اطلق وقال : " ورجاله رجال الصحيح " كالمنذرى والهيثمى ، ومن قلدهما كالمناوى والغمارى . وأخرجه أبن عساكر ، وفيه عبد الله بن محمد بن المنكدر ، لم أجد من ترجمه ، ولم يذكره الحافظ فى الرواة عن أبيه ، وفى الطريق إليه جماعه لا يعرفون . وعلى بن أحمد بن زهير التميمى . قال الذهبى " ليس يوثق به " وضعفه السيوطى وقال البيهقى مخرجه أيضا فيه محمد بن أبى حميد ، ضعيف .

٨٥) " إذا كان عشية عرفة ، هبط الله عز وجل إلى السماء الدنيا ، فيطلع إلى أهل الموقف : مرحبا بزوارى والوافدين إلى بيتى ، وعزتى لأنزلن إليكم ولأساوى مجلسكم بنفسى ، فينزل إلى عرفة فيعمهم بمغفرته ، ويعطيهم ما يسألون إلا المظالم ، ويقول يا ملائكتى ، أشهدكم أنى قد غفرت لهم ، ولا يزال كذلك إلى أن تغيب الشمس ، ويكون إمامهم إلى المزدلفه ، ولا يعرج إلى السماء تلك الليله ، فإذا أشعر الصبح وقفوا عند المشعر الحرام غفر لهم حتى المظالم ، ثم يعرج إلى السماء ، وينصرف الناس إلى منى "

موضـــــــــوع : رواه بن عساكر عن أبى امامه الباهلى . وقال : " هذا حديث منكر ، وفى إسناده غير واحد من المجهولين "

قال الألبانى فى " الضعيفة " رقم (٧٧٠) (٢/ ١٨٩) : " بل هو حديث موضوع ، ولوائح الوضع عليه لائحه ، ولعل آفته أبو على الاهوازى ، واسمه الحسن بن على ، قال فيه الخطيب : كذاب فى الحديث وفى القراءات جميعا "

٨٦) " إذا كان يوم عرفة ، إن الله ينزل إلى السماء الدنيا فيباهى بهم الملائكه ، فيقول : انظروا إلى عبادى ، أتونى شعثا غبرا ضاحين من كل فج عميق ، أشهدكم أنى قد غفرت لهم ، فتقول الملائكة : يا رب فلان كان يرهق ، وفلان وفلانة . قال : يقول الله عز وجل : قد غفرت لهم . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فما من يوم أكثر عتيق من النار من يوم عرفة "

ضعيف : رواه ابن مندة فى " التوحيد " وابو الفرج الثقفى فى " الفوائد " ، والبغوى فى شرح السنه عن جابر مرفوعا.

قال ابن مندة : " هذا أسناد متصل حسن " وقال الثقفى : " أسناد صحيح متصل ، مرزوق هذا هو ابو بكر مرزوق مولى طلحه بن عبد الرحمن الباهلى ثقة " .

قال الألبانى فى الضعيفة رقم (٦٧٩) ، (٢ / ١٢٥) : " لكن قال ابن حبان فى الثقات يخطىء ". وقال ابن خزيمه " أنا برىء من عهدته " وقال خولف فى بعض سياقه .

س٨٧.(**إني لأعلم أنك لا تضر ولا تنفع ، ولكن هكذا فعل أبي ابراهيم**).

__*منكر:*__ قال الألباني في " الضعيفة " رقم (٩٠٠) م/٣٢٠ : " اخرجه ابن قانع في حديث مجاعة بن الزبير ابي عبيدة عن جابر بن عبد الله الأنصاري : أن رسول الله ﷺ لما قدم مكة هرول ومشى أربعا ، واستلم ، ثم بكى وقال . . . فذكره . قلت : " وهكذا سند ضعيف ، أبو عبيدة هذا ضعيف ، والحديث منكر رفعه ، والصحيح أنه من قول عمر كما انه مشهور في " الصحيحين " دون قوله : ولكن . وقال بدلها : (**لولا أني رأيت رسول الله ﷺ يقبلك ما قبلتك**) .

٨٨.(**الحجون والبقيع ؛ يؤخذان بأطرافهما وينشران في الجنة ، وهما مقبرة مكة والمدينة**) .

__*موضوع*__ : قال الشوكاني في " الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة " ص١١٣ : – ذكره صاحب "الكشاف" ، وبيض له صاحب " التخريج" .

٨٩.(**من وجد سعة فلم يغد إلي فقد جفاني**).

__*موضوع:*__ قال الشوكاني في " الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة " ص١١٧ : رواه ابن عدي ، والدارقطني في " غرائب مالك " ، وابن حبان في " الضعفاء " وابن الجوزي في " الموضوعات " .

٩٠.(**فتحت القرى بالسيف ، وفتحت المدينة بالقرآن**) .

__*باطل:*__ أخرجه أبو يعلى من حديث عائشة . وفيه محمد بن الحسن بن زبالة . قال عنه[1] أبو داود : كذاب ، قال أحمد ابن حنبل : هذا منكر إنما هذا قول مالك فرفعه . وقال الحافظ عنه : باطل . والحديث غير مرفوع جزما .

---

(١) تنزيه الشريعة جـ ٢/ ١٧٢ .

٩١.(حفر عبد المطلب بئر زمزم ، فوجد فيها طشتا من ذهب ، فيه أربعة أركان ، على كل ركن منها مكتوب سطر : السطر الأول : لا إله إلا أنا الديان ذو بكة أرخص الشئ مع قلته ، والسطر الثاني : أنا الله لا إله إلا أنا الديان ذو بكة أغلى الشئ مع كثرته ، والسطر الثالث : لا إله إلا أنا الديان ذو بكة أخلق الحبة و أسلط عليها الأكلة ، ولولا ذلك لخزنته الملوك و الجبابرة وما قدر فقير على شئ منه ، والسطر الرابع : لا إله إلا أنا الديان ذو بكة أميت العبد و الأمة وأسلط عليهم النتن ؛ ولولا ذلك ما دفن حبيب حبيبه) .

موضوع : رواه الديلمي في " مسند الفردوس " من حديث أنس من طريق دينار مولى أنس.[٢] قال ابن عراق في " تنزيه الشريعة " (الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة (٥٩/١) : " دينار ابن عبد الله أبو مكيس الحبشي مولى ، قال ابن حبان : يروى عن أنس الموضوعات " .

٩٢.(لا يقولن أحدكم إني حاج فإن الحاج المحرم) .

موضوع : أخرجه الديلمي في " مسند الفردوس " من حديث أنس . وحكم عليه بالوضع السيوطي . قال ابن عراق في " تنزيه الشريعة " (١٧٥/٢) : " لم يبين علته ، وفي سنده من لم أعرفهم ، والله تعالى أعلم " .

٩٣.(لا يركب البحر إلا حاج ، أو معتمر ، أو غاز في سبيل الله ؛ فإن تحت البحر نارا ، وتحت النار بحرا) .

ضعيف : رواه أبو داود عن ابن عمرو ، وضعفه الالباني في " الضعيفة " رقم (٤٧٨) و" الإرواء" (٩٧٣) و"ضعيف الجامع " رقم (٦٣٥٨) .

٩٤.(لاتقوم الساعة ، حتى يرفع الركن والقرآن) .

ضعيف : رواه السجزى عن ابن عمر ، وضعفه الالبانى فى " ضعيف الجـامع " رقم (٦٢٧٣) .

٩٥.(**لاتجاوزوا الوقت الا بإحرام**).

ضعيف :رواه الطبرانى فى" الكبير " عن ابن عباس ، وضعفه الالبانى فـى " ضعيف الجامع " رقم (٦٢٠٧) .

٩٦. (**وكل بـالركن اليمانى سبعون ملكا ، فمن قال : اللهم أنـى أسـألك العفو والعافية فى الدنيا والاخرة ، ﴿ ربنا آتنا فى الدنيا حسنة ، وفى الاخرة حسنة ، وقنا عذاب النـار ﴾. قال : آمين . ومن فاوض الركن الاسود ، فإنما يفاوض يد الرحمن**)

ضعيف: رواه ابن ماجهعن أبى هريرة ، وضعفه الالبانى فى " ضعيف الجامع " رقم (٦١٤٠) و " تخريج المشكاة " (٢٥٩٠) .

٩٧.(**نهى عن صوم يوم عرفة بعرفة**)

ضعيف : رواه أحمد ، وأبو داود وابن ماجه ، والحاكم فى "المستدرك" عن أبـى هريرة ، وضعفه الألبانى فى " ضعيف الجامع " . رقم (٦٠٨٢) .

٩٨.(**نهى عن العمرة قبل الحاج**).

ضعيف : رواه ابوداود عن رجل ، وضعفه الالبانى في " ضعيف الجامع "رقـم (٦٠٦٤) .

٩٩.(**النفقة فى الحج ، كالنفقة فى سبيل الله سبعمائة ضعف**) .

ضعيف : رواه أحمد فى " مسنده " ، والضياء عن بريدة، وضعفه الالبانى فـى " ضعيف الجامع " رقم (٦٠٠٥) .

قال الذهبي " ضعيف فيه أبو زهير الضبعي **لا أعرفه .**
وقال الهيثمي : " لم أجد من ترجمه ".

١٠٠. **(النظر إلى الكعبة عبادة).**

__ضعيف :__ رواه أبو الشيخ عن عائشة . وضعفه السيوطي في" الجامع " وضعفه الالباني في " ضعيف الجامع " رقم (٦٠٠٢) .
قال المناوي في " فيض القدير " (٦/ ٢٩٩) : " فيه زافر بن سليمن .
قال الذهبي في " الضعفاء " قال ابن عدى : لايتابع على حديثه .

ورحم الله من قال :

قفوا واجتلوا من كعبة الله منظرا ،، فما لفوات منه في الدهر تعويض
وقد لبست سود اللباس تواضعا ،، وكل لياليا بأنوارها بيض

١٠١. **(أتاني جبريل فقال : يامحمد ، كن عجاجا بالتلبية ، ثجاجا بنحر البدن).**

__ضعيف :__ رواه القاضي عبد الجبار في " أماليه " عن ابن عمر .
قال المناوي في " فيض القدير " (٩٧/١) " فيه القاضي عبد الجبار قال الخيل : كتبت عنه ، وكان ثقة في حديثه ، ولكنه داع إلى البدعة لا تحل الرواية عنه . وبه ضعف الحديث " .
وضعفه الألباني في " ضعيف الجامع " رقم (٧٦) ٧٤/١ .

١٠٢. **(أتاني جبريل فقال يا محمد ، كن عجاجا ثجاجا).**

__ضعيف :__ رواه أحمد في " مسنده " والضياء عن السائب بن خلاد .
قال المناوي في فيض القدير (٩٦/١) : " قال الهيثمي : فيه ابن إسحاق ثقة لكنه مدلس " .

وضعفه الألبانى في " ضعيف الجامع " رقم (٧٧) ١/٧٥ .

١٠٣. **(إذا خرج الحاج من أهله ، فسار ثلاثة أيام أو ثلاثة ليال ، خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه ، وكان سائر أيامه درجات ومن كفن ميتا ، كساه الله من ثياب الجنة ، ومن غسل ميتا ، خرج من ذنوبه ، ومن حثا عليه التراب فى قبره ، كانت له كل هبوة أثقل فى ميزانه من جبل من الجبال) .**

موضوع : رواه البيهقى فى " شعب الإيمان عن أبى ذر ، وحكم عليه الألبانى بالوضع فى " ضعيف الجامع " رقم (٥٧٢) ١/٧٤ - ١٧٥ .

١٠٤. **(إذا رميت الجمار ، كان لك نورا يوم القيامة) .**

ضعيف : رواه البزار عن ابن عباس ، وضعفه الألبانى فى " ضعيف الجامع " رقم (٦٢٥) .

١٠٥. **(إذا كنت بين الأخشبين من منى ، فإن هنالك واديا يقال له : الشرر ، وبه سرر تحتها سبعون نبيا) .**

ضعيف : رواه النسائى والبيهقى فى " السنن " عن ابن عمر ، وضعفه الالبانى فى " ضعيف الجامع " رقم (٧٨٢) ١/٢٣١ .

١٠٦. **(إذا لقيت الحاج فسلم عليه وصافحه ، ومره أن يستغفر لك قبل أن يدخل بيته ، فإنه مغفور له) .**

موضوع : رواه أحمد فى " مسنده " عن ابن عمر ، ورمز السيوطى لحسنه .
قال المناوى في " فيض القدير " : " وليس كما قال ، ففيه محمد بن عبد الرحمن السلمانى : ضعفوه ، وممن جزم بضعفه الحافظ الهيثمى ".[1]
وحكم على الحديث بالوضع الألباني في " الضعيفة " رقم (٧٨٩) ١/٢٣٣ .

١٠٧. **(أربع دعوات لا ترد : دعوة الحاج حتى يرجع ، ودعوة الغازي حتى يصدر ، ودعوة المريض حتى يبرأ ، ودعوة الأخ لأخيه بظهر الغيب ، وأسرع هؤلاء الدعوات إجابة دعوة الأخ لأخيه بظهر الغيب).**

__موضوع :__ أخرجه الديلمي في " مسند الفردوس " عن ابن عباس ، ضعفه السيوطى فى " الجامع الصغير " .

وقال المناوي : " فيه عبد الرحمن بن زيد الحواري ، قال الذهبي : قال البخاري : تركوه "[٢].

وحكم على الحديث بالوضع الألباني في " ضعيف الجامع " رقم (٨٥١) ١/٢٤٩ .

١٠٨. **(أربع لا يقبلن في أربع : نفقة من خيانة أو سرقة أو غلول أو مال يتيم ، في حج ولا عمرة ولا جهاد ولا صدقة) .**

__ضعيف :__ أخرجه سعيد بن منصور في " سننه " عن مكحول مرسلا ، وابن عدي في " الكامل " عن ابن عمر .

قال المناوي : في " فيض القدير " (١/٤٦٩) : " رمز المؤلف لحسنه ، و في المسند " كوثر بن حكيم قال الذهبي : تركوه وضعفوه " .

وضعفه الألباني في " ضعيف الجامع " رقم (٨٦٥) ١/٢٥٤ .

١٠٩. **(أشهدوا هذا الحجر خيرا ؛ فإنه يوم القيامة شافع مشفع له لسان وشفتان ، يشهد لمن استلمه).**

__ضعيف :__ رواه الطبراني فى " الكبير " عن عائشة .

قال المناوي : " قد أعله الهيثمي وغيره ، بأن فيه الوليد بن عباد وهو مجهول ، وبقية رجاله ثقات "[٣].

وضعفه الألباني في " ضعيف الجامع " رقم (٩٨٠) ١/٢٨٣ .

---

(١) " فيض القدير " للمناوي ١/٤٦٧ . (٢) " فيض القدير " ١/٤٦٣ .

(٣) " فيض القدير " ١/٥٢٧ .

١١٠. **(اغسلوا المحرم في ثوبيه اللذين أحرم فيهما ، واغسلوه بماء وسدر ، وكفنوه في ثوبه ، ولا تمسوه بطيب ، ولا تخمروا رأسه ؛ فإنه يبعث يوم القيامة محرما) .**

ضعيف : أخرجه النسائي عن ابن عباس ، وضعفه الألباني في " ضعيف الجامع " رقم (١٠٨٤) ٣٠١/١ و " والإرواء " رقم (١٠١٥) . وقد ثبت بدون الزيادة التي قبل : " واغسلوه بماء وسدر .... " .

١١١. **(افتتحت القرى بالسيف ، وافتتحت المدينة بالقرآن) .**

ضعيف : رواه البيهقي في " شعب الإيمان " عن عائشة .

قال المناوي : في " فيض القدير " (٢/٠/٢): " رمز المصنف لحسنه ، وهو زلل ؛ فقد قال الذهبي : قال أحمد : هذا حديث منكر ، إنما هذا من قول مالك ، وقد رأيت هذا الشيخ – يعني ابنزبالة – وكان كذابا . انتهى . وقال في " الضعفاء " : قال ابن معين وأبو داود : هو كذاب ، وفي " الميزان " : هذا منكر . وقال ابن حجر في " اللسان " : إن هذا حديث معروف بمحمد بن الحسن بن زبالة ، وهو متروك متهم " .

وضعفه الألباني في " ضعيف الجامع " رقم (١٠٨٩) و" الضعيفة " رقم (١٨٤٧).

١١٢. **(أفضل الدعاء دعاء المرء يوم عرفة ، وأفضل قولي و قول الأنبياء من قبلي : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد يحيى ويميت ، بيده الخير وهو على كل شيء قدير) .**

ضعيف : أخرجه البيهقي في " شعب الإيمان " عن أبي هريرة، وضعفه الألباني في " ضعيف الجامع " رقم (١١٠٧) ٣١٥/١ .

١١٣. **(أكثروا استلام هذا الحجر ؛ فإنكم يوشك أن تفقدوه ، بينما الناس ذات ليلة يطوفون به إذا أصبحوا وقد فقدوه ، إن الله لا يترك شيئا من الجنة في الأرض ، إلا أعاده فيها قبل يوم القيامة)** .

ضعيف : رواه الديلمي في " مسند الفردوس " عن عائشة ، وضعفه الألباني في " ضعيف الجامع " رقم (١٢٠١) ١/٣٣٨ .

١١٤ (اكشفوا عن المناكب ، واسعوا في الطواف) .

ضعيف : رواه الطبراني في " الكبير " عن ابن شهاب مرسلا ، وضعفه الألباني في " ضعيف الجامع " رقم (١٢٣٥) ١/٣٤٦ - ٣٤٧ .

١١٥. **(اللهم اغفر للحاج ، ولمن استغفر له الحاج)** .

ضعيف : رواه البيهقي في " شعب الإيمان " عن أبى هريرة ، وكذا أخرجه الحاكم ، ومن طريقه أورده البيهقي والخطيب .

قال المناوي في " فيض القدير " (٢/١٠١) : " قال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ، وتعقبه بأن فيه شريكا القاضي ، ولم يخرج له مسلم إلا في المتابعات " .

وضعفه الألباني في " الضعيفة " رقم (١٢٧٥) ١/٣٥٧ .

١١٦. **(أمر جبريل أن ينزل بياقوتة من الجنة فهبط بها ، فمسح بها رأس آدم فتناثر الشعر منه ؛ فحيث بلغ نورها صار حرما)** .

موضوع : رواه الخطيب عن جعفر بن محمد معضلا ، وحكم عليه بالوضع الألباني في " ضعيف الجامع " رقم (١٣٦٤) ١/٣٨٧ .

١١٧. **(أميران وليسا بأميرين ؛ المرأة تحج مع القوم فتحيض قبل أن تطوف بالبيت طواف الزيارة ، فليس لأصحابها أن ينفروا حتى يستأمروها ، والرجل يتبع الجنازة فيصلي عليها ، فليس له أن يرجع حتى يستأمر أهلها)** .

ضعيف: أخرجه المحاملي في " أماليه " عن جابر ، وكذا البزار و أبو نعيم والديلمي كلهم عن جابر . وأشار إلى ضعّفه السيوطي .
قال المناوي : في " فيض القدير " (٢/١٩٨) : قال في " الميزان " : تفرّد به عمرو بن عبد الغفار الفقيمي ، وعمرو متهم بالوضع ، وقد سرقه آخر من الفقيمي أو الفقيمي سرقه منه . وقال ابن القطان : عمرو مُتَّهمٌ بالوضع ، وخرجه العقيلي من حديث أبي هريرة ، قال في " المطامح " : ومداره على أبي سفيان وغيره من الضعفاء ، الذين لا يُحتج بهم .
و ضعّفه الألباني في " ضعيف الجامع " رقم (١٣٨٣) ١/٣٩٢ .

١١٨. (**أنت أكبر ولد أبيك ، فحج عنه**) .
ضعيف: رواه أحمد والنسائي عن ابن الزبير ، و ضعّفه الألباني في " ضعيف الجامع " رقم (١٤٢٠) .

١١٩.(**إن أحب الضحايا إلى الله ، أغلها وأثمنها**) .
ضعيف : رواه البيهقي في " سننه " عن رجل ، و ضعّفه الألباني في " ضعيف الجامع " رقم (١٣٦٢) ٢/٢٣ و" الضعيفه " رقم (١٦٧٨) .

١٢٠.(**إن أفضل الضحايا ، أغلاها وأسمنها**).
ضعيف: رواه أحمد والحاكم عن رجل ، و ضعّفه الألباني في " ضعيف الجامع " رقم (١٣٩٨) ٢/٣٢ .

١٢١.(**إن الله باهى ملائكته بالناس يوم عرفة عامة ، وباهى بعمر بن الخطاب خاصة ، وما في السماء ملك إلا وهو يوقّر عمر وما في الأرض شيطان إلا وهو يفرّ من عمر**) .

موضوع : أخرجه ابن عساكر وابن الجوزي في " الوهيات " عن ابن عباس ، وحكم عليه بالوضع الألباني في " ضعيف الجامع " رقم (١٥٧٧) ٧٩/٢ .

١٢٢.(**إن الله حرم هذا البيت يوم خلق السموات والأرض ، وصاغه حين صاغ الشمس والقمر وما حياله من السموات حرام ، ولونه لا يحل لأحد قبلي ، وإنما حل لي ساعة من نهار ، ثم عاد كما كان**) .

ضعيف : رواه الطبراني في " الكبير " و " الأوسط " عن ابن عباس ، وضعفه الألباني في " ضعيف الجامع " رقم (١٦٠٠) ٨٧/٢ .

١٢٣.(**إن الله تعالى يباهي بالطائفين**) .

ضعيف : رواه أبو نعيم في " الحلية " والبيهقي في " شعب الإيمان " عن عائشة ، وضعفه السيوطي في " الجامع الصغير " وقال المناوي في " فيض القدير " (٢٧٩/٢) : " قال أبو نعيم : لم يروه عن عطاء إلا عائذ بن بشير ، ولا عنه إلا محمد بن السماك . اهـ . وابن السماك قال ابن نمير : ليس حديثه بشئ " .وضعفه الألباني في " ضعيف الجامع " رقم (١٦٨٣) ١١٠/٢ .

١٢٤.(**إن المؤذنين والملبين يخرجون من قبورهم ؛ يؤذن المؤذن ، ويلبي الملبي**) .

ضعيف جداً : رواه الطبراني في " الأوسط " عن جابر ، وضعفه الألباني في " ضعيف الجامع " رقم (١٧٦٦) ١٢٩/٢ .

١٢٥.(**إن الملائكة لتصافح ركاب الحجاج ، وتعتنق المشاة**) .

موضوع : رواه البيهقي في " شعب الإيمان " ، عن عائشة " وضعّفه السيوطي ، وقال المناوي في " فيض القدير " (٣٩٣/٢) : قضية صنيع المؤلف ، أن مخرجه البيهقي خرّجه وسكت عليه والأمر بخلافه ؛ بل تعقّبه بقوله : هذا إسنادٌ فيه ضعف

هذه عبارته ، فحذفه لذلك من كلامه من سوء التصرف ، وسبب ضعفه أن فيه محمد بن يونس ؛ فإن كان " الجمال " فهو يسرق الحديث كما قال ابن عدي ، وإن كان " المحاربى " فمتروك الحديث كما قال الأزدي ، وإن كان " القرشى " فوضاع كذاب كما قال ابن حبان .

وحكم عليه بالوضع الألباني في " ضعيف الجامع " رقم (١٧٨٨) ٢/١٣٥ .

١٢٦.(**إن الناس ليحجون ويعتمرون ويغرسون النخل ، بعد خروج يأجوج ومأجوج**) .

ضعيف : أخرجه عبد بن حميد عن أبى سعيد ، وضعفه الألباني في " ضعيف الجامع " رقم (١٧٩٨) ٢/١٣٨ .

١٢٧.(**إن صيد وج و عضاهه ، حرام محرم لله**) .

ضعيف : رواه أحمد وأبو داود والضياء عن الزبير ، وضعفه الألباني في " ضعيف الجامع " رقم (١٨٧٣) ٢/١٦٠ .

١٢٨.(**إن قبر إسماعيل في الحجر**) .

ضعيف : أخرجه الحاكم في " الكنى " عن عائشة وضعفه الألباني في " ضعيف الجامع " رقم (١٩٠٥) ٢/١٦٨ .

١٢٩.(**إن هذا يوم رخص لكم إذا أنتم رميتم الجمرة ، أن تحلوا من كل ما حرمتم منه إلا النساء ، فإذا أمسيتم قبل أن تطوفوا بهذا البيت صرتم حرما كهيئتكم قبل أن ترموا الجمرة حتى تطوفوا به**) .

ضعيف : رواه أحمد وأبو داود والحاكم في " المستدرك " عن أم سلمة ، وضعفه الألباني في " ضعيف الجامع " رقم (٢٠٢٤) و " الضعيفة " رقم (١٠١٤) .

١٣٠.**(إنما جعل الطواف بالبيت ، بين الصفا والمروة ، ورمي الجمار ؛ لإقامة ذكر الله) .**

ضعيف : رواه أبو داود والترمذى والحاكم في " المستدرك " عن عائشة ، وقال الحاكم : صحيح على شرط مسلم.

قال المناوي : " واعترض بأن فيه عبد الله بن أبي زياد الصراح ، ضعفه ابن معين ، وكذا النسائى مرة "(١).

وضعفه الألباني في " ضعيف الجامع " رقم (٢٠٥٥) ٢/٢١١ ، و " تخريج المشكاة " (٢٦٢٤) .

١٣١. **(إنما سمي البيت العتيق ؛ لأن الله أعتقه من الجبابرة ، فلم يظهر عليه جبار قط) .**

ضعيف: رواه الترمذي ، والحاكم في " المستدرك " والبيهقي في " شعب الإيمان " عن ابن الزبير ، وقال الحاكم : على شرط مسلم . وأقره الذهبي .

قال المناوي : " فيه عبد الله بن صالح كاتب الليث ، ضعفه الأئمة ، وبقية رجاله ثقات "(٢).

وضعفه الألباني في " ضعيف الجامع " رقم (٢٠٥٨) ٢/٢١١ .

١٣٢.**(أول بقعة وضعت في الأرض موضع البيت ، ثم مدت منها الأرض ، وإن أول جبل وضعه الله تعالى على الأرض أبو قبيس ، ثم مدت منه الجبال) .**

ضعيف : رواه البيهقي في " شعب الايمان " عن ابن عباس ، وضعفه السيوطى في " الجامع الصغير " .

قال المناوي : " فيه عبد الرحمن بن على بن عجلان القرشي "

---

(١) " فيض القدير " ٢/٥٧٤ .

(٢) " فيض القدير " ٢/٥٧٤ .

قال في " الميزان " عن العقيلي : فيه جهالة ، وحديثه غير محفوظ ، ثم ساق له هذا الخبر ، وفيه أيضا من لا يعرف " .
وضعفه الألباني في " ضعيف الجامع " رقم (٢١٣١) ٢/٢٣٥_٢٣٦.

١٣٣.(**أول ما يرفع : الركن ، والقرآن ورؤيا النبي في المنام**) .
ضعيف : أخرجه الأزرقي في " تاريخ مكة " عن عثمان بن ساج بلاغا ،وضعفه الألباني في " ضعيف الجامع " رقم (١٣٧) ٢/٢٣٨ .

١٣٤. (**بين الركن والمقام ملتزم ؛ ما يدعو به صاحب عاهة إلا برئ**) وفي رواية للطبراني أيضا : (**بين الركن والمقام ملتزم ؛ من دعا الله عز وجل من ذي حاجة أو ذي كربة أو ذي غم ، فرج الله عنه**) .
ضعيف جدا : رواه الطبراني في " الكبير " عن ابن عباس ، وضعفه الألباني في " ضعيف الجامع " رقم (٢٣٥٧) ٣/١٥ وقال : " ضعيف جدا " .

١٣٥. (**تابعوا بين الحج والعمرة ؛ فإن متابعة ما بينهما تزيد في العمر والرزق ، وتنفي الذنوب من بني آدم ، كما ينفي الكير خبث الحديد**) .
ضعيف : أخرجه الدارقطني في " الأفراد " ، و الطبراني في " الكبير " عن ابن عمر .
ورواه ابن ماجه ولكنه قال : وينفيان الذنوب . ورواه أحمد وأبو يعلى "[1] .
وضعفه السيوطي في " الجامع الصغير " وضعفه الألباني في " ضعيف الجامع " رقم (٢٣٨٤) ٣/٢١ .

---

(١) " فيض القدير " ٣/٢٢٦

١٣٦. **(تعلموا مناسككم ، فإنها من دينكم) .**

ضعيف : أخرجه ابن عساكر عن أبي سعيد ، وضعفه السيوطي في " الجامع الصغير "

قال المناوي : " ظاهر صنيع المؤلف ، أنه لم يره مخرجا لاشهر من ابن عساكر ممن يوضع لهم الرموز ، مع أنه قد أخرجه أبو نعيم والطبراني والديلمي .[1]

وضعفه الألباني في " ضعيف الجامع " رقم (٢٤٥٣) ٣/٣٤ـ٣٥ .

١٣٧. **(تفتح أبواب السماء ويستجاب الدعاء في أربعة مواطن ؛ عند إلتقاء الصفوف في سبيل الله ، وعند نزول الغيث ، وعند إقامة الصلاة ، وعند رؤية الكعبه) .**

ضعيف جدا : رواه الطبراني في " الكبير " عن أبي أمامة ، وضعفه السيوطي .

قال المناوي : في" فيض القدير " ٣/٢٥٨ : " قال الهيثمي : فيه عفير بن معدان وهو مجمع على ضعفه جدا ، وقال ابن حجر : حديث غريب ، وقد تساهل الحاكم في " المستدرك " فصححه ، فرده الذهبي بأن فيه عفير بمهملة وفاء مصغرا واه جدا وقد تفرد به " .

وقال الألباني في " ضعيف الجامع " رقم (٢٤٦٤) ٣/٣٧ : " ضعيف جدا " وكذا قال في " تخريج الترغيب " ١/١١٦ .

١٣٨. (التضلع من ماء زمزم ، براءة من النفاق) .

موضوع : أخرجه الأزرقي في : تاريخ مكة " عن ابن عباس ، وأشار لحسنه السيوطي في " الجامع الصغير " وحكم عليه بالوضع الألباني في" ضعيف الجامع " (٢٥١٢) ٧٤/٣ .

١٣٩. (الجمعة حج الفقراء) .[١]

موضوع : رواه القضاعي في " مسند الشهاب " وابن عساكر عن ابن عباس ، " من حديث عيسى بن إبراهيم الهاشمي عن مقاتل ، قال العراقي : سنده ضعيف ، وأورده في " الميزان " في ترجمة عيسى هذا ، وقال عن جمع : هو منكر الحديث متروك . انتهى ، وقال السخاوي : مقاتل ضعيف ، وكذا الراوي عنه " .[٢]

قال الألباني في " الضعيفة " رقم (١٩١) : " قلت : أما مقاتل فكذاب كما تقدم نقله عن وكيع ، وأما الراوي عنه عيسى بن إبراهيم فضعيف جدا .

قال البخاري والنسائي : " منكر الحديث " ولهذا ذكره الصغاني في " الأحاديث الموضوعة " ص٧ ، ومن قبله ابن الجوزي في " الموضوعات " ، وأقره السيوطي نفسه لكن بلفظ آخر وهو " .

١٤٠. (الدجاج غنم فقراء أمتي ، والجمعة حج فقرائها) .

موضوع : رواه ابن الجوزي في " الموضوعات " عن ابن عمر

١٤١. **(الجمعة حج المساكين)**

ضعيف : رواه ابن زنجويه " ترغيبه " ، والقضاعي في " مسند الشهاب " ، والحارث بن أبي أسامة كلهم من حديث عيسى بن إبراهيم عنت مقاتل ، وضعف الحديث الحافظ العراقي ، والذهبي ، والسخاوي ، والسيوطى ، و المناوي ، و الألباني في "ضعيف الجامع "رقم (٢٦٥٨) ٨٥/٣ وحكم عليه بالوضع في" الضعيفة " رقم (١٩١) .

١٤٢. **(الحاج الراكب ، له بكل خف يضعه بعيره حسنة)**

ضعيف جدا : رواه الديلمي في " مسند الفردوس " عن ابن عباس .

قال المناوي : في " فيض القدير " ٤٠٢/٤: " فيه عبد الله بن محمد بن ربيعه ، قال الذهبي : ضعفه بن عدي ، ومحمد بن مسلم الطائفي وضعفه ، ووثقه غيره ".

وضعفه الألباني في "ضعيف الجامع "رقم (٢٧٤٧) ١٠٥/٣ .

١٤٣. **(الحاج في ضمان الله مقبلا ومدبرا ؛ فإن أصابه في سفره تعب أو نصب ، غفر الله له بذلك سيئاته ، وكان له بكل قدم يرفه ألف درجة ، وبكل قطرة تصبيه من مطر أجر شهيد) .**

موضوع : رواه الديلمي في " مسند الفردوس " عن أبي أمامة ، وضعفه السيوطي في " الجامع الصغير " ، وحكم عليه بالوضع الألباني في "ضعيف الجامع "رقم (٢٧٤٨) ١٠٥/٣ .

١٤٤. **(الحاج والغازى وفد الله عز وجل ؛ إن دعوه أجابهم ، وإن استغفروه غفر لهم) .**

ضعيف : رواه ابن ماجة عن أبي هريرة ، ورواه عنه أيضا الديلمي ، وضعفه الألباني في" ضعيف الجامع "رقم (٢٧٤٩) ١٠٥/٣ .

١٤٥. **(الحاج ، والمعتمر ، والغازي في سبيل الله ، والمجمع[1] ، في ضمان الله ؛ دعاهم فأجابوه ، وسألوه فأعطاهم) .**

---

(١) المجمع : مقيم الجمعة

ضعيف : رواه الشيرازي في " الألقاب " عن جابر ، وضعّفه السيوطي في " الجامع الصغير " ، والألباني في "ضعيف الجامع" رقم (٢٧٥٠) .

١٤٦. (**الحجُ سبيل الله ، تُضعَّف فيه النفقة سبعمائة ضعف**) .

ضعيف : أخرجه سيمويه عن أنس ، وضعفه الألباني في "ضعيف الجامع" رقم (٢٧٦١)[1] ، وعند الطبراني في " الأوسط " (**الحج في سبيل الله ؛ النفقة فيه الدرهم بسبعمائة**) .

١٤٧. (**الحج والعمرة فريضتان ، لايضرك بأيهما بدأت**) .

ضعيف : ورواه الديلمي في " مسند الفردوس " عن جابر ، والحاكم فيه " المستدرك " عن زيد بن ثابت .

قال المناوي : " قال ابن حجر : سنده ضعيف ، والمحفوظ عن زيد بن ثابت موقوف . أخرجه البيهقي بسند صحيح . أ هـ . وقال الذهبي في " التنقيح " هذا الحديث إسناده ساقط "[2] .

وضعفه الألباني في "ضعيف الجامع" رقم (٢٧٦٣) ٣/١٠٨ .

١٤٨. (**الحجّاج والعمّار وفدُ الله ؛ عن سألوا أُعطوا ، وإن دَعوا أجابهم ، وإن أنفقوا أخلف لهم ، والذي نفس أبى القاسم بيده ، ما كبَّر مكبّر على نشَز ، ولا أهلَّ مُهلٌ على شرف من الأشراف ، إلا أهلَّ ما بين ديه وكبّر حتَّى ينقطع به منقطع التراب**) .

ضعيف : رواه البيهقي في " شعب الإيمان " عن ابن عمرو ، وضعّفه السيوطي في " الجامع الصغير " . قال المناوي " فيه بكر بن بكّار ، أورده الذهبي في " الضعفاء " ، وقال النسائي : غير ثقة ، ومحمد أبي حميد قال الذهبي : ضعّفوه "[3].

وضعفه الألباني في "ضعيف الجامع" رقم (٢٧٦٤) ٣/١٠٨ .

---

(١) قال الهيثمي في " المجمع " فيه من لم أعرفه .

(٢) " فيض القدير " ٣/٤٠٧ .

(٣) " فيض القدير " للمناوي ٣/٤٠٦ .

١٤٩. (الحجّاج والعمّار وفد الله ؛ يعطهم ما سألوه ، ويستجيب لهم ما دعوا ، ويُخلف عليهم ما أنفقوا ؛ الدرهم ألف درهم) .

__*ضعيف*__ : رواه البيهقي في " شعب الأيمان " عن أنس، وضعّفه السيوطي في " الجامع الصغير " وقال المناوي في " فيض القدير " (٣ ، ٤٠٥) : " قال البيهقي : تمامة البصري غير قوى . أهـ . وتمامة هذا قال أبو حاتم : كمنكر الحديث ، وفيه أيضا محمد بن عبد الله بن سليمان أورده الذهبي في " الضعفاء " وقال ابن منده مجهول ".

والحديث وضعفه الألباني في "ضعيف الجامع "رقم (٢٧٦٥) .

١٥٠. (الحجر الأسود من الجنة ، وكان أشد بياضا من الثلج ، حتى سودته خطايا أهل الشرك) [١]

__*ضعيف*__ : رواه أحمد وابن عدي والبيهقي في " شعب الأيمان " عن ابن عباس ، وضعفه الألباني في "ضعيف الجامع "رقم (٢٧٦٦) ٣/١٠٩ .

١٥١. (الحجر الأسود من حجارة الجنة ، وما في الأرض من الجنة وغيره ، وكان أبيض كالماء ، ولولا ما مسّه من رجْس الجاهلية ؛ ما مسّه ذو عاهة إلاّ برئ) .

__*ضعيف*__ : رواه الطبراني في " الكبير " عن ابن عباس .قال المناوي في " فيض القدير " (٣/٤٠٩) : " قال الهيثمي : وفيه محمد بن أبي ليلى وفيه كلام كثير " .

وضعف الحديث الألباني في "ضعيف الجامع "رقم (٢٧٦٧) .

١٥٢. (الحجر الأسود نزل به ملك من السماء) .

__*موضوع*__ : رواه الأزرقي[٢] عن أبيّ ، وضعّفه السيوطي في " الجامع الصغير " وحكم عليه الألباني بالوضع في "ضعيف الجامع "رقم (٢٧٦٨) ٣/١٠٩ .

---

(١) " طرفه الأول منه قوي ، وقد جاء عن أنس أيضاً .

شعر [طُفْ واستلم ركناً لأشرف منزل ،، واخضع وذلّ تَفُزْ بكلّ مؤمّلِ]

(٢) في تاريخ مكة .

١٥٣. **(الحجر الأسود ياقوتة بيضاء من يواقيت الجنة ، وإنما سودته خطايا المشركين ، يبعث يوم القيامة مثل أحد ، يشهد لمن استلمه وقبله من أهل الدنيا).**

ضعيف : رواه ابن خزيمة في " صحيحه " عن ابن عباس ، وضعفه الألباني في " ضعيف الجامع " رقم (٢٧٦٩) ٣/١٠٩ .

١٥٤. **(الحجر يمين الله ، فمن مسحه فقد بايع الله [أن لا يعصيه]) .**

موضوع : رواه الديلمي عن أنس في " مسند الفردوس " ، و أخرجه الأزرقي عن عكرمة موقوفا .

قال المناوي في " فيض القدير " (٣/٤١٠) : " فيه على بن عمر العسكري ، أورده الذهبي في " الضعفاء " وقال صدوق ، ضعفه البرقاني ، والعلاء بن سلمة الرواس قال : " متهم بالوضع " .

وحكم عليه بالوضع الألباني في " ضعيف الجامع " رقم (٢٧٧٠) ٣/١٠٩- ١١٠ .

١٥٥. **(الحجر يمين الله الذي في الأرض ، يصافح بها عباده) .**

ضعيف : رواه الخطيب ، وابن عساكر عن جابر .

قال المناوي : " قال ابن الجوزي : حديث لا يصح ، فيه إسحاق بن بشير كذبه [ابن أبى شيبة وقال الدارقطني: هو في عداد ن يضع ، وقال ابن العربي : هذا حديث باطل فلا يلتفت إليه " .[1]

وضعفه الألباني في " ضعيف الجامع " رقم (٢٧٧١) ٣/١١٠ .

١٥٦. **(خمس دعوات يستجاب لهن ؛ دعوة المظلوم حتى ينتصر ، ودعوة الحاج حتى يصدر ، ودعوة الغازي حتى يقفل ، ودعوة المريض حتى يبرأ ، ودعوة الأخ لأخيه بظهر الغيب ، وأسرع هذه الدعوات إجابة ؛ دعوة الأخ لأخيه بظهر الغيب) .**

موضوع : رواه البيهقي في " شعب الأيمان " والحاكم عن ابن عباس .

قال المناوي : " وفيه يذيد العمي قال الذهبي : ضعيف متماسك " .[2]

وضعفه الألباني في " ضعيف الجامع " رقم (٢٨٤٩) .

---

(١) في تاريخ مكة .

(٢) " فيض القدير " ٣/٤٦٠ .

١٥٧. (خمس من العبادة ؛ النظر في المصحف ، والنظر إلى الكعبة والنظر إلى الوالدين ، والنظر في زمزم -وهي تحطّ الخطايا - والنظر في وجه العالم) .

ضعيف : رواه النسائي ، والدار قطني ولم يذكر الصحابي المرويّ عنه هذا الحديث ، وضعفه الألباني في "ضعيف الجامع" رقم (٢٨٥٣) ٣/١٢٦-١٢٧ .

١٥٨. (خمس من العبادة ؛ قلة المطعم ، والقعود في المساجد ، والنظر إلى الكعبة ، والنظر في المصحف ، والنظر إلى وجه العالم) .

ضعيف جداً : رواه الديلمي في " مسند الفردوس " عن أبي هريرة ، وضعّفه السيوطي في " الجامع الصغير " .

قال المناوي في " فيض القدير " (٣/٤٥٩) : " وفيه سليمان بن الربيع النهري قال الذهبي : تركه الدارقطني " .

وضعفه الألباني في "ضعيف الجامع" رقم (٢٨٥٤) ٣/١٢٧ .

١٥٩. (خير ما يموت عليه العبد أن يكون قافلاً من حج،أو مفطراً من رمضان) .

ضعيف : رواه الديلمي في " مسند الفردوس " عن جابر .

وقال المناوي في " فيض القدير " (٣/٤٩١) : " وفيه أبو جنان الكلبي أورده الذهبي في " الضعفاء " وضعفه النسائي والدارقطني ، ورواه عنه أيضاً الطبراني ، وعنه ومن طريقه الديلمي مصرحاً ، فلو غراه المصنف للأصل ، كان أولى " .

وقد ضعف الحديث الألباني في "ضعيف الجامع" رقم (٢٩٢٦) ٣/١٤١ .

١٦٠. (الخضر في البحر ، وإلياس في البرّ ، يجتمعان كل ليلة عند الردم الذي بناه ذو القرنين بين الناس وبين يأجوج ومأجوج ، ويحجّان ويعتمران كلّ عام ، ويشربان من زمزم سربة تكفيهما إلى قابل) .

ضعيف جداً : رواه الحارث بن أبي أسامة في " مسنده " عن أنس ، ورواه أيضاً الديلمي ، وابن حجر في " الزهر النضر " ص٢٠١، وضعّفه السيوطي في " الجامع الصغير " والألباني في " ضعيف الجامع" رقم (٢٩٣٩) ٣/١٤٤ .

١٦١. (دثر مكان البيت ؛ فلم يحجه هود ولا صالح ، حتى بوأه الله لإبراهيم) .

<u>ضعيف جدا :</u> أخرجه الزبير بن بكار في " النسب " عن عائشة ، وضعفه السيوطي في " الجامع الصغير " .

و قال المناوي في " فيض القدير " (٥١٧/٣) : " من حديث إبراهيم بن محمد عبد العزيز و في " الميزان " : إبراهيم واه ، قال ابن عدي : عامة حديثه مناكير . وقال البخاري : سكتوا عنه ، وبمشورته جلد مالك " .

وقال الألباني في "ضعيف الجامع" رقم (٢٩٥٨) : " ضعيف جدا " .

١٦٢. (دخول البيت ؛ دخول في حسنة ، وخروج من سيئة) .

<u>ضعيف</u> : رواه ابن عدي في " الكامل " والبيهقي في " شعب الإيمان " عن ابن عباس ، وضعفه السيوطي في " الجامع الصغير " .

و قال المناوي : وفيه محمد بن إسماعيل البخاري أورده الذهبي في " الضعفاء " ، وقال ابن الجوزي : كان كذابا ، وفيه عبد الله بن المؤمل قال الذهبي : ضعفوه [(١)]

وضعفه الألباني في "ضعيف الجامع" رقم (٢٩٦٦) ١٥٠/٣-١٥١ .

١٦٣. (ركعتان من الضحى ؛ تعدلان عند الله . بحجة وعمرة متقبلتين)

<u>ضعيف</u> : رواه أبو الشيخ في " الثوب " عن أنس ، ورواه عنه الديلمي أيضا ، وضعفه السيوطي في " الجامع الصغير " و الألباني في "ضعيف الجامع" رقم (٣١٣٢) ١٨٨/٣ .

١٦٤. (زمزم حفنة من جناح جبريل) .

<u>ضعيف</u> : رواه الديلمي في " مسند الفردوس " عن عائشة ، وضعف الحديث الألباني في" ضعيف الجامع" رقم (٣١٧٤) ١٩٨/٣ .

---

(١) " فيض القدير " ٥٢٣/٣ .

١٦٥. **(زين الحاج أهل اليمن)** .

__ضعيف__: رواه الطبراني في " الكبير " عن ابن عمر، وضعفه السيوطي في " الجامع الصغير " .
و قال المناوي : " قال الهيثمي إسناده حسن فيه ضعفاء قد وثقوا "[١] .
وضعفه الألباني في "ضعيف الجامع "رقم (٣١٨٠) .

١٦٦. **(ساعة في سبيل الله خير من خمسين حجة)** .

__ضعيف__ : رواه أبو يعلى ومن طريقه الديلمي ، عن ابن عمر وضعفه السيوطي ، والألباني في "ضعيف الجامع "رقم (٣٢٠٤) ٣/٢٠٤ .

١٦٧. **(السبيل الزاد والرحلة)** .

__ضعيف__ : رواه الشافعي في " مسنده " ، والترمزي عن ابن عمر .
" وفيه محمد بن عبد الله الليثي ، قال الذهبي في " الميزان " ضعفه ابن معين ، وتركه النسائي ، ورواه البيهقي في " سننه " عن عائشة ، ورمز المصنف[٢] لصحته وليس بصواب، فقد قال الذهبي في " المهذب " : فيه إبراهيم بن يزيد ، وهو ضعيف "[٣] ..
وضعفه الألباني في "ضعيف الجامع "رقم (٣٣٣٤) .

١٦٨. **(الشاهد يوم عرفة ويوم الجمعة ، والمشهود هو الموعود يوم القيامة)** .

__ضعيف__ : رواه الحاكم في " المستدرك " والبيهقي في " سننه " عن أبى هريرة ، وقال الحاكم : على شرطهما ، وأقره الذهبي ، وضعفه الألباني في "ضعيف الجامع "رقم (٣٤٢٦) .

---

(١) " فيض القدير " ٤/٦٧ .
(٢) يعنى السيوطي
(٣) " فيض القدير " ٤/١٣٦ .

١٦٩. **(طوبى لمن بات حاجا ، وأصبح غازيا ؛ رجل مستور ذو عيال متعفف ، قانع باليسير من الدنيا ، يدخل عليهم ضاحكا ، ويخرج عنهم ضاحكا ، فوالذي نفسي بيده إنهم هم الحاجون ، الغازون في سبيل الله عز وجل)** .

موضوع : رواه الديلمي في " مسند الفردوس " عن أبي هريرة ، وضعفه السيوطي في " الجامع الصغير " .

و قال المناوي في " فيض القدير " (٢٧٦/٤) : " وفيه إسحاق بن إبراهيم الديري عن عبد الرزاق أورده الذهبي في " الضعفاء " وقال استصغر في عبد الرزاق " .

وحكم عليه بالوضع الألباني في "ضعيف الجامع" رقم (٣٦٤٢) ١٥/٤ .

١٧٠. **(عجب ربنا من ذبحكم الضا ن في يوم عيدكم)** .

موضوع : أخرجه البيهقي في " شعب الأيمان " عن أبي هريرة ، وضعفه السيوطي في " الجامع الصغير " .

وقال المناوي " وفيه ابن أبي فديك ، قال ابن سعد : ليس بحجة ، وسبل بن العلاء أورد الذهبي في " الضعفاء " وقال : قال ابن عدي : له مناكير وفي " اللسان " عن ابن عدي أيضا : أحاديثه غير محفوظة ، والعلاء بن عبد الرحمن أورده أيضا في " الضعفاء " .[1]

وحكم على الحديث بالوضع الألباني في "ضعيف الجامع" رقم (٣٦٨١)٢٤/٤ .

١٧١. (**على الركن اليماني ملك موكل به ، منذ خلق الله السموات والأرض** ، فإذا امررتم به فقلوا : [**ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار**] . **فإنه يقول : آمين ، آمين)** .

ضعيف جدا : رواه الخطيب عن ابن عباس مرفوعا ، البيهقي في " شعب الأيمان " عنه موقوفا ، وضعفه السيوطي في " الجامع الصغير " ، والألباني في "ضعيف الجامع " رقم (٣٧٣٥) ٣٦/٤-٣٧ .

---

(١) " فيض القدير " ٣٠٣/٤-٣٠٤ .

١٧٢. **(عليكم حج نسائكم ، وفك عانيكم) .**

__ضعيف__ : رواه سعيد بن منصور في " سننه " عن مكحول مرسلا ، وضعفه السيوطي في " الجامع الصغير " ، و الألباني في "ضعيف الجامع" رقم (٣٨٠٠) ٥٢/٤ .

١٧٣. **(العشر : عشر الأضحى ، والوتر يوم عرفة ، والشفع : يوم النحر) .**

__ضعيف__ : رواه أحمد في " مسنده " ، والحاكم في " المستدرك " عن جابر ، وضعفه الألباني في" ضعيف الجامع" رقم (٣٨٦٦) ٦٧/٤ .

١٧٤. **(العمرة من الحج بمنزلة الرأس من الجسد ، وبمنزلة الزكاة من الصيام)**

__ضعيف جدا__ : رواه الديلمي في " مسند الفردوس " عن ابن عباس ، وضعفه السيوطي .

و قال المناوي في " فيض القدير " (٣٩٤/٤) : " وفيه إسماعيل بن أبى زياد ، وهم ثلاثة قد رمي كل منهم بالكذب ، وجويبر قال الذهبي قال الدارقطني متروك " وقال الألباني في "ضعيف الجامع" رقم (٣٨٩٧) عن هذا الحديث : " ضعيف جدا "

١٧٥. **(العمرتان تكفران ما بينهما ، والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة ، وما سبح الحاج من تسبيحة ، وهلل من تهليلة ، ولا كبر من تكبيرة ؛ إلا يبشر بها تبشيرة) .**

__ضعيف__ : رواه البيهقي في " شعب الإيمان " عن أبى هريرة ، وضعفه السيوطي في " الجامع الصغير " .

وقال المناوي : " فيه ما لم أعرفهم ، ولم أرهم في كتب الرجال "[١] .

وضعفه الألباني في "ضعيف الجامع" رقم (٣٨٩٨) ٧٤/٤ .

١٧٦. **(في مسجد الخيف قبر سبعين نبيا) .**

__ضعيف__ : رواه الطبراني في " الكبير " عن ابن عمر ، وضعفه السيوطي ،

وقال المناوي في " فيض القدير " (٤٥٩/٤) : " وقال الهيثمي : رجاله ثقات " .

وضعفه الألباني في "ضعيف الجامع" رقم (٤٠٢٤) ١٠٣/٤ .

---

(١) " فيض القدير " ٣٠٣/٤ - ٣٠٤ .

١٧٧٠ (كل عرفة موقف, وارفعوا عن بطن محسر, وكل منى منحر الا ما وراء العقبة)[1]

موضوع : رواه ابن ماجة عن جابر , وحكم علية الالباني بالوضع في " ضعيف الجامع " رقم (٤٢٦٤) " وتخريج المشكلة " رقم (٢٥٩٦) ز

١٧٨٠(لحجة أفضل من عشر غزوات , ولغزوة أفضل من عشر حجات)*

ضعيف : رواه البيهقي في " شعب الايمان " عن أبي هريرة , وضعفة السيوطي في " الجامع الصغير".

وقال المناوي في " فيض القدير " (٥/ ٢٦٤) :" وفيه [illegible] بن [illegible] الجبار أورده الذهبي في " الضعفاء" وقال النسائي ليس بثقة".

وضعفة الحديث الالباني في " ضعيف الجامع " رقم (٤٦٦٦) ٥/١٠٠.

١٧٩٠(لحم الصيد حلال لكم , ما لم تصيده , أو يصاد لكم وأنتم حرم)

ضعيف :- رواه الطبراني في " الكبير " عن أبي موسى وضعفه الالباني في " ضعيف الجامع " رقم (٤٦٦٨) ٥/١١.

١٨٠٠ (لحم صيد البر لكم حلال , ما لم تصيده أو يصاد لكم*

ضعيف : رواه أحمد وأبو داود والترمذي وابن حبان والحاكم في " المستدرك" عن جابر . وضعفة الالباني في " ضعيف الجامع " رقم (٤٦٦٩) ٥/١١٠

١٨١٠ (لحم صيد البر حلال وأنتم حرم , ما لم تصيده أو يصطادك)

ضعيف:-رواه الحاكم في " المستدرك" عن جابر من طريق ابن أبي عمرو مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب عن مولاه المطلب .

قال المناوي في " فيض القدير " (٥/٢٦٤) : " قال ابن حجر : وعمرو مختلف فيه , وان كان من رجال الصحيحين , ومولاه قال الترمذي : لا نعرف له سماعا من جابر . أه ورواه الطبراني باللفظ المزبور عن أبي موسى قال الهيثمي : " وفيه يوسف بن السمتي وهو وهو ضعيف ، ورواه الدارقطني باللفظ المزبور عن المطلب بن عبد الله ابن حنطب عن جابر , قال الغرياني في "مختصرة ": والمطلب وثقه أبو زرعة والمؤلف , وضعفه ابن سعد . وقال أبو حاتم :- عامة حديثة مرسل , ومولاه ينظر فيه . وضعف الحديث الالباني في ضعيف الجامع رقم (٤٦٧٠) ٥/١١ .

(١٨٢)-(الغزوة في سبيل الله أحب الى من أربعين حجة) ضعيف :-

أخرجه عبد الجبار الخولاني في "تاريخ داريا" عن مكحول مرسلا, وضعفة السيوطي , والمناوي , والالباني في " ضعيف الجامع " رقم (٤٠٠٧)

(١٨٣)- (لكل بني حرم , وحرمي المدينة) ضعيف .

رواه أحمد في " مسنده" عن ابن عباس , وحسنه السيوطي والهيثمي , والمناوي , وضعفة الالباني في "ضعيف جامع " رقم (٤٧٣٩) ٥/٢٦٠

---

[1] قال الألباني في التعليق على ضعيف الجامع ١٥٢/٤ : "الحديث صحيح بدون الستثناء ، ولذلك أوردته في "الصحيح " دونه

١٨٤- (ليس على المرأة إحرام إلا في وجهها) .

ضعيف : رواه الطبراني في "الكبير" والبيهقي في "سننه" عن ابن عمر .

قال المناوي في "فيض القدير" (٥/٣٦٨ - ٣٦٩) : قال "الهيثمي" وفيه -أي طريق الطبراني - أيوب بن محمد اليمامي وهو ضعيف ، ورواه البيهقي في "سننه" ، قال الذهبي في "المهذب":وفيه أيوب بن محمد أبو الجمل ضعفه بن معين وغيره، وعن الدار قطني تفرد برفعه أيوب هذه ، والصواب وقفه وفي "اللسان " عن العقيلي لايتابع على رفعه وإنما يروى موقوفا ورواه الدار قطني باللفظ المذكور عن ابن عمر ، وتعقبه الغرياني في" مختصره" بأن فيه أيوب ابن محمد أبوالجمل قاضي اليمامة ، قال أبو حاتم : لابأس به . ورواه البخاري في تاريخه ولم يضعفه . وأما أبوزرعة فقال : منكر الحديث وقال ابن معين :لاشئ . وضعف الحديث الألباني في "ضعيف الجامع" رقم(٤٨٩٧) .

١٨٥- (ليس للمرأة أن تنطلق إلى الحج إلا بإذن زوجها ولا يحل للمرأة أن تسافر ثلاث ليالٍ إلا ومعها ذو محرم تَحْرُم عليه) (١) .

ضعيف: رواه البيهقي في "سننه" عن ابن عمر ، وضعفه الألباني في "ضعيف الجامع" رقم (٤٩٢٢) ٥/٦٤ .

١٨٦- (ماء زمزم شفاء من كل داء) .

ضعيف : رواه الديلمي في " الفردوس "عن صفية .

قال المناوي : قال ابن حجر هي غير منسوبة ، وسنده ضعيف جدا (٢) .

وضعفه السيوطي ، والألباني في" ضعيف الجامع" رقم (٤٩٧٣) .

١٨٧- (ماء زمزم لما شرب له ؛ فإن شربته تستشفي به شفاك الله ، وإن شربته مستعيذا أعاذك الله ، وإن شربته لتقطع ظمأك قطعه الله ، وإن شربته لشبعك أشبعك الله ؛ وهي هزمة جبريل وسقيا إسماعيل) .

ضعيف: أخرجه الدار قطني والحاكم في" المستدرك " عن ابن عباس .

قال المناوي في " فيض القدير" (٥/ ٤٠٤) قال الحاكم : صحيح إن سلم من الجارودي . قال ابن القطان : سلم منه وأطال في البيان ، وقال في " الفتح " : رجاله موثقون ، لكن أختلف في إرساله ووصله ، وإرساله أصح ، فقال في التخريج : الجارودي صدوق إلا أن روايته شاذة .وقال : وعمر بن الحسين الأشناني هذا قال في "الميزان": ضعفه الدارقطني ويروى عنه

(١) الشطر الثاني صح عن جماعة من الصحابة .

(٢) فيض القدير ٥/ ٤٠٥

: أنه كذاب ، وصاحب بلايا ، منها هذا الخبر . قال- أعني الذهبي - : آفته عمر فلقد أثم الدارقطني بسكوته عليه ؛ فإنه بهذا الإسناد باطل ماروا ابن عيينه ورده في "اللسان" بأنه هو الذي أثم بتأثيم الدارقطني .

وضعف الحديث الألباني في "ضعيف الجامع" رقم (٤٩٧٤) ٥/٧٦ .

١٨٨- (ماء زمزم لما شرب له ؛ من شربه لمرض شفاه الله ، أولجوع أشبعه الله ، أولحاجة قضاها الله) .

ضعيف : رواه المستغفري في كتاب "الطب" عن جابر وضعفه الألباني في "ضعيف الجامع" رقم (٤٩٧٥) .

١٨٩- (ماأطيبك وأطيب ريحك ماأعظمك وأعظم حرمتك -يعني الكعبة- والذي نفس محمد بيده لحرمة المؤمن أعظم عند الله حرمة منك ماله ودمه وأن يظن به إلا خيرا).

ضعيف : أخرجه ابن ماجه عن ابن عمر، وضعفه الألباني في "ضعيف الجامع" رقم (٥٠٠٨) ٥/٨٢ .

١٩٠- (ماأنفقت الورِق في شئ أحب إلي الله تعالى من نحير ينحر في يوم عيد) .

ضعيف : رواه الطبراني في" الكبير" ، وابن عدي ، والبيهقي في "سننه "عن ابن عباس وضعفه السيوطي .وقال المناوي في "فيض القدير" (٥/٤٢٩) : وفيه عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير ، قال الذهبي في "الضعفاء": متفق على ضعفه وقال ابن الجوزي : حديث لايصح فيه إبراهيم بن يزيد الجوري . قال أحمد والنسائي : متروك . ورواه الدارقطني وفيه إبراهيم ابن يزيد : ضعيف . وقال الهيثمي : فيه إبراهيم بن يزيد الجوري ضعيف .

وضعف الحديث الألباني في "ضعيف الجامع" رقم (٥٠٣٠) .

١٩١- (ماأهل مهل قط إلاآبت الشمس بذنوبه) (١) .

ضعيف : رواه البيهقي في" شعب الإيمان" عن أبي هريرة ، وضعفه السيوطي والمناوي قال : فيه جماعة لم أعرفهم " (٢)

وضعفه الألباني في "ضعيف الجامع" رقم (٥٠٣٣) .

١٩٢- (مادعا أحد بشئ في هذا الملتزم إلا استجيب له) .

موضوع : رواه الديلمي في مسند "الفردوس "عن ابن عباس ، وحكم عليه بالوضع الألباني في "ضعيف الجامع" رقم (٥٠٦٦) .

---

(١) ثبت في الصحيح " إلابشر بالجنة" .

(٢) فيض القدير ٥/٤٣٠

١٩٣- (ماشلت أن أرى جبريل متعلقا بأستار الكعبة وهو يقول : ياواحد ، ياماجد لاتزل عني نعمة أنعمت بها علي - إلا رأيته) .

ضعيف : رواه إبن عساكر في " تاريخه" عن علي ، وضعفه السيوطي ، والألباني في "ضعيف الجامع" رقم (٥٠٨١) .

١٩٤- (ما ضَحيَ مؤمن ملبيا حتى تغيب الشمس ، إلا غابت بذنوبه ؛ فيعود كما ولدته أمه).

ضعيف : رواه الطبراني في " الكبير" ، والبيهقي في " شعب الإيمان" عن عامر بن ربيعة . وقال المناوي في " فيض القدير" (٤٥٣/٥) : قال الهيثمي : فيه عاصم بن عبيدالله وهو ضعيف وأورده الذهبي في " الضعفاء " فقال : ضعفه مالك ، وإبن معين .

وضعف الحديث الألباني في " ضعيف الجامع " رقم (٥٠٩٤) ٩٩/٥ .

١٩٥- (ماعمل آدمي من عمل يوم النحر ، أحب إلى الله من إهراق الدم ، إنها لتأتي يوم القيامة بقرونها وأشعارها وأظلافها ، وإن الدم ليقع من الله بمكان ، قبل أن يقع على الأرض فطيبوا بها نفسا) .

ضعيف: رواه الترمذي ، وإبن ماجه ، والحاكم في " المستدرك " عن عائشة .

قال المناوي في " فيض القدير" (٤٥٨/٥) : ضعفه إبن حبان ، وقال إبن الجوزي : حديث لايصح فإن يحيي بن عبدالله بن نافع - أحد رواته -ليس بشئ . قال النسائي : متروك . وقال البخاري منكر الحديث .

وضعفه ألألباني في " ضعيف الجامع " رقم (٥١١٤) والضعيفة رقم (٥٢٦) .

١٩٦- ما عمل إبن آدم في هذا اليوم أفضل من دم يهراق ، إلا أن يكون رحما مقطوعا توصل) .

ضعيف: رواه الطبراني في" الكبير" عن إبن عباس ، وضعفه الألباني في " ضعيف " الجامع رقم (٥١١) ١٠٣/٥ .

١٩٧- (ما من محرم يضحي لله يومه يلبي حتى تغيب الشمس ، إلا غابت بذنوبه فعاد كما ولدته أمه).

ضعيف: رواه إبن ماحه عن جابر ، وضعفه الألباني في " ضعيف الجامع" رقم (٥٢١٩) .

١٩٨- (من حج ولم يرفث ولم يفسق ، غفر له ماتقدم من ذنبه) .

ضعيف : رواه الترمذي عن أبي هريرة، وضعفه الألباني في "ضعيف الجامع" رقم (٥٥٦٤)

١٩٩- (من كان له مال يبلغه حج بيت ربه ، أو يجب عليه فيه الزكاة فلم يفعل ، سأل الرجعة عند الموت) .

ضعيف : رواه الترمذي عن ابن عباس ، وضعفه الألباني في "ضعيف الجامع" رقم (٥٨١٥).

٢٠٠- (ما قبل حج إمرئ إلا رفع حصاه) .

ضعيف : رواه الديلمي في مسند "الفردوس" عن ابن عمر .

قال الألباني : في "الضعيفة" رقم (٢٠٨) ١/٢٤٥-٢٤٦ .

وأخرجه البيهقي في "سننه الكبرى" ، والدارقطني ، والحاكم من طريق يزيد ابن سنان عن يزيد ابن أنيسة ، وكذا الطبراني في "الأوسط" عن عبدالرحمن بن أبي ـ عيد الخدري ، عن أبيه أبي سعيد قال : قلنا : يارسول الله ، هذه الحجارة التي يرمى بها كل عام ، فنحتسب أنها تنقص ؟ فقال : " إنه ما تقبل منها رفع ، ولولا ذلك لرأيتها أمثال الجبال" .

ضعفه البيهقي بقوله : " يزيد بن سنان ليس بالقوي في الحديث" وروي من و جه آخر ضعيف عن ابن عمر مرفوعاً " .

قلت : وخالفه شيخه الحاكم فقال : صحيح الإسناد ، يزيد بن سنان ليس بالمتروك .

والحق قول البيهقي وهو أعلم من شيخه بالجرح والتعديل ، إلأن الحاكم يستلزم من كون يزيد هذا ليس بالمتروك أن حديثه صحيح ، مع أن هذا غير لازم فإنه قديكون الراوي ضعيفاً وهو غير متروك ، فيكون ضعيف الحديث ، ويزيد من هذا القبيل ، على أنه قد تركه النسائي ، ولهذا تعقبه الذهبي في "تلخيص المستدرك" بقوله : " قلت : يزيد ضعفوه " .

والحديث ذكره الهيثمي (٣/٢٦٠) وقال رواه الطبراني في "الأوسط" وفيه يزيد بن سنان التميمي وهو ضعيف .

قلت :وقد ورد موقوفاً ، أخرجه الأزرقي في" تا ريخ مكه " ص ٤٠٣ ، والدولابي في " الكنى " (٢/٥٦) من طريق بن أبى نعم عن أبي سعيد الخدري قال : " ماتقبل من الحصا رفع " وسنده صحيح ، وابن أبي النعم اسمه عبدالرحمن وكذلك أخرجه موقوفاً عن ابن عباس ، الأزرقي والبيهقي بسند صحيح .

فالصواب في الحديث : الوقف ولينظر هل هو في حكم المرفوع ؟ فإنه لم يتبين لي . أ هـ

٢٠١-(مامن رجل ينظر الى وجه والديه نظر رحمة إلا كتب الله له بها حجة مقبولة مبرورة) .

ضعيف : رواه الرافعي عن ابن عباس ، وضعفه السيوطي والألباني في "ضعيف الجامع" رقم (٥١٨٣) ٥/١١٧ .

٢٠٢- (مكة مناخ ، لاتباع رباعها ، ولا تؤجر بيوتها) .

ضعيف : رواه الحاكم والبيهقي في "سننه" عن ابن عمرو .

قال المناوي في"فيض القدير" (٣/٦) : " من حديث إسماعيل ضعفوه فالصحة من أين ، وعده في " الميزان " من مناكير إسماعيل هذا .

وضعفه الألباني في "ضعيف الجامع" رقم (٥٢٧٩) .

٢٠٣- (من أحرم بحج أوعمرة من المسجد الأقصى كان كيوم ولدته أمه) .

ضعيف : أخرجه عبدالرزاق في "الجامع" عن أم سلمة ، ورواه عنها أبوداود ، قال المنذري : وقد أختلف في هذا المتن ولإسناده إختلافاً كبيراً ، وضعفه السيوطي والألباني في "ضعيف الجامع" رقم (٥٣٥٨) .

٢٠٤- (من أحيا الليالي الأربع ، وجبت له الجنة ؛ ليلة التروية ، وليلة عرفة ، وليلة النحر ، وليلة الفطر) .

موضوع : رواه إبن عساكر عن معاذ .

قال المناوي في " فيض القدير " (٣٩/٦) : قال ابن حجر في " تخريج الأذكار" : حديث غريب ، وعبدالرحيم بن زيد العمي – أحد رواته – متروك . أ هـ .

وسبقه إبن الجوزي فقال حديث لايصح ، وعبد الرحيم ، قال يحيي : كذاب ، والنسائي متروك .

وحكم على الحديث بالوضع الألباني في "ضعيف الجامع" رقم (٥٣٦٤) .

٢٠٥- (من أضحى يوماً محرماً ملبياً حتى غربت الشمس ، غربت بذنوبه ، فعاد كما ولدته أمه) .

ضعيف : رواه أحمد في مسنده عن جابر ، وضعفه الالبانى في "ضعيف الجامع" رقم (٥٤٤٥) ١٦٩/٥ .

٢٠٦- (من أهل بعمرة من بيت المقدس غفر له) .

ضعيف : رواه إبن ماجه عن أم سلمة ، وكذا رواه أبوداود ، وضعفه السيوطي .

قال المناوي : فيه يحيي بن سفيان الخنسي قال أبوحاتم : ليس يحتج به وقال الذهبي وثق وقال المنذري أختلف فيه – يعني في إسناده ومتنه .

وضعف هذا الحديث الألباني في "ضعيف الجامع" رقم (٥٥٠٣) ١٨٠/٥ .

٢٠٧- (من أهل بعمرة من بيت المقدس ، كانت كفارة لما قبلها من الذنوب) .

ضعيف : رواه ابن ماجه عن أبي سلمة وضعفه الألباني في "ضعيف الجامع" رقم (٥٥٠٤) .

٢٠٨- (من حج عن أبيه أو أمه فقد قضى عنه حجته ، وكان له فضل عشر حجج) .

موضوع : أخرجه الطبراني في "الأوسط " والدارقطني عن ابن عباس ، وضعفه السيوطي . وقال المناوي في "فيض القدير" (١١٦/٥) : فيه عثمان بن عبدالرحمن ضعفوه وقال الغرياني في مختصر الدارقطني فيه محمد بن عمرو البصري الأنصاري كان يحيي بن سعيد يضعفه جداً . وقال ابن نمير : لا يساوي شيئا .

وحكم على الحديث بالوضع الألباني في "ضعيف الجامع" رقم (٥٥٦١) .

٢٠٩- (من حج هذا البيت أواعتمر فليكن آخر عهده الطواف بالبيت) .

ضعيف : رواه أحمد والنسائي وأبوداود والترمذي والضياء عن الحارس الثقافي .

قال المناوي في "فيض القدير" (١١٥/٥) : قال الذهبي عن الحارث بن أوس : له حديث واحد في طواف الوداع أختلف فيه على الحجاج بن أرطاة . أ هـ ومراده هذا الحديث .

وضعف الحديث الألباني في" ضعيف الجامع" رقم (٥٥٦٥) .

وقد صح الحديث بدون لفظ " أو اعتمر " .

٢١٠- (من حفظ لسانه وسمعه وبصره يوم عرفة ، غفر له من عرفة إلى عرفة) .

ضعيف : رواه البيهقي في" شعب الإيمان" عن الفضل وعن أبي هريرة ورواه عنه أبويعلى أيضاً وضعفه الألباني في" ضعيف الجامع" رقم (٥٥٧٢) .

٢١١- (من دخل البت ، دخل في حسنة ، وخرج من سيئة مغفوراً له) .

ضعيف : رواه الطبراني في "الكبير"والبيهقي في " سننه " عن ابن عباس .

قال المناوي في " فيض القدير " (١٢٤/٥) " قال الهيثمي - بعدما عزاه للطبراني - : فيه عبدالله بن المؤمل وفيه ضعف . ووثقه ابن سعد وقال البيهقي تفرد به عبدالله بن المؤمل ، وهو ضعيف .

وضعفه الألباني في" ضعيف الجامع" رقم (٥٥٨٤)، وقد مضى بلفظ " دخول البيت ..." رقم (٢٩٦٦) .

٢١٢- (من ذهب في حاجة أخيه المسلم فقضيت حاجته ، كتبت له حجة وعمرة ، وإلم تقض كتبت له عمرة) .

موضوع : رواه البيهقي في " شعب الإيمان " عن الحسن بن على ، وضعفه السيوطي وحكم عليه بالوضع الألباني في" ضعيف الجامع" رقم (٥٥٩٧) ، و" الضعيفة " رقم (٧٧٠).

٢١٣-(من زار قبري وجبت له شفاعتي) .

موضوع : رواه ابن عدي في " الكامل " والبيهقي في " شعب الإيمان " والدارقطني عن ابن عمر وضعفه السيوطي ٠

قال المناوي في " فيض القدير " (١٤٠/٥) : قال ابن القطان : وفيه عبدالله ابن عمر العمري ، قال أبو حاتم : مجهول ، وموسى بن هلال البصري قال العقيلي : لايصح حديثه ، ولايتابع عليه ٠ وقال ابن القطان فيه ضعيفان ٠ وقال النووي "في المجموع " : ضعيف جداً ، وقال الغرياني فيه موسى بن هلال العبدي ، قال العقيلي : لايتابع على حديثه ، وقال أبوحاتم : مجهول ، وقال ابن حجر : حديث غريب ، خرجه ابن خزيمة في " صحيحه " وقال : في القلب في سنده شئ ، وأنا أبرأ إلى الله من عهده قال -أعني ابن حجر-:وغفل من زعم أن ابن خزيمة صححه ٠

وحكم عليه بالوضع ابن تيمية ، والألباني في " ضعيف الجامع " رقم (٥٦١٨)

٢١٤- (من زارني بالمدينة محتسباً ، كنت له شهيداً ، وشفيعاً يوم القيامة) ٠

ضعيف : رواه البيهقي في " شعب الإيمان " عن أنس ٠

قال المناوي في " فيض القدير " (١٤١/٦) : فيه ضعفاء ، منهم أبو المثنى سليمان بن يزيد الكعبي ، قال الذهبي : متروك ، وقال أبوحاتم : منكر الحديث) ٠

وضعف الحديث الألباني في " ضعيف الجامع " رقم (٥٦١٩) ٠

٢١٥- (من سمى المدينة يثرب ، فليستغفر الله ، هي طابة هي طابة) ٠

ضعيف : رواه أحمد في " مسنده " عن البراء بن عازب ، وأورده ابن الجوزي في " الموضوعات " ورده ابن حجر ، وضعفه الألباني في " ضعيف الجامع " رقم (٥٦٤٧) ٠

٢١٦- (من طاف بالبيت خمسين مرة ، خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه) ٠

ضعيف : رواه الترمذي عن ابن عباس ، وضعفه السيوطي ٠

وقال المناوي في " فيض القدير " (١٧٥/٦): رواه الترمذي عن ابن عباس ، ثم إستغربه ٠ قال ابن الجوزي : فيه يحيي بن اليمان ، قال أحمد : ليس بحجة ، قال ابن المديني : تغير حفظه ٠ وأبو داود : يخطئ في الأحاديث ويقلبها ٠ وفيه شريك ، قال يحيي : مازال مخلطاً٠ وضعف الحديث الألباني في " ضعيف الجامع رقم (٥٦٩٤) ٠

٢١٧- (من طاف بالبت سبعاً ، وهو لايتكلم إلا بسبحان الله ، والحمدلله ، ولاإله إلاالله ، والله أكبر ، ولاحول ولاقوة إلابالله محيت عنه عشر سيئات ، وكتبت له عشر حسنات ، ورفع له بها عشر درجات ٠ ومن طاف فتكلم في تلك الحال ، خاض في الرحمة برجليه ، كخائض الماء برجليه) ٠

ضعيف : رواه ابن ماجه عن أبي هريرة ، وضعفه الألباني في " ضعيف الجامع " رقم (٥٦٩٥) .

٢١٨- (من قضى لأخيه المسلم حاجة ، كان له من الأجر كمن حج واعتمر) .

موضوع : رواه الخطيب عن أنس ، وضعفه السيوطي ، قال المناوي في " فيض القدير " (٢٠٥/٦) : " فيه من لم أعرفه . وضعفه الألباني في " ضعيف الجامع " رقم (٥٨٠٣) .

٢١٩- (من قضى نسكه وسلم المسلمون من لسانه ويده ، غفرله ماتقدم من ذنبه) .

ضعيف : رواه عبدبن حميد عن جابر ، وضعفه السيوطي .

وقال المناوي في " فيض القدير" (٢٠٥/٦) :" فيه عبدالله بن عبيدة الترمذي ، قال في " الميزان " وثقه غير واحد ، وقال ابن عدي : الضعف على حديثه بيّن ، وقال يحيي : ليس بشئ ، وقال أحمد لايشتغل به ولابأخيه ، وقال ابن حبان : لاراوي له - غير أخيه -، فلا أدري البلاء من أيهم . ثم ساق الحديث .

وضعف الحديث الألباني في " ضعيف الجامع " : رقم (٥٨٠٥) .

٢٢٠- (من مات محرما حشر ملبيا) .

ضعيف : رواه الخطيب عن ابن عباس وضعفه السيوطي في "الجامع الصغير" والألباني في "ضعيف الجامع" رقم (٥٨٦١) ٢٥١/٥ .

٢٢١- (من ملك زاداً أو راحلةً تبلغه إلى بيت الله ، ولم يحج فلا عليه أن يموت يهودياً أو نصرانياً) .

ضعيف : رواه الترمذي عن علي ، وضعفه الألباني في " ضعيف الجامع " رقم (٥٨٧٢) .

قال أبوعيسى الترمذي : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه وفي إسناده مقال ، وهلال بن عبدالله : مجهول ، والحارث يضعف في الحديث .

٢٢٢- (من وافق موته عند إنقضاء رمضان ؛ دخل الجنة ، ومن موته عند إنقضاء عرفة دخل الجنة ، ومن وافق موته عند إنقضاء صدقة دخل الجنة) .

ضعيف : رواه أبونعيم في " الحلية " والديلمي عن ابن مسعود ، وضعفه السيوطي .

قال المناوي في " فيض القدير" (٢٣٥/٦) : فيه نصر بن حماد ، قال الذهبي : قال النسائي ليس بثقة . ومحمد بن حجاوة قال - أعني الذهبي - : قال أبو عوانة الوضاح : كان يغلو في التشيع .

و ضعف الحديث الألباني في " ضعيف الجامع " رقم (٥٨٨١) .

٢٢٣- (المدينة خير من مكه) .

ضعيف : رواه الطبراني في " الكبير " والدارقطني في " الأفراد " عن رافع بن خديج ، وضعفه السيوطي .

قال المناوي في " فيض القدير " (٦/٢٦٤) : " فيه محمد بن عبدالرحمن بن أبي رواد ضعفه إبن عدي ، وقال الأزدي : لا يكتب حديثه . ثم أورد له هذا الخبر ، قال في " الميزان " عقبه : قلت : ليس هو بصحيح ، وقد صح في مكه خلافه .

وضعف الألباني في " ضعيف الجامع " رقم (٥٩٣٢) .

٢٢٤- (المدينة قبة الإسلام ، ودار الإيمان ، وأرض الهجرة ، ومتبوأ الحلال والحرام) .

ضعيف : رواه الطبراني في " الأوسط " عن أبي هريرة .

قال المناوي في " فيض القدير " (٦/٢٦٥) : قال إبن حجر في " تخريج المختصر " : تفرد به قالون راوي نافع وهو صدوق . عن عن عبدالله بن نافع ، وفيه لين ، وشيخ إبن نافع هو أبو المثنى واسمه سليمان بن يزيد الخزاعي : ضعيف ، والحديث غريب جداً سنداً ومتناً.أ هـ وتبعه عليه الكمال إبن أبي شريف .

وضعفه الألباني في " ضعيف الجامع " رقم (٥٩٣٣) .

من ضعيف سنن أبي داود للشيخ الألباني حفظه الله :

٢٢٥- (عن إبن عباس رضى الله عنهما قال : (وقّت رسول صلى الله عليه وسلم لأهل المشرق العقيق) .

ضعيف : ضعفه الألباني في ضعيف سنن أبي داود ، وضعيف سنن الترمذي (٨٤٠/١٤٠) ، و" تخريج المشكاة " (٢٥٣٠) .

٢٢٦- (عن إبن عمر أن النبى صلى الله عليه وسلم لبّد رأسه بالعسل) .

ضعيف : المشكاة رقم (٢٥٤٨).

باب تبديل الهدي

٢٢٧-(عن سالم بن عبدالله عن أبيه ، قال : أهدى عمر بن الخطاب نجيبة (١) ، فأعطى بها ثلثمائة دينار ، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله ، إني أهديت نجيبة فأعطيت بها ثلثمائة دينار أفأبيعها وأشتري بثمنها بُدنا ؟ قال : لا ، إنحرها إياها) .

---

(١) في الأصل المطبوع (نجيباً) ولا يستقيم ، ونقل الشيخ محيي الدين عبدالحميد عن " مختصر المنذري " أنها بختياً ، والبختية : الأنثى من الجمال البخت ، والذكر بختي ، وهى جمال طوال الأعناق ، وتجمع على بخت وبخاتي. والنجيب من الإبل مفرداً ومجموعاً : القوي ، الخفيف السريع منها

ضعيف : قال أبوداود هذا لأنه كان أشعرها .

باب : " في الهدي إذا عطب قبل أن يبلغ "

٢٢٨-(عن علي رضي الله عنه قال : " لما نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم بُدْنَهُ ، فنحر ثلاثين بيده ، وأمرني فنحرت سائرها) .

منكـر .

٢٢٩- (عن غُرفة بن الحارث الكندي قال : شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع وأُتِيَ بالبُدن فقال : " أدعوا لى أبا حسن " فدعى له علي رضي الله عنه فقال له : " خذ بأسفل الحربة " . وأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بأعلاها ثم طعن بها في البُدن ،فلم فرغ ركب بغلته ، وأردف علياً رضى الله عنه .

ضعيف .

باب : " وقت الإحـــرام "

٢٣٠- عن سعيد بن جبير قلت لعبدالله بن عباس : ياأبا العباس ، عجبت لاختلاف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في إهلال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أوجب . فقال إني لأعلم الناس بذلك ، إنما كانت من رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة واحدة ، فمن هناك اختلفوا .

خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما صلى في مسجده بذي الحليفة ركعتيه ، أوجب في مجلسه فأهلّ بالحج حين فرغ من ركعتيه ، فسمع ذلك منه أقوام فحفظته عنه ثم ركب فلما استقلت به ناقته أهلّ وأدرك ذلك منه أقوام وذلك أن الناس إنما كانوا يأتون أرسال ، فسمعوه حين استقلت به ناقته يهل ، فقالوا : إنما أهلّ رسول الله صلى الله عليه وسلم حين استقلت به ناقته . ثم مضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما علا على شرف البيداء أهلّ ، وأدرك ذلك منه أقوام ، فقالوا : إنما أهلّ حين علا على شرف البيداء . وأيم الله لقد أوجب في مصلاه ، وأهلّ حين استقلت به ناقته وأهلّ حين علا على شرف البيداء . قال سعيد : فمن أخذ بقول عبدالله بن عباس ، أهلّ فى مصلاه إذا فرغ من ركعتيه .

ضعيف : ["ضعيف سنن الترمذي" (٨٢٥/١٣٥) وبلفظ مختصر : إن النبى صلى الله عليه وسلم أهل في دبر الصلاة ، وكذلك " ضعيف سنن النسائي " (٢٧٥٤/١٧٥)]

٢٣١- عن سعد بن أبي وقاص (كان نبى الله صلى الله عليه وسلم إذا أخذ طريق الفُرع أهلّ إذا استقلت به راحلته ، وإذا أخذ طريق أحد أهلّ إذا أشرف على جبل البيداء) .

ضعيف .

باب : " متى يقطع المعتمر التلبية "

٢٣٢- عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (يلبي المعتمر حتى يستلم الحجر) ٠

ضعيف : وكذا ضعفه الألباني في " ضعيف الجامع الصغير " (٦٤٤٣) ، " والمشكاة " (٢٦١٥) ، و" ضعيف سنن الترمذي " (١٥٨/٩٢٨) ٠

والصحيح موقوف على ابن عباس ٠

باب في : " المحرمة تغطي وجهها "

٢٣٣- عن عائشة قالت : (كان الركبان يمرون بنا ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم محرمات فإذا حاذوا بنا سدلت إحدانا جلبابها من رأسها على وجهها فإذا جاوزونا كشفناها) ٠

ضعيف : [" المشكاة " (٢٦٩٠) ، " الإرواء " (١٠٢٤) ، " ضعيف سنن ابن ماجه " بمعناه (٦٣٧)] ٠

٢٣٤- عن أبي سعيد الخدري أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عما يقتل المحرمُ قال : (الحية ، والعقرب ، والفويسقة ، ويرمي الغراب ولا يقتله ، والكلب العقور ، والحدأة ، والسبع العادي) ٠

ضعيف : وقوله : " يرمي الغراب ولايقتله " منكر ٠ ["الإرواء " (١٠٣٦) ، " ضعيف سنن ابن ماجه " (٦٦٠) ، وليس في روايته " يرمي الغراب ولايقتله "]٠

باب : " الجراد للمحرم "

٢٣٥- (عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (الجراد من صيد البحر)٠

ضعيف : [" ضعيف الجامع الصغير " (٢٦٤٧) ، "المشكاة " (٢٧٠١) ، " الإرواء " (١٠٣١)] ٠ وورواه أيضاً أبوداود عن كعب قال : " الجراد من صيد البحر "٠وهو ضعيف٠

٢٣٦- عن أبي المهزم عن أبي هريرة قال : أصبنا صرماً (١) من جراد ، فكان رجل منا يضرب بسوطه وهو محرم فقيل له : إن هذا لايصلح فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال : " إنما هو من صيد البحر " ٠

ضعيف جداً : [الإرواء ١٠٣١] ٠

قال أبوداود : أبو المهزم ضعيف ، والحديثان جميعاً : وهم ٠

---

(١) الصرم : هو القطعة من الجماعة الكبيرة ، " سرب " ٠

باب في : " الفـديـة "

٢٣٧- (عن كعب بن عجرة ، وكان قد أصابه في رأسه أذى فحلق ، فأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يهدي هدياً ؛ بقرة) .

ضعيف : وقوله " بقرة " منكر .

باب في : " الإحـصـــار "

٢٣٨- قال أبو حاضر الحميري : " خرجت معتمراً عام حاصر أهل الشام إبن الزبير بمكه ، وبعث معي رجال من قومي بهدي ، فلما إنتهينا إلى أهل الشام ، منعونا أن ، ندخل الحرم ، فنحرت الهدي مكاني ، ثم أحللت ، ثم رجعت . فلما كان من العام المقبل خرجت لأقضي عمرتي فأتيت إبن عباس فسألته فقال : أبدل الهدي ، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أصحابه أن يبدلوا الهدي الذي نحروا عام الحديبية في عمرة القضاء " .

ضعيف .

باب في : " رفع اليد إذا رأى البيت "

٢٣٩- " سئل جابر بن عبدالله عن الرجل يرى البيت يرفع يديه ؟ فقال : ماكنت أرى أحداً يفعل هذا إلا اليهود وقد حججنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يكن يفعله " .

ضعيف : " المشكاة " (٢٥٧٤) ، " ضعيف سنن الترمذي " (١٥٠/٨٦٣) ، " ضعيف سنن النسائي " (١٨٥/٢٨٩٥) .

باب : " الطـواف الواجـب "

٢٤٠- عن إبن عباس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم مكه وهو يشـتكي ، فطـاف على راحلته ، كلما أتي على الركن استلم الركن بمحجن ، فلما فرغ من طوافه ، أناخ فصلـى ركعتين .

ضعيف .

باب : " المـلـتـزم "

٢٤١- عن عبدالرحمن بن صفوان قال : لما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكه قلت : لألبسن ثيابي ، وكانت داري على الطريق فلأنظرن كيف يصنع رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلقت فرأيت النبى صلى الله عليه وسلم قد خرج من الكعبة هو وأصحابه ، وقد استلموا البيت من الباب إلى الحطيم وقد وضعوا خدورهم على البيت ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم وسطهم .

ضعيف .

(ضعيف)

(٢٤٢) عن عمرو بن شعيب عن أبيه قال:

"طفت مع عبد الله، فلما جئنا دبر الكعبة قلت: ألا تتعوذ، قال: نعوذ بالله من النار ثم مضى حتى استلم الحجر، وأقام بين الركن والباب، فوضع صدره ووجهه وذراعية وكفيه هكذا، وبسطهما بسطا ثم قال: هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله".

(ضعيف)

(٢٤٣) عن عبدالله بن السائب:

" أنه كان يقود ابن عباس، فيقيمه عند الشقة الثالثة، مما يلى الركن الذى يلى الحجر مما يلى الباب، فيقول له ابن عباس:

أنبئت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى ههنا؟ فيقول: "نعم" فيقوم فيصلى"

(ضعيف) (ضعيف سنن النسائى ٢٩١٨/١٨٨).

باب الخطبة على المنبر بعرفة

(٢٤٤) عن رجل من بنى ضمرة، عن أبيه، أو عمه، قال:

"رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو على المنبر بعرفة"

(ضعيف)

باب ـ التعجيل من جمع

(٢٤٥) عن عائشة أنها قالت:

أرسل النبى صلى الله عليه وسلم بأم سلمة ليلة النحر فرمت الجمرة قبل الفجر ثم مضت فأفاضت، وكان ذلك اليوم، اليوم الذى يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ تعنى عندها.

(ضعيف)

(٢٤٦) عن سراء بنت نبهان، وكانت ربة بيت فى الجاهلية قالت: خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الرؤوس[1] فقال:

"أى يوم هذا"؟ قلنا: الله ورسوله أعلم، قال

"أليس أوسط أيام التشريق"؟

قال أبوداود: وكذلك قال عم أبى حرة القرشى: إنه خطب أوسط أيام التشريق.

(١) يوم الرؤوس هو ثانى أيام التشريق كما سيفسره فى نفس الحديث، سمى بذلك لأنهم كانوا يأكلون فيه رؤوس الأضاحى.

(ضعيف)

باب يبيت بمكة ليالي منى

(٢٤٧) سأل عبدالحمن بن فروخ ابن عمر قال: إنا نتبايع أموال الناس، فيأتى أحدنا مكة فيبيت على المال فقال: أما رسول الله صلى الله عليه وسلم فبات بمنى وظل.

(ضعيف)

باب الصلاة بمنى

(٢٤٨) عن الزهرى: أن عثمان إنما صلى بمنى أربعاً، لأنه أجمع على الإقامة بعد الحج.

(ضعيف)

- عن ابراهيم قال: إن عثمان صلى أربعاً لأنه اتخذها وطنا.

(ضعيف)

- عن الزهرى قال: " لما اتخذ عثمان الأموال بالطائف، وأراد أن يقيم بها صلى أربعاً".

(ضعيف)

(٢٤٩) عن مجاهد قال: سئل ابن عمر: كم اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم؟

فقال: مرتين.

فقالت عائشة: "لقد علم ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اعتمر ثلاثا، سوى التى قرنها بحجة الوداع".

(ضعيف)

(٢٥٠) عن عائشة وابن عباس:-

أن النبى صلى الله عليه وسلم أخر طواف يوم النحر إلا الليل.

(ضعيف) (ضعيف سنن ابن ماجة ٦٥٤، المشكاة ٢٦٧٢، والإرواء ١٠٧٠، ضعيف سنن الترمذى ٩٢٩/١٥٩ بلفظ "طواف الزيارة".

باب طواف الوداع

(٢٥١) عن عبدالرحمن بن طارق عن أمه:-

أن رسول الله كان إذا جاز مكانا من دار يعلى(١) استقبل البيت فدعا.

(٢٥٢) عن كثير بن كثير بن المطلب بن أبى وداعه، عن بعض أهلى عن جده: أنه رأى النبى صلى الله عليه وسلم يصلى مما يلى باب بنى سهم والناس يمرون بين يديه، وليس بينهما سترة.

---

(١) نسبه عبيد الله بن أبى يزيد الراوى. وعند النسائى " كان إذا جاء".

قال سفيان بن عيينة: ليس بينه وبين الكعبة سترة

(ضعيف)

باب تحريم حرم مكة

(٢٥٣) عن عائشة قالت: قلت: يارسول الله، ألا نبنى لك بمنى بيتا أو بناء، يظلك من الشمس؟ **فقال:** (لا، إنما هو مناخ من سبق إليه)

ضعيف : (ضعيف سنن ابن ماجة ٦٤٩،٦٤٨، ضعيف سنن الترمذى ١٥٣/٨٨٨.

(٢٥٤) عن يعلى بن أمية قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"إحتكار الطعام فى الحرم إلحادفيه"

(ضعيف) (ضعيف الجامع الصغير ١٨٤، المشكاة ٢٧٢٣).

باب فى الحجر

(٢٥٥) عن عائشة رضى الله عنها أن النبى صلى الله عليه وسلم خرج من عندها وهو مسرور، ثم رجع إلى وهو كئيب، **فقال:**

(إنى دخلت الكعبة ولو استقبلت من أمرى ما استدبرت ما دخلتها، إنى أخاف أن أكون قد شققت على أمتى)

(ضعيف) (ضعيف الجامع الصغير ٢٠٨٥ ، ضعيف سنن الترمذى ١٥٢/٨٨٠)

باب فى تحريم المدينة

(٢٥٦) عن عدى بن زيد قال

(حمى رسول الله صلى الله عليه وسلم كل ناحية من المدينة بريدا بريدا لا يخبط شجره، ولا يعضد إلا ما يساق به الجمل).

(ضعيف). (ضعيف سنن الترمذى ـ كتاب الحج):ـ

(٢٥٨) عن ابن عمر رضى الله عنهما: جاء رجل إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله! ما يوجب الحج؟ قال: **(الزاد والراحلة).**

(ضعيف جداً) (ضعيف ابن ماجة ٢٨٩٦، الإرواء ٩٨٨).

فيه ابراهيم بن يزيد الخوزى المكى قد تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه

(٢٥٩) عن على بن أبى طالب قال: " لما نزلت: (ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا) قالوا: يارسول الله! أفى كل عام؟

فسكت. فقالوا: يارسول الله! أفى كل عام؟ قال:

(لا ! ولو قلت نعم لوجبت) فأنزل الله:

(يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبدلكم تسؤكم).

(ضعيف) فيه عبد الأعلى بن عامر الثعلبى ضعفه أحمد وأبو زرعة (ضعيف ابن ماجه ٢٨٨٤، الإرواء ٩٨٠)

(٢٦٠) عن على رضى الله عنه قال.

(نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تحلق المرأة رأسها)

ضعيف: (المشكاة ٢٦٥٣، الضعيفة ٦٧٨، ضعيف سنن النسائى ٥٠٤٩/٣٧٦) قال أبو عيسى: حديث على فيه اضطراب.

(٢٦١) عن جابر أن النبى صلى الله عليه وسلم سئل عن العمرة أواجبة هى؟

قال: **(لا ، وأن يعتمروا هو أفضل)**

(ضعيف الإسناد)

(٢٦٢) عن ابن عمر أن النبى صلى الله عليه وسلم **(كان يدهن بالزيت وهو محرم غير المقتت).**

(ضعيف الإسناد)

قال أبو عيسى: " مقتت: مطيب، هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث فرقد السبخى عن سعيد بن جبير. وقد تكلم يحيى بن سعيد فى فرقد وروى عنه الناس".

وقال عنه الإمام أحمد: رجل صالح، ولم يكن صاحب حديث، ويروى عنه منكرات

ضعيف سنن النسائى :-

(٢٦٣) عن حفصة بنت عمر قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

(يبعث جند إلى هذا الحرم، فإذا كانوا ببيداء من الأرض خسف بأولهم وآخرهم، ولم ينج أوسطهم" قلت: أرأيت إن كان فيهم مؤمنون؟ قال: (تكون لهم قبوراً).

(مُنكر)

(٢٦٤) عن حنظلة قال رأيت طاووسا يمر بالركن، فإن وجد عليه زحاما، مر ولم يزاحم، وإن رآه خاليا، قبله ثلاثا. ثم قال: رأيت ابن عباس فعل مثل ذلك.

وقال ابن عباس: رأيت عمر بن الخطاب، فعل مثل ذلك، ثم قال إنك حجر لا تضر ولا تنفع، ولولا أنى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلك ما قبلتك، ثم قال عمر: " رأيت رسول الله فعل مثل ذلك".

(ضعيف الإسناد ـ منكر بهذا السياق)

(٢٦٥) عن محمد بن عمران الأنصارى عن أبيه قال: عدل إلى عبدالله بن عمر وأنا نازل تحت سرحة بطريق مكة، فقال:

ما أنزلك تحت هذه الشجرة؟

فقلت: أنزلني ظلها.

قال عبد الله: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

(إذا كنت بين الأخشبين من منىّ) ونفخ بيده نحو المشرق

"فإن هناك واديا يقال له السربة"

وفي حديث الحارث

"يقال له: السرر به سرحة، سر تحتها سبعون نبياً"

(ضعيف)

(٢٦٦) عن عائشة أم المؤمنين رضى الله عنها:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم: أمر إحدى نسائه أن تنفرف من جمع، ليلة جمع، فتأتي جمرة العقبة فترميها وتصبح في منزلها".

(ضعيف الإسناد)

من ضعيف سنن ابن ماجة:-

(٢٦٧) عن عمر أنه استأذن النبي صلى الله عليه وسلم في العمرة فأذن له، وقال له: (يا أُخيّ! أشركنا في دعائك، ولا تنسنا)

(ضعيف) (ضعيف أبي داود ٢٦٤، المشكاة ٢٢٤٨)

(٢٦٨) عن عائشة رضى الله عنها قالت

(كنت أرى وبيص[١] الطيب في مفرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ثلاثة وهو محرم)

---

(١) هو بريق الشئ؛ وهنا ما يلمع من بعض أنواع الطيب على الشعر والجسم مثل الكافور.

(ضعيف)

(٢٦٩) عن عبدالله بن عباس قال:

(كانت الأنبياء تدخل الحرم مشاة حفاة، ويطوفون بالبيت ويقضون المناسك حفاة مشاة)

(ضعيف)

(٢٧٠) عن البراء بن عازب قال:

خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه فأحرمنا بالحج فلما قدمنا مكة قال" "**اجعلوا حجتكم عمرة**" فقال الناس: يارسول الله قد أحرمنا بالحج، فكيف نجعلها عمرة؟ قال: **(انظروا ما آمركم به فافعلوا)**. فردوا عليه القول[1]. فغضب فانطلق، ثم دخل على عائشة غضبان، فرأت الغضب في وجهه فقالت: من أغضبك؟ أغضبه الله! قال: " ومالي لا أغضب وأنا آمر أمراً فلا أتبعُ"

(ضعيف) (ضعيف الجامع ٦١٣٣)

(٢٧١) عن جابر:

(أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأبا بكر وعمر وعثمان أفردوا الحج)

ضعيف الإسناد

(٢٧٢) عن عباس بن مرداس السلمي:

أن النبي صلى الله عليه وسلم دعا لأمته عشية عرفة بالمغفرة. فأجيب: إني قد غفرت لهم، ما خلا الظالم، فإني آخذ للمظلوم منه.

قال (أي رب! **إن شئت أعطيت المظلوم من الجنة وغفرت للظالم**) فلم يجب عشيته. فلما أصبح بالمزدلفة أعاد الدعاء فأجيب إلى ما سأل. قال فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو قال تبسم فقال له أبو بكر وعمر: بأبي أنت وأمي! إن هذه لساعة ما كنت تضحك

---

(١) رد القول هو المراجعة ـ هذا لو صح الحديث ولكن لم يصح. حاشاهم عن ذلك.

فيها، فما الذى أضحكك؟ أضحك الله سنك!

قال: (**إن عدو الله إبليس، لما علم أن الله عز وجل قد استجاب دعائى وغفر لأمتى أخذ التراب فجعل يحثوه على رأسه ويدعو بالويل والثبور. فأضحكنى ما رأيت من جزعه**).

(**ضعيف**) ضعفه الألبانى والمعلمى اليمانى وحسنه الحافظ ابن حجر العسقلانى.

(٢٧٣) عن جابر قال:.

"حججنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعنا النساء والصبيان فلبينا عن الصبيان ورمينا عنهم".

(**ضعيف**)

(٢٧٤) عن ابن عباس:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم (**كان يرمى الجمار إذا زالت الشمس قدر ما إذا فرغ من رميه صلى الظهر**).

ضعيف الإسناد

(٢٧٥) (**إن آية ما بيننا وبين المنافقين، إنهم لايتضلعون من زمزم**)

ضعيف: رواه ابن ماجة عن ابن عباس، وضعفة الألبانى فى الإرواء (١١٢٥) وفى ضعيف سنن ابن ماجة ٣٠٦١/٦٥٥.

باب البيتوته بمكة ليالى منى

(٢٧٦) عن ابن عباس قال: (لم يرخص النبى صلى الله عليه وسلم لأحد يبيت بمكة إلا للعباس من أجل السقاية).

ضعيف الإسناد

باب جزاء الصيد يصيبه المحرم

(٢٧٧) عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

(فى بيض النعام يصيبه المحرم ثَمنَه).

ضعيف الإرواء ١٠٣٠

(٢٧٨) عن أبى سعيد عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال:

(يقتل المحرم الحية والعقرب والسبع العادى والكلب العقور والفأرة الفويسقة" فقيل له: لم قيل لها: الفويسقة؟ قال:لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم استيقظ لها، وقد أخذت الفتيلة لتحرق بها البيت"

(ضعيف) الإرواء ٢٢٦/٤

(٢٧٩) عن علقمة بن نضلة؛ قال:

"توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر، وما تدعى رباع مكة إلا: السوائب. من احتاج سكن، ومن استغنى سكن"

(ضعيف)

باب فضل مكة

(٢٨٠) عن عياش بن أبى ربيعة المخزونى؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

(لاتزال هذه الأمة بخير ما عظموا هذه الحرمة حق تعظيمها فإذا ضيعوا ذلك هلكوا).

(ضعيف) (المشكاة ٢٧٢٧، ضعيف الجامع ٦٢١٣)

باب الطواف فى مطر

(٢٨١) عن داود بن عجلان قال:

طفنا مع أبى عقال فى مطر فلما قضينا طوافنا، أتينا خلف المقام.

فقال: طفت مع أنس بن مالك فى مطر، فلما قضينا الطواف، أتينا المقام فصلينا ركعتين فقال لنا أنس.

"استأنفوا العمل، فقد غفر لكم" هكذا قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، وطفنا معه في مطر

(ضعيف الإسناد جدا)

باب الحج ماشيا

(٢٨٢) عن أبي سعيد؛ قال:

حج النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه مشاة من المدينة إلى مكة وقال: **(اربطوا أوساطكم بأزركم) ومشى خلط الهرولة**

(ضعيف) (التعليق على ابن خزيمة ٢٥٣٥).

(٢٨٣) (حديث عائشة: " أن النبي صلى الله عليه وسلم رجع إلى منى فمكث بها ليالي التشريق يرمي الجمرة إذا زالت الشمس، كل جمرة بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة يقف عند الأولى والثانية فيطيل القيام ويتضرع ويرمي الثالثة ولا يقف عندها"

ضعيف: رواه أبو داود والطحاوي وابن حبان وابن الجارود والدارقطني والحاكم وعنه البيهقي وأحمد، وفيه محمد بن اسحاق مدلس وقد عنعنه، وضعفه الألباني في إرواء الغليل رقم١٠٨٢.

(٢٨٤) (لا تدع الحج ولو على ناب[1] جمعا تسوى عشرة دراهم)

(ضعيف) رواه الطبراني في الكبير، وفيه عبدالله بن سنان الزهري وهو ضعيف.

(٢٨٥) عن أبي جحيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

(ما من عبد ولا أمة يدع أن يمشي في حاجة أخيه المسلم إلا مشى منها في سخط الله عز وجل، ولا يدع أن ينفق نفقة في سبيل الله إلا أنفق أضعافا مضاعفة في سخط الله، ولا يدع الحج لغرض من الدنيا إلا رأى المخلفين قبل أن يقضي تلك الحاجة).

ضعيف: رواه الطبراني في الكبير وفيه عبيد بن القاسم الأسدي وهو متروك.

---

(١) هي الناقة الهرمة التي طال نابها.

(٢٨٦) عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

(إن للكعبة لسانا وشفتين ولقد اشتكت إلى الله فقالت، يارب قلّ عوادى وقلّ زوارى فأوحى الله عزوجل إنى خالق بشرا خشعا سجدا يحنون إليك كما تحن الحمامة إلى بيضها)

(ضعيف) رواه الطبرانى فى الأوسط، وقال الهيثمى فى المجمع (٢٠٨/٣)

"فيه سهل بن قرين وهو ضعيف"

(٢٨٧) عن أبى ذر أن النبى صلى الله عليه وسلم قال:

(إن داود النبى صلى الله عليه وسلم قال إلهى ما لعبادك عليك إذا هم زوارك فى بيتك؟ قال: إن لكل زائر على المزور حقا، ياداود إن لهم على أن أعافيهم فى الدنيا، وأغفر لهم إذا لقيتهم).

(ضعيف):- رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه محمد بن حمزة الرقى وهو ضعيف.

(٢٨٨) عن جابر رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال:-

(إن هذا البيت دعامة من دعائم الإسلام فمن حج البيت أو اعتمر فهو ضامن على الله فإن مات أدخله الجنة وإن رده إلى أهله رده بأجر وغنيمة).

(ضعيف) رواه الطبرانى فى الأوسط، قال الهيثمى "وفيه محمد بن عبدالله بن عبيد بن عمير وهو متروك.

(٢٨٩) **(ما راح مسلم فى سبيل الله مجاهدا أو حاجا مهّلا أو ملبيا إلا غربت الشمس بذنوبه وخرج منها).**

(ضعيف) رواه الطبرانى فى الأوسط وقال الهيثمى (٩/٣): " وفيه من لم أعرفه"

باب ما يقال للحاج عند الوداع والرجوع

(٢٩٠) عن ابن عمر قال: جاء غلام إلى النبى صلى الـه عليه وسلم فقال، إنى أريد هذه الناحية للحج، قال فمشى معه رسول الله صلى الله عليه وسلم.

فرفع رأسه إليه فقال: (يا غلام زودك الله تقوى ووجهك في الخير، وكفاك الهم) فلما رجع سلم على النبي صلى الله عليه وسلم، فرفع رأسه إليه فقال.

(يا غلام قبل الله حجك وكفّر ذنبك وأخلف نفقتك)

ضعيف: رواه الطبراني في الأوسط وقال الهيثمي في المجمع (٢١١/٣):

"وفيه مسلمة بن سالم الجهني، ضعفه الدارقطني"

باب دعاء الحجاج والعمار

(٢٩١) عن أبي موسى رفعه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

(الحاج يشفع في أربعمائة أهل بيت أو قال من أهل بيته ويخرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه).

ضعيف: رواه البزار، وقال الهيثمي (٢١١/٣): " وفيه من لم يسم"

(٢٩٢) عن أبي برزة قال: سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رجل أقلف أيحج بيت الله؟ قال: **(لا، نهاني الله عن ذلك حتى يختتن).**

ضعيف: رواه أبو يعلى وفيه منية بنت عبيد بن أبي برزة ولم يروعنها غير أم الأسود.

(٢٩٣) (لا بأس أن يحرم الرجل في ثوب مصبوغ بزعفران قد غسل فليس له نفض ولا ردع).

ضعيف: رواه أبو يعلى والبزار عن ابن عباس، وفيه حسين بن عبدالله بن عبيدالله وهو ضعيف.

(٢٩٤) (حج موسى على ثور أحمر عليه عباءة قطوانية[١])

(ضعيف) رواه الطبراني وفيه ليث بن أبي سليم وهو ثقة ولكنه مدلس

(٢٩٥) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال "كانت تلبية موسى صلى الله عليه وسلم لبيك عبدك وابن عبديك، وكانت تلبية عيسى صلى الله عليه وسلم لبيك عبدك وابن أمتك، وكانت تلبية النبي صلى الله عليه وسلم لبيك لا شريك لك".

---

(١) القطوانية: عباءة بيضاء قصيرة الخمل.

ضعيف: رواه البزار وفيه عطاء بن السائب وهو ثقة ولكنه اختلط.

(٢٩٦) عن أنس رضى الله عنه قال:

" كانت تلبية النبى صلى الله عليه وسلم: لبيك حجا حقا، تعبدا ورقا "

ضعيف: رواه البزار مرفوعا وموقوفا ولم يسم شيخه فى المرفوع.

(٢٩٧) عن أنس رضى الله عنه قال"كنا نخرج حجاجا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فما نبلغ من الغد الروحاء حتى تبع حلوقنا يعنى من رفع الصوت بالتلبية.

(ضعيف) رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه عمر بن صهبان وهو ضعيف.

(٢٩٨) عن ابن عمر قال: " كنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم والهدى فينا الإبل والبقر".

ضعيف: رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه جابر الجعفى وفيه كلام كثير:

فيما يقتله المحرم

(٢٩٩) (اقتلوا الوزغ ولو فى جوف الكعبة)

ضعيف: رواه الطبرانى وفيه عمر بن قيس المكى وهو ضعيف

(٣٠٠) (من صام الأيام فى الحج ولم يجد هديا إذا استمتع فهو ما بين إحرام أحدكم إلى يوم عرفة فهو آخرهن).

ضعيف: رواه الطبرانى فى الكبير وفيه حمزة بن واقد، قال الهيثمى" ولم أجد من ترجمة"

(٣٠١) عن ابن عباس أن النبى صلى الله عليه وسلم " كان يسمى حجة الوداع حجة الإسلام"

ضعيف: رواه البراز والطبرانى فى الكبير والأوسط وفيه ليث بن أبى سليم وهو ثقة ولكنه مدلس.

(٣٠٢) (لا ترفع الأيدى إلا فى سبع مواطن : حين يفتتح الصلاة، وحين يدخل المسجد الحرام فينظر إلى إلبيت وحين يقوم على الصفا وحين يقوم على المروة وحين يقف مع الناس عشية عرفه وبجمع والمقامين حين يرمى الجمرة).

ضعيف: رواه الطبراني في الكبير والأوسط إلا أنه قال "رفع الأيدي إذا رأيت البيت وفيه، وعند الجمار وإذا أقيمت الصلاة"

وفي الإسناد الأول محمد بن أبي ليلى وهو سيئ الحفظ، وفي الثاني عطاء بن السائب وقد اختلط.

(٣٠٣) عن حذيفة بن أسيد أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا نظر إلى البيت قال" اللهم زد بيتك هذا تشريفا وتعظيماً وتكريماً وبرا ومهابة".

ضعيف: رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه عاصم بن سليمان الكوزي وهو متروك.

(٣٠٤) (يبعث الله الحجر الأسود والركن اليماني يوم القيامة ولهما عينان ولسان وشفتان يشهدان لمن استلمهما بالوفاء).

ضعيف: رواه الطبراني في الكبير من طريق بكر بن محمد القرشي عن الحارث بن غسان قال الهيثمي (٣/٢٤٢) : وكلاهما لم أعرفه.

(٣٠٥) (لولا ما طبع الركن من أنجاس الجاهلية وأرجاسها وأيدي الظلمة والأثمة لا ستشفى به من كان به داء).

ضعيف: "رواه الطبراني في الأوسط وفيه جماعة لم أجد من ترجمه " قاله الهيثمي (٣/٢٤٣).

(٣٠٦) (لولا ما طبع الركن من أنجاس الجاهلية وأرجاسها وأيدي الظلمة والأثمة لاستشفى به من كان به عاهة ولألفى اليوم كهيئتة يوم خلقه الله وإنما غيره بالسواد لآن لاينظر أهل النار إلى زينة الجنة وليصيرن إليها وإنها لياقوتة من ياقوت الجنة وضعه الله حين أنزل آدم في موضع الكعبة والأرض يومئذ طاهرة ولم يعمل فيها شئ من المعاصي وليس لها أهل ينجسونها فوضع له صف من الملائكة على أطراف الحرم يحرسونه من سكان الأرض وسكانها يومئذ الجن لا ينبغي لهم أن ينظروا إليه لأنه شئ من الجنة، ومن نظر إلى شئ من الجنة دخلها فليس ينبغي أن ينظر إليها إلا من وجبت له الجنة، والملائكة يذودونهم عنه وهم وقوف على أطراف الحرم يقذفون به من كل جانب ولذلك سمى الحرم لأنهم يحلون فيما بينهم وبينه).

ضعيف: "رواه الطبراني في الكبير وفيه من لم أعرفه ولا له ذكر" قاله الهيثمي (٢/٢٤٣).

أوقات الطواف

(٣٠٧) عن أبي الزبير قال سألت جابرا عن الطواف بالكعبة فقال "كنا نطوف فنمسح الركن الفاتحة والخاتمة ولم نكن نطوف بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس ولا بعد العصر حتى تغرب" وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تطلع الشمس في قرن الشيطان.

ضعيف: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه كلام.

(٣٠٨) (طوافان يغفر لصاحبهما ذنوبه بالغة ما بلغت طواف بعد صلاة الصبح يكون فراغه عند طلوع الشمس، وطواف بعد العصر يكون فراغه عند غروب الشمس قالوا يارسول الله إن كان قبل ذلك أو بعده قال يلحق به).

ضعيف: رواه الطبراني في الأوسط عن أنس بن مالك وفيه عبدالرحمن بن زيد العمي وهو متروك.

فيمن طاف أكثر من سبوع

(٣٠٩) عن سعد بن مالك قال طفنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمنا من طاف سبعا ومنا من طاف ثمانيا ومنا من طاف أكثر من ذلك **فقال** رسول الله صلى الله عليه وسلم **(لاحرج)**.

ضعيف: رواه أحمد وفيه الحجاج بن أرطاه وفيه كلام.

(٣١٠) (من أدرك عرفة قبل طلوع الفجر فقد أدرك الحج).

ضعيف: رواه الطبراني في الكبير والأوسط عن ابن عباس وفيه عمر بن قيس المكي وهو ضعيف متروك.

(٣١١) إن جبريل ذهب بإبراهيم عليه السلام إلى جمرة العقبة فعرض له الشيطان فرماه بسبع حصيات فساخ ثم أتى الجمرة الوسطى فعرض له الشيطان فرماه بسبع حصيات فساخ ثم أتى الجمرة القصوى فرماه بسبع حصيات فساخ فلما أراد إبراهيم أن يذبح إسحاق قال لأبيه يا أبت أوثقني لا أضطرب فينتضح عليك دمي إذا ذبحتني فشده، فلما أحدّ الشفرة وأراد أن يذبحه نودي من خلفه أن يا إبراهيم قد صدقت الرؤيا).

ضعيف: رواه أحمد عن ابن عباس وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط.

(٣١٢) عن ابن عباس رضى الله عنهما قال:

"انطلق جبريل عليه السلام بالنبى صلى الله عليه وسلم ليريه المناسك فأتى به جمرة العقبة فإذا إبليس عليها فأمره فرماه بسبع حصيات فساخ فى الأرض، ثم أتى الجمرة الوسطى فإذا هو بإبليس فأمره فرماه بسبع حصيات فساخ فى الأرض، ثم أتى الثالثة ففعل مثل ذلك ثم أتى جمعا ثم لبى من عرفات).

ضعيف: رواه الطبرانى فى الكبير وفيه عطاء من السائب وقد اختلط.

(٣١٣) عن ابن عمر أن رجلا سأل النبى صلى الله عليه وسلم عن رمى الجمار مالنا فيه فسمعته يقول: **(تجد ذلك عند ربك أحوج ما تكون إليه).**

ضعيف: رواه الطبرانى فى الأوسط والكبير وفيه الحجاج بن أرطاه وفيه كلام.

التهنئة بتمام الحج

(٣١٤) عن عروة بن مضرس قال: "أتيت النبى صلىالله عليه وسلم بمنى فقال **(أفرخ روعك يا عروة).**

ضعيف: رواه البزار هكذا والطبرانى فى حديث طويل

قال الهيثمى (٢٦٤/٣): "وفيه داود ين يزيد الأودى قال ابن عدى لم أر له حديثا منكرا جاوز الحد إذا روى عنه ثقة وضعفه جماعة" قال صاحب النهاية ما معناه: أفرخ روعك إذا ذهب عنك الفزع.

باب فى منى

(٣١٥) عن أبى الدرداء قال قلنا يارسول الله إن أمر منى لعجب وهى ضيقة فإذا أنزلها الناس اتسعت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم.

(إنما مثل منى كالرحم هى ضيقة فإذا حملت وسعها الله).

ضعيف: رواه الطبرانى فى الصغير والأوسط وفيه من لم أعرفه.

فضل الحج

(٣١٦) عن ابن عباس قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول:

(لو يعلم أهل الجمع بمن حلوا لا ستبشروا بالفضل بعد المغفرة)

ضعيف: قال الهيثمى (٣/٢٧٧): "رواه الطبرانى فى الكبير وفى إسناده من لا أعرفه".

(٣١٧) عن حسيل أحد بنى عامر بن لؤى قال النبى صلى الله عليه وسلم فى حجته ونحن معه على رجل قد فرغ من حجه، فقال له: أسلم لك حجك؟ قال نعم يارسول الله. قال: ائتنف العمل:

ضعيف: رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط "وفيه أبو بكر بن أبى سبرة، وهو ضعيف جداً"[1].

فيمن حج عن غيره قبل أن يحج عن نفسه

(٣١٨) عن جابر قال سمع النبى صلى الله عليه وسلم رجلا يقول: لبيك عن شبرمة. فقال: "أحججت عن نفسك"؟ قال: لا.

قال: "حج عن نفسك ثم حج عن شبرمة"

ضعيف: رواه الطبرانى فى الأوسط، وقال الهيثمى (٣/٢٨٣): "وفيه ثمامة بن عبيدة وهو ضعيف".

(٣١٩) عن أنس بن مالك قال: بينما النبى صلى الله عليه وسلم يسير إذا أقبلت أمرأة معها ابن لها، قالت: يارسول الله ألهذا حج؟ قال: نعم ولك أجر. وقالت: فما ثوابه إذا وقف بعرفة؟

قال: (يكتب لوالديه به بعدد كل من وقف بالموقف عدد شعر رؤسهم حسنات).

موضوع: رواه الطبرانى فى الأوسط،وقال الهيثمى (٣/٢٨٣): "وفيه خالد بن إسماعيل المخزومى وهومتهم بالكذب".

---

(١) مجمع الزوائد ٣/٢٧٧.

(٣٢٠) قال صلى الله عليه وسلم:

(أمر الله شجرة ليلة الغار فنبتت في وجه النبي صلى الله عليه وسلم فسترته، وأمر العنكبوت فنسجت في وجه النبي صلى الله عليه وسلم فسترته وأمر الله حمامتين وحشيتين فوقعتا بفم الغار فأقبل فتيان قريش من كل بطن بعصيهم وهراويهم وسيوفهم حتى إذا كانوا من النبي صلى الله عليه وسلم قدر أربعين ذراعاً فجعل بعضهم ينظر في الغار فرأى حمامتين بفم الغار فرجع إلى أصحابه فقالوا مالك؟ قال: رأيت حمامتين بفم الغار فعرفت أن ليس فيه أحد فسمع النبي صلى الله عليه وسلم ما قال، فعرف أن الله قد درأ عنه بهما فدعا لهن وسمت عليهن وفرض جزاءهن وأقرن بالحرم).

ضعيف: رواه الطبراني في الكبير عن أنس بن مالك وزيد بن أرقم والمغيرة بن شعبة من طريق مصعب المكي.

قال الهيثمي (٣/٢٣١) " وفيه مصعب المكي والذي روى عنه وهو عوين بن عمرو القيسي لم أجد من ترجمهما".

ما جاء في الكعبة

(٣٢١) عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:ـ

(لما أهبط الله آدم إلى الأرض بكى على الجنة مائة خريف ثم نظر إلى سعة الأرض فقال: أي رب أما لأرضك عامر يسكنها غيري؟

فأوحى الله إليه أنْ بلى فإنها سترفع بيوت يذكر فيها إسمي، وسأبوئك منها بيتا أختصه بكرامتي وأحلله عظمتي وأسميه بيتي وأنطقه بعظمتي ولست أسكنه وليس ينبغي أن أسكن البيوت ولا يسعني ولكن على عرشي وكرسي عظمتي، وليس ينبغي لشئ مما خلقت أن يخرج من قبضتي ولا من قدرتي وتعمره يا آدم ما كنت حيا ثم تعمره القرون من بعدك أمة بعد أمة قرنا بعد قرن حتى ينتهي إلى ولد من أولادك يقال له إبراهيم أجعله من عماره وسكانه).

ضعيف: رواه الطبراني في الأوسط وفيه إسماعيل بن عمرو البجلي وإسماعيل بن عياش وكلاهما فيه كلام.

(٣٢٢) (كان أساف ونائلة رجل وامرأة زنيا في الكعبة فمسخهما الله حجرين فكانا بمكة).

ضعيف: رواه الطبراني في الأوسط عن عائشة، وقال الهيثمي (٢٩٦/٣):

"وفيه خالد بن يزيد العمري وهو كذاب".

(٣٢٣) (إن الشياطين قد يئست أن تعبد ببلدي هذا - يعني المدينة - وبجزيرة العرب ولكن التحريش بينهم).

ضعيف: رواه البزار عن علي، وقال الهيثمي "وفيه السكن بن هرون الباهلي ولم أجد من ترجمه".

في غار جبل ثور

(٣٢٤) عن أبي هريرة أن أبا بكر الصديق قال لإبنه: " يابني إن حدث في الناس حدث فائت الغار الذي اختبأت فيه أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم فكن فيه فإنه سيأتيك فيه رزقك غدوة وعشية.

موضوع: رواه البزار وفيه موسى بن مطير وهو كذاب.

في حرمة مكة

(٣٢٥) (إن الله حرم حرمه إلى يوم القيامة لا يعضد شجره ولا يحتش حشيشه ولا ترفع لقطته إلا لإنشادها).

ضعيف: رواه الطبراني في الأوسط عن ابن عمر، "وفيه عيسى بن أبي عيسى الحناط وهو ضعيف" قاله الهيثمي في المجمع (٢٨٣/٣).

قبـــــاء

(٣٢٦) عن عبدالله بن عمرو أن رسول الله صلى اله عليه وسلم مر بنفر من قريش وهم جلوس بقباء فقال "انظروا ما تعملون فيها فإنها مسؤلة عنكم فتخبر عنكم وعن أعمالكم واذكروا أن ساكنها من لا يأكل الربا ولا يمشي بالنميمة"

ضعيف: رواه البراز وفيه ليث بن أبي سليم وهو ثقة ولكنه مدلس.

(٣٢٧) (من آذى أهل المدينة آذاه الله وعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل).

ضعيف: رواه الطبراني في الكبير عن عبدالله بن عمرو، وفيه العباس بن الفضل الأنصاري وهو ضعيف.

(٣٢٨) (ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ومنبري على ترعة من ترع الجنة).

موضوع: رواه أبو يعلى والبزار وفيه أبو بكر بن أبي سبرة وهو وضاع.

(٣٢٩) (من غاب عن المدينة ثلاثة أيام جاءها وقلبه مشرب جفوة).

ضعيف: رواه الطبراني في الأوسط عن ابن عمر وفيه علقمة بن علي قال فيه الهيثمي "لم أعرفه".

(٣٣٠) (المدينة مهاجري ومضجعي في الأرض، حق على أمتي أن يكرموا جيراني ما اجتنبوا الكبائر فمن لم يفعل ذلك منهم سقاه الله من طينة الخبال. قلنا: يا أبا يسار: ما طينة الخبال؟ قال: عصارة أهل النار).

ضعيف: رواه الطبراني في الكبير عن معقل بن يسار، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٣١٠) : " وفيه عبد السلام بن أبي الحبوب وهو متروك والله أعلم).